

# قانون


انضام العراق الى الاتفاقية الدولية المتعلقة بتنظيم  
الملاحة الجوية الموقع عليها في باريس  
في ١٣ تشرين الاول سنة ١٩١٩  
رقم (٢٢) لسنة ١٩٣١

مع نص الاتفاقية

AMERICAN  
UNIVERSITY OF  
BEIRUT



A.U.B. LIBRARY



CA


E 387.7 : I65kA

العراق . معاهدات ، الخ .

قانون انضمام العصامة . ١١ . ١٩٣٧

CA:F  
387.7

I65kA



CAF  
387.7  
I65KA  
C.1

قانون انصاص الصراحت الى اتفاقية الدولية المتعلقة بتنظيم الملاحة الجوية  
الموقعة في باريس في ۱۲ تشرين الاول سنة ۱۹۱۹ رقم ۲۲ لسنة ۱۹۶۱ من نص اتفاقية

اتفاقية تتعلق بتنظيم الملاحة الجوية  
مؤرخة في ۱۳ تشرين الاول ۱۹۱۹

الملحقات :

صفحة

(أ) العلامات الواجب وضعها على الطائرات .	٩
(ب) شهادة بقابلية الطيران .	١٢
(ج) دفتر اليومية .	١٤
(د) التنويرات والاشارات وغيرها .	١٥
(ه) شهادات الملاحين ومديري الطائرات .	٢٣
(ح) انظمة المكارك .	٣٦
(و) خرائط الطيران الدولية وعلامات الاراضى .	٣٧
(ز) جمع وتوزيع الاحصاءات عن الاحوال الجوية .	٤٤

Cat. Sept. 1935

48497

طبع في مطبعة الحكومة - بغداد



## قانون

انضمام العراق الى الاتفاقية الدولية المتعلقة

بتتنظيم الملاحة الجوية الموقع عليها في باريس

في ١٣ تشرين الاول سنة ١٩١٩

رقم (٢٢) لسنة ١٩٣١

نحن ملك العراق

في باريس في ١٣ تشرين الاول سنة ١٩١٩

كتب بغداد في اليوم الثامن من شهر شباط سنة ١٩٣١

والى اليوم العشرين من شهر رمضان سنة ١٣٤٩

القانون الآتي :—

فيمصل

نوري السعيد


رئيس الوزراء

المادة المنفردة :— لجلالة ملك العراق اجراء

ما يقتضي من الترتيبات لانضمام دولة العراق الى الاتفاقية

عبد الله الدملوجي

وزير الخارجية



## النص المتفق

### باب الاول

#### مبادئ عامة

المادة ١ - يعترف المتعاقدون السامون بالسلطة المطلقة التي تحوزها كل دولة على  
الفضاء الذي فوق اراضيها .

ويراد باراضي الدولة في هذه الاتفاقية الاراضي القومية اي اراضي  
الحكومة المركزية ومستعمراتها والمياه الساحلية المجاورة للاراضي المذكورة .

المادة ٢ - تعهد كل دولة من الدول المتعاقدة بالسماح لطائرات الدول المتعاقدة بحرية  
المرور السلمي فوق اراضيها ابان السلم على ان تراعى المواد المنصوص  
عليها في هذه الاتفاقية .

تطبق الانظمة التي تسنها احدى الدول المتعاقدة بشأن السماح  
لطائرات الدول المتعاقدة الاخرى في التحليق فوق اراضيها بدون تميز  
جنسية على اخرى .

المادة ٣ - لكل دولة متعاقدة الحق بمنع طائرات الدول المتعاقدة من التحليق فوق  
مناطق معينة من اراضيها وذلك لأسباب عسكرية او حرضا على الامن العام  
وتفرض العقوبات المبينة في قوانين الدولة على من يخالف ذلك بدون تميز  
بين طائراتها الشخصية وطائرات الدول المتعاقدة الاخرى .  
وفي مثل هذه الاحوال يجب سلفا اعلان الموقع وحدود المناطق  
المنوعة واخبار الدول المتعاقدة الاخرى بذلك .

المادة ٤ - كل طائرة تشعر بانها تحلق فوق مناطق متنوعة عليها ان تعطي اشارة النجدة  
حالما تشعر بالامر وذلك كما جاء في الفقرة ١٧ من الملحق (د) وتنزل  
بأسرع ما يمكن في اقرب مطار يقع خارج المناطق الممنوعة للدولة التي  
طارت فوق اراضيها بصورة غير مشروعة .

### الباب الثاني

#### جنسية الطائرات

المادة ٥ - لا يجوز لاي دولة متعاقدة ان تسمح للطائرات العائدة لرعايا احدى الدول  
غير المتعاقدة بالتحليق فوق اراضيها الا باجازة خاصة ومؤقتة مالم تكن الدولة  
المذكورة قد عقدت اتفاقية خاصة مع الدولة التي سجلت فيها الطائرة على ان  
لا تكون شروط الاتفاقية الخاصة تمس بحقوق الدول المتعاقدة بهذه الاتفاقية  
ويجب ان تكون موافقة للشروط المنصوص عليها في الاتفاقية المذكورة  
وملحقاتها . تقدم محتويات مثل هكذا اتفاقية خاصة الى اللجنة الدولية  
للملاحة الجوية وهذه اللجنة تعلن محتوياتها الى الدول المتعاقدة .

المادة ٦ - تكون الطائرات حائزة على جنسية الدولة التي سجلت فيها كما جاء في القسم  
الاول (ج) من الملحق (أ) .

المادة ٧ - لا يسوغ تسجيل احدى الطائرات في سجلات اية دولة متعاقدة مالم تعدد  
ملكيتها كلها لتبغ الدولة المذكورة .

\* لا يسوغ تسجيل احدى الشركات كصاحبة احدى الطائرات ما لم تكن حائزة على جنسية الدولة التي تسجل الطائرة فيها ومالم يكن رئيس الشركة وثلا مدرائها على الاقل حائزين على هذه الجنسية ومالم تسر على الشركة جميع الشروط المنصوص عليها في قوانين الدولة المذكورة .

المادة ٨ - لا يجوز تسجيل اية طائرة في اكثر من دولة واحدة .

المادة ٩ - على الدول المتعاقدة ان تتبادل بينها في كل شهر وتقديم صورا من القيود الدخلة في سجلاتها الرسمية والقيود الملغاة في غضون الشهر الذي مضى الى الملجنة الدولية للملاحة الجوية المنوه عنها في المادة ٣٤ .

المادة ١٠ - على جميع الطائرات المشغلة في الملاحة الدولية ان تحمل وثائق جنسيتها وعلامات تسجيلها وكذلك اسم صاحبها ومحل اقامته وفقا لاحكام الملحق (أ) .

### الباب الثالث

#### اجازة بقابلية الطيران وشهادة الكفاءة

المادة ١١ - كل طائرة تشغل في الملاحة الدولية يجب ان تكون مزودة وفقا للشروط الواردة في الملحق (ب) باجازة قابلية الطيران الصادرة من قبل الدولة التي تكون الطائرة حائزة لجنسيتها او معترفة عندها .

المادة ١٢ - يجب تزويد قائد الطائرة وادلائها ومهندسيها وسائر اعضاء الملاحة المكلفين في تشغيلها بشهادات الكفاءة واجازات من النوع الذي تصدره او تعترف بمشروعيتها الدولة التابعة لها الطائرة وفقا لاحكام الملحق (ه) .

المادة ١٣ - على الدول الاخرى ان تعترف بشهادات قابلية الطيران والكفاءة والاجازات التي تصدرها الدولة التي تكون الطائرة تابعة لها او التي تعترف بمشروعيتها وفقا للانظمة الواردة في الملحقين (ب) و(ه) والتي اعترفت بها فيما بعد الملجنة الدولية للملاحة الجوية .

لكل دولة الحق بعدم الاعتراف لاحد من رعاياها بشهادات الكفاءة والاجازات التي تمنحها له احدى الدول المتعاقدة بقصد الطيران ضمن حدود اراضيها او ما فوقها .

المادة ١٤ - لا يجوز حمل جهاز لاسلكي بدون استحصل اجازة خاصة تصدرها الدولة التي تكون الطائرة تابعة لها ولا يجوز الا لاعضاء الملاحة الحائزين على اجازة خاصة لهذا الغرض ان يستعملوا هكذا جهاز .

وعلى كل طائرة تستعمل في النقلات العامة وفي وسعا حمل عشرة اشخاص او اكثر ان تكون مجهزة بجهاز لاسلكي لارسال البرقيات واخذها وذلك عندما تقرر لجنة الملاحة الدولية طرق استعمال مثل هذا الجهاز . وللملجنة فيما بعد ان تعمم حمل هذا الجهاز اللاسلكي بجعله اجباريا في جميع الطائرات على اختلاف درجاتها وذلك وفقا للشروط والاصول التي تقررها الملجنة المذكورة .

### الباب الرابع

#### السماح بالملاحة الجوية فوق الاراضي الاجنبية

المادة ١٥ - يحق لكل طائرة عائدة الى دولة متعاقدة ان تجتاز المنطقة الجوية للدولة

الاخري دون ان تهبط الى الارض وفي مثل هذه الحالة عليها ان تتبع طريق الطيران الذي تعينه الدولة على انها تكون مضطرة الى التزول اذا طلب منها ذلك بواسطة الاشارات المنصوص عليها في الملحق (د) وذلك صيانة للامن العام .

على كل طائرة تسافر من دولة الى اخرى ان تنزل الى احدى المطارات التي تعينها الدولة فيما اذا كانت انظمة تلك الدولة تقضي بذلك على الدول المتعاقدة ان تخبر اللجنة الدولية للملاحة الجوية عن مثل هذه المطارات وتقوم اللجنة بابلاغها الى جميع الدول المتعاقدة يكون امر تأسيس طرق جوية دولية تابعاً لموافقة الدول التي يحلق فوق اراضيها .

المادة ١٦ - لكل دولة متعاقدة الحق بوضع تحديقات وتحفظات لصالح طائراتها الوطنية وذلك فيما يتعلق بنقل الركاب والبضائع بقصد التجارة بين نقطتين في بلادها ويجب اذاعة مثل هذه التحديقات والتحفظات على الفور وابلاغها الىلجنة الملاحة الجوية الدولية واللجنة بدورها تبلغها الى الدول المتعاقدة الاخرى .

المادة ١٧ - والطائرة التي تتسمi لأحدى الدول المتعاقدة التي وضعت تحديقات وتحفظات وفقاً لما جاء في المادة ١٦ يجوز ان تطبق بحقها التحديقات والتحفظات نفسها في بلاد اية دولة من الدول المتعاقدة وان كانت تلك الدولة لا تضع تحديقات وتحفظات على طائرات دولة اجنبية اخرى .

المادة ١٨ - لا يجوز حجز اية طائرة تمر من اراضي دولة متعاقدة او تنزل او تقف لمدة مناسبة في اراضيها بقصد هذا المرور تقليد برأت او شكل او نموذج على ان تضع تلك الطائرة مبلغاً كتأمينات وفي حالة عدم حصول اتفاق ودي في تعيين مقدار هذه التأمينات تبت في تعينه السلطة المختصة للدولة التي حجزت الطائرة باسرع فرصة ممكنة .

## الباب الخامس

الأنظمة الواجب على الطائرات اتباعها وقت سفرها واثناء طيرانها وعبوتها

المادة ١٩ - كل طائرة تشغله الملاحة الدولية يجب ان تكون مجهزة بما يأْتي :-

- (أ) بشهادة التسجيل وفقاً لاحكام الملحق (أ) .
- (ب) بجازة الطيران وفقاً لاحكام الملحق (ب) .
- (ج) بشهادة واجازات القائد والادلاء والملاحين وفقاً لاحكام الملحق (ج) .
- (د) بجدول يبين اسماء الركاب ان كانت تحمل ركاباً .
- (ه) بقوائم الشحن والمنيَّفَت ان كانت تتقل بضائع .
- (و) بدفتر يومية الطائرة وفقاً لاحكام الملحق (ج) .
- (ز) بالاجازة المنوه عنها في المادة ١٤ اذا كانت مجهزة بجهاز لاسلكي .

المادة ٢٠ - يجب الاحتفاظ بالدفاتر اليومية لمدة ستين من تاريخ آخر قيد يدون فيها .

المادة ٢١ - لسلطات الدولة الحق في جميع الاحوال بزيارة الطائرة حين سفرها وعبوتها لفحص جميع الوثائق التي يجب ان تكون مزودة بها .

**المادة ٢٢** - يحق لطائرات الدول المتعاقدة التمتع بتدابير المساعدة نفسها التي تتمتع بها الطائرات الاهلية وذلك لتسهيل هبوطها على الارض وعلى الاخص في الاوقات الحرجة .

**المادة ٢٣** - تطبق احكام القانون البحري لانتشال الطائرات التي تحطم في البحر في حالة عدم وجود اتفاقية خلافه .

**المادة ٢٤** - كل مطار من مطارات الدول المتعاقدة الذي تستعمله الطائرات الاهلية لقاء اجرة يكون معدا لاستعمال طائرات جميع الدول المتعاقدة الاخرى .  
توضع في كل مطار من هذا القبيل تعريفة واحدة لاجور الهبوط ولمدة البقاء تستوفى من طائرات تبعه الدولة والطائرات الاجنبية على حد سواء .

**المادة ٢٥** - تتعهد كل دولة متعاقدة باتخاذ التدابير التي تكفل تطبيق الانظمة الواردة في الملحق (د) على كل طائرة تطير فوق حدود اراضيها وعلى كل طائرة تحمل علامة جنسها اينما كانت .

تعهد كل دولة متعاقدة بمحاكمة كافة الاشخاص الذين يخالفون هذه الانظمة ويعاقبهم .

## الباب السادس

### النقليات الممنوعة

**المادة ٢٦** - لا يسوغ نقل المواد المترفرفة والاسلحة والذخائر الحربية بالطائرات التي تشتعل في الملاحة الدولية ولا يجوز السماح لطائرة اجنبية بنقل مثل هذه المواد بين نقطتين واقتين في اراضي الدولة المتعاقدة .

**المادة ٢٧** - لكل دولة الحق بمنع او تحديد حمل آلات التصوير الشمسي او استعمالها على ان تخبر اللجنة الدولية للملاحة الجوية عن مثل هذه التحديدات وهي بدورها تخبر الدول المتعاقدة الاخرى عنها .

**المادة ٢٨** - يجوز لكل دولة متعاقدة ان تضع التحديدات على نقل بعض مواد غير وارد ذكرها في المادتين ٢٦ و ٢٧ وذلك حرصا على سلامه الجمهور على ان تبلغ مثل هذه التحديدات الى اللجنة الدولية للملاحة الجوية على الفور واللجنة بدورها تخبر الدول المتعاقدة الاخرى عنها .

**المادة ٢٩** - تطبق جميع التحديدات المنوه عنها في المادة ٢٨ على الطائرات الاهلية والاجنبية معا .

## الباب السابع

### طائرات الدولة

**المادة ٣٠** - تعتبر الطائرات الآتية كطائرات الدولة :-

(أ) الطائرات العسكرية .

(ب) الطائرات التي تستخدم في صالح الدولة فقط كالبريد والكمارك والشرطة اما الطائرات الاخرى فتعتبر كطائرات خصوصية .  
ان الطائرات التابعة للدولة عدا الطائرات العسكرية والكمارك والشرطة تعامل كطائرات خصوصية وتطبق عليها احكام هذه الاتفاقية .

المادة ٣١ - كل طائرة يقودها رجل عسكري معين لهذا الغرض تعتبر كطائرة عسكرية ٠

المادة ٣٢ - لا يسوغ لطائرة عسكرية تابعة لأحدى الدول المتعاقدة أن تطير فوق أراضي دولة متعاقدة أخرى ولا أن تهبط على أراضيها بدون ماذنية خاصة . وإذا سمح للطائرة العسكرية بذلك فأنها في مثل هذه الأحوال تتمتع بميئتا بالامتيازات التي تمنع عادة للبواخر الحربية الأجنبية إذا لم تكن هناك اتفاقية خاصة تقضي خلاف ذلك ٠

وإذا اضطرت طائرة عسكرية إلى النزول أو إذا طلب منها أو أمرت بالنزول فلا يحق لها والحال هذه التمتع بالامتيازات المنوه عنها في الفقرة الأولى ٠

المادة ٣٣ - تعين الأحوال التي يسمح بسو الجتها لطائرات الشرطة والكماريك اختيار الحدود بمقتضى ترتيبات خاصة بين الدول ذات الشأن ولا يسوغ لها باى وجه من الوجوه التمتع بالامتيازات المنوه عنها في المادة ٣٢ ٠

## الباب الثامن

### اللجنة الدولية للملاحة الجوية

المادة ٣٤ - تؤسس لجنة دائمة تعرف باسم اللجنة الدولية للملاحة الجوية وتكون تحت سلطة عصبة الأمم وهذه اللجنة تتألف من :-

ممثلين عن كل دولة من الدول الآتية : الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وإيطاليا واليابان ٠

ممثل واحد عن بريطانيا العظمى وممثل واحد عن كل من مستعمراتها المسقولة (الدومنيون) والهند ٠

ممثل واحد عن كل دولة من الدول المتعاقدة الأخرى . يكون لكل دولة ممثلة في هذه اللجنة (ولهذه الغاية تعتبر بريطانيا العظمى مع مستعمراتها المستقلة (الدومنيون) والهند كدولة واحدة) صوتا واحدا ٠

واللجنة الدولية للملاحة الجوية هي التي تبسن انظمتها الخاصة وتعين المحل الذي تتخذ مقرا دائما لها على أنها تكون حرفة في عقد اجتماعاتها في الأماكن التي تعتبرها ملائمة وستعقد اجتماعها الأول في باريس على أن تقوم الحكومة الفرنسية بعدد هذا الاجتماع حالما تبلغها أكثرية الدول الموقعة في هذه الاتفاقية عن إبرامها هذه الاتفاقية واليكم وظائف اللجنة :-

(أ) استلام الاقتراحات او ابدائهما او عرضها على أيّة دولة من الدول المتعاقدة بغية تعديل مواد هذه الاتفاقية او تحويتها وبالبلاغ الدول المتعاقدة بما يتم من التغيرات ٠

(ب) القيام باليوزائف التي تفرضها هذه المادة والمواد ٩ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٣٦ و ٣٧ من هذه الاتفاقية ٠

(ج) تعديل مواد الملحقات المرقمة من (أ) إلى (ز) ٠

(د) جمع المعلومات من الدول المتعاقدة مهما يكن نوعها تتعلق بالملاحة الجوية الدولية وتبيّن هذه المعلومات إلى الدول

المعاقدة ٠

(ه) جمع المعلومات من الدول المتعاقدة تتعلق بالبرق اللاسلكي والمعلومات الجوية والطبية التي قد تهم الملاحة الجوية وتبليغها الى الدول المتعاقدة .

(و) ضمان نشر الخرائط المختصة بالملاحة الجوية وفقا لاحكام الملحق (ه) .

(ز) ابداء رأيها عن المسائل التي ترفعها اليها الدول لتدقيقها . ولللجنة الدولية للملاحة الجوية الحق بتعديل اي مادة من مواد احكام اي من الملاحقات اذا اقرن هذا التعديل بموافقة ثلاثة اربع مجموع الاصوات الممكنة اذا كانت جميع الدول ممثلة في اللجنة على ان يكون من ضمن هذه الاكثرية ثلاثة دول من الدول المذكورة فيما يلي على الاقل : - الولايات المتحدة الامريكية والامبراطورية البريطانية وفرنسا وايطاليا واليابان ويسرى مفعول هذا التعديل من تاريخ تبليغه من قبل اللجنة الدولية للملاحة الجوية الى جميع الدول المتعاقدة .

على اللجنة الدولية للملاحة الجوية ان تدقق اي تعديل يقترح ادخاله على مواد هذه الاتفاقية سواء صدر من احدى الدول المتعاقدة او من اللجنة نفسها ولا يسوغ عرض اي تعديل مقترن على الدول المتعاقدة مالم يقترن بموافقة ثلثي الاراء الممكنة على الاقل وعلى الدول المتعاقدة ان تصدق خاصة مثل هذه التعديلات التي تدخل على مواد الاتفاقية (وليس على مواد الملاحقات) قبل ان تصبح مرعية الاجراء . تتحمل الدول المتعاقدة نفقات التشكيلات وادارة اللجنة الدولية للملاحة الجوية ويقسم مجموع هذه النفقات بنسبة حصلت تحملها كل من الولايات المتحدة الامريكية والامبراطورية البريطانية وفرنسا وايطاليا واليابان وحصة تحملها كل من بقية الدول . تتحمل الدول ذات الشأن النفقات التي تترتب من جراء ارسال وفود فنية اليها .

## الباب التاسع

### مواد نهاية

المادة ٣٥ - يتعهد المتعاقدون السامون كل بما يخص الامر له بالتضارف على قدر الامكان في تنفيذ التدابير الدولية حول الامور الآتية :-

(ا) جمع المعلومات عن احوال الطقس ونشرها سواء احصائية كانت او اعتيادية او غير اعتيادية وفقا لاحكام الملحق (ز) .

(ب) نشر خارطات جوية على شكل موحد ووضع نظام عام موحد عن العلامات الارضية لارشاد الطائرات وذلك وفقا لاحكام الملحق (و) .

(ج) استعمال البرق اللاسلكي في الملاحة الجوية وتأسيس المحطات اللاسلكية الازمة والعمل بموجب انظمة البرق اللاسلكي الدولية .

المادة ٣٦ - تكون مواد الكمارك العامة المختصة بالملاحة الجوية الدولية خاضعة لاتفاقية خاصة كما جاء ذكرها في الملحق (ح) لهذه الاتفاقية .

لا شيء في هذه الاتفاقية يمنع الدول المتعاقدة من عقد اتفاقيات (بروتوكولات) خاصة وفقا للشروط الاساسية لهذه الاتفاقية كالتالي تعدد

بين حكومة وآخرى حول الكمارك والشرطة والبريد والمسائل الأخرى ذات المنافع المشتركة للملاحة الجوية على ان تخبر اللجنة الدولية للملاحة الجوية عن مثل هذه الاتفاقيات واللجنة بدورها تخبر عنها الدول المتعاقدة الأخرى .

المادة ٣٧ - اذا وقع خلاف بين دولتين او اكثر من الدول المتعاقدة على تفسير هذه الاتفاقية تحل هذا الخلاف المحكمة الدولية الدائمة التي تولّفها عصبة الامم وقبل تأليف هذه المحكمة يحل بالتحكيم .  
اذا وقع خلاف بين المتعاقدين في انتخاب المحكمين عليهم فتحسم المسألة على الترتيب الآتي :-

كل دولة تعين محكماً والمحكمون يجتمعون لتعيين رئيس لهم وفي حالة عدم اتفاقهم فعلى كل من الدول المختلفة ان تستخب احدى الدول كشخص ثالث والدول التي انتخبت الشخص ثالث تعين الرئيس بالاتفاق واذا تعذر الاتفاق تقترح كل منها اسم شخص واحد ومن ثم يستخب الرئيس بالاقراغ .

و اذا وقع خلاف حول الانظمة الفنية بهذه الاتفاقية فيحسم هذا الخلاف باكثرية اصوات اللجنة الدولية للملاحة الجوية .

و اذا كان الخلاف ناشئاً عن تفسير الاتفاقية او احدى انظمتها فيحل هذا الخلاف بالتحكيم كما نصت عليه الفقرة الاولى من هذه المادة .

المادة ٣٨ - في حالة نشوب حرب لا توثر احكام هذه الاتفاقية على حرية تصرف الدول المتعاقدة سواء كانت داخلة في الحرب او بقيت على الحياد .

المادة ٣٩ - تعتبر الملحقات المرقمة من (١) الى (ج) كتممة لاحكام هذه الاتفاقية ولهذه الملحقات نفس مفعول الاتفاقية وتوضع موضع الاجراء في عين الوقت الذي توضع فيه الاتفاقية وتراعى بذلك احكام المادة ٣٤ (ج) .

المادة ٤٠ - تعتبر مستعمرات الدوليين البريطاني والهندي كدول فيما يتعلق بالمقاصد التي ترمي اليها هذه الاتفاقية وتعتبر اراضي ورعايا البلاد المحمية والاراضي التي تمسي دفة امورها باسم عصبة الامم كاراضي ورعايا الدول الحامية او الدول المستبدة .

المادة ٤١ - يسمح للدول التي لم تشارك في حرب ١٩١٤-١٩١٩ بالانضمام الى هذه الاتفاقية .

يعلن هذا الانضمام بواسطة المراسع الدبلوماسية الى حكومة الجمهورية الفرنسية وهي بدورها تبلغه الى الدول الأخرى التي وقعت في هذه الاتفاقية او الدول المنضمة اليها .

المادة ٤٢ - كل دولة اشتراك في حرب ١٩١٤-١٩١٩ ولم توقع في هذه الاتفاقية لا يحق لها الانضمام اليها الا اذا كانت عضواً في عصبة الامم ولها ان تنضم اليها لغاية اول كانون الثاني سنة ١٩٢٣ فيما اذا اقرن انضمامها بموافقة دول الحلفاء والدول المشتركة في توقيع معاهدة الصلح المنعقدة مع الدول المذكورة ولا يسمح لها بعد اول كانون الثاني ١٩٢٣ الانضمام اليها الا اذا اقرن انضمامها بموافقة ثلاثة اربع الدول الموقعة والدول المنضمة الى هذه الاتفاقية على الاقل

على ان توُخذ الاوصات بموجب الشروط الواردة في المادة ٣٤ من هذه الاتفاقية .

تقديم طلبات الانضمام الى حكومة الجمهورية الفرنسية وهي بدورها تبلغها الى الدول المتعاقدة الاخرى واذا لم تكن الدول المستidue عضوا في عصبة الامم اثناء وقوع الطلب تأخذ الحكومة الفرنسية في هذه الحالة اراء الدول المعنية وتبلغها بنتيجة التصويت .

المادة ٤٣ - لا يجوز الانسحاب من هذه الاتفاقية قبل اول كانون الثاني سنة ١٩٢٢ وفي حالة الانسحاب يبلغ ذلك الى حكومة الجمهورية الفرنسية وهي بدورها تبلغه الى الدول المتعاقدة الاخرى . وهذا الانسحاب لا يسرى مفعوله الا بعد انتهاء سنة واحدة على الاقل من تاريخ تقديم الانذار ولا يسرى مفعوله الا على الدولة التي ابلغت انسحابها من هذه الاتفاقية تكون هذه الاتفاقية تابعة للابرام .

وكل دولة تبرمها عليها ان تبلغ ذلك الى الحكومة الفرنسية وهي بدورها تخبر الدول الموقعة الاخرى عن هذا الابرام .

تحفظ صكوك الابرام في خزينة اوراق الحكومة الفرنسية .

يسرى مفعول هذه الاتفاقية على كل دولة من الدول الموقعة فيها ازاء الدول الاخرى التي سبق لها ابرام المعاهدة وذلك بعد مرور اربعين يوما على تاريخ ايداع صك الابرام .

تقديم الحكومة الفرنسية صورة مصدقة من هذه الاتفاقية الى الدول التي تعهدت بمحب معاهدة الصلح بتطبيق انظمة الملاحة الجوية وفقا لما نصت عليه المعاهدة المذكورة وذلك عندما تصبح هذه الاتفاقية مرجعية الاجراء .

حررت في باريس في اليوم الثالث عشر من تشرين الاول سنة אלף والتسعمائة وتسعة عشر بنسخة واحدة التي ستحفظ في خزينة اوراق الحكومة الفرنسية وترسل منها نسخ مصدقة على الاصول الى الدول المتعاقدة .

يمكن التوقيع في هذه النسخة الموّرثة كما بين اعلاه لغاية اليوم الثاني عشر من شهر نيسان سنة אלף وتسعمائة وعشرون .

وللبيان وقع المندوبون المفوضون السامون بامضائهم على الاتفاقية الحالية على كل من النص الفرنسي والانكليزي والطلياني التي تعتبر كنصوص اصلية على حد سواء وذلك بعد ان وجدت ونائق تفويفهم على الاصول .

---

الملحق (١)

العلامات الواجب وضعها على الطائرات

القسم الاول

شروط عامة

(أ) تكون علامة الجنسية بوضع حرف كبير من الحروف اللاتينية مثل فرانسا... ف (F)  
وتكون علامة التسجيل بوضع اربعة حروف كبيرة .  
وتتخذ الحروف الخمسة الكبيرة المذكورة كإشارة نداء للطائرة عندما يراد بث  
البرقيات اللاسلكية واحتاجها او عند استعمال اصول مخابرة اخرى عدا في الاحوال التي  
تستعمل فيها الاشارات المنظورة عند عدم استعمال اشارات مورس .  
وعند استعمال التلفون اللاسلكي يستعمل اسم صاحب الطائرة كله او قسمها منه  
( اذا كانت الطائرة تابعة لشركة ملاحة جوية او لاحد افراد الناس ) مع الحرفين  
الاخرين من علامة التسجيل كإشارة نداء .  
ويمكن استعمال علامة نداء مختصرة اثناء المخابرة (غير ان استعمال اشارة النداء  
يكميلها اجباري في ابتداء المخابرة وختامها) .  
تتألف اشارة النداء المختصرة للبرق اللاسلكي من الحرفين المذكورين في ادناء :-

(١) حرف علامة جنسية الطائرة .

(٢) الحرف الاخير من علامة التسجيل للطائرة .  
تستعمل الاصول الاعتيادية اثناء المخابرة بالاشارات المنظورة وذلك عند  
عدم استعمال اشارات مورس .

والشروط المذكورة في اعلاه المختصة باشارة النداء لا توثر على الانظمة  
الخاصة المختصة بالشارات المدروجة في القسم الثاني من الملحق (د) .  
يجب ان تكون علامتا الجنسية والتسجيل مطابقتين للمجدول الوارد في القسم  
الثامن من هذا الملحق .

واذا صنعت احدى الطائرات في احدى الدول المتعاقدة بغية تسليمها الى احد  
من تبعه دولة غير متعاقدة التي لم تخبر اللجنة الدولية للملاحة الجوية عن علامتي  
جنسيتها وتسجيلها يجب ان تسجل تلك الطائرة موقتا في الدولة التي صنعت فيها وتحمل  
علامة جنسية الدولة الاخيرة على ان تتألف العلامة من حرف (W) وثلاثة احرف اخرى .  
(ب) يجب وضع خط اسود تحت علامة التسجيل في جميع الطائرات عدا الطائرات  
التابعة للدولة والطائرات التجارية .

(ج) يجب تبيان في قيد السجل وشهادة التسجيل وصف الطائرة وعددها او علامات  
فارقة اخرى التي وضعها فيها صاحب المعلم مع علامتي الجنسية والتسجيل  
المنوه عنهما في اعلاه ومحطة الطائرة الاعتيادية واسم صاحبها الكامل وجنسيته  
ومحل اقامته وتاريخ التسجيل .  
يكون شكل شهادة التسجيل على النمط الآتي :-

الدولة

وزارة

ادارة

او

مصلحة

### شهادة التسجيل

علامتي الجنسية والتسجيل ..

(١) شكل الطائرة واوصافها ..

(٢) اسم الشخص الذي صنعها وعنوانه ..

(٣) عدد التسلسل لصاحب المعلم ..

(٤) اسم صاحب الطائرة ..

(٥) عنوان صاحب الطائرة ..

(٦) جنسية صاحب الطائرة ..

(٧) محطة الطائرة الاعتيادية ..

لما كان قد اعلن ان الطائرة المذكورة في اعلاه لم تسجل في اية دولة اخرى  
شهد بهذا بان الطائرة المذكورة سجلت في سجل ..... في اليوم ..... ١٩  
وفقاً لاحكام معاهدة تنظيم الملاحة الجوية المؤرخة في ١٣ تشرين الاول سنة ١٩١٩  
والملحق (١) ..... فخصصت لها علامتي الجنسية والتسجيل .....  
وهي تحمل جنسية دولة ..... من شهر ..... ١٩  
اعطي في ..... في اليوم ..... من شهر ..

### الامضاء

(د) يجب ان يوضع في القسم الاسفل من كل طائرة او في بدنها في محل بارز للعيان  
لوحة معدنية ينقش عليها اسم صاحبها ومحل اقامته وعلامتي الجنسية والتسجيل .

### القسم الثاني

#### المحل الذي يجب ان توضع عليه العلامات

يجب تدوين علامتي الجنسية والتسجيل بالاسود على ارضية بيضاء بموجب  
الترتيب الآتي :-

(ا) الطائرات - يجب نقش العلامات مرة على الوجه الاسفل من الطائرة  
ومرة على القسم الاعلى على ان يكون رأس الحروف متوجها تجاه حافة  
الطائرة الامامية ويجب نقشها ايضا في كلتا جهتي بدن الطائرة بين شقها  
الامامي والخلفي واذا لا يوجد بدن للطائرة فتنقش العلامات المذكورة  
على زورقها بدلا من بدنها .

(ب) المناطيد والبالونات - وفي حالة المناطيد ت نقش العلامات في كلا  
جانبي المنطاد الرئيسي وعلى سطحه بصورة موازية للحروف المنقوشة  
على الجانبين .

واما فيما يتعلق بالبالونات ت نقش العلامات مرتين في منتصف كرة  
البالون في كلا وجهيها وفي هذه الحالة يجب ان يكون من المستطاع  
مشاهدة العلامات المنقوشة في الجانبين سواء في المنطاد ام باللون  
وذلك من الجوانب والارض .

### القسم الثالث

#### محلات اضافية ل نقش علامات الجنسية عليها

(ا) الطائرات والمناطيد - يجب ان ت نقش علامات الجنسية كذلك في الجهتين اليمنى  
واليسرى من السطح التحتاني لذيل الطائرة او على مرفعها اي منها اوسع

ويجب ان ت نقش كذلك على كل من جانبي السكان او على الجهات الخارجية من السكّانات الخارجيه فيما اذا كان للطائرة اكثـر من سـكـان واحد .

(ب) البالونات - يجب نقش علامـة الجنسـية على السـلة .

#### القسم الرابع

##### حجم علامـة الجنسـية والتسجيل

(ا) الطائرات - يجب ان يكون ارتفاع العلامـات على السـطح الرئـيسي وعلى سـطح الذيل بمـعدل اربعـة اخـمـاس من حـجمـيـهـما واما تلك المـنـقـوـشـةـ على السـكـانـ يـجـبـ ان تكون حـروـفـهاـ كـبـيرـةـ بـقـدـرـ الـامـكـانـ اـمـاـ اـرـفـاعـ العـلـامـاتـ المـنـقـوـشـةـ عـلـىـ الـاطـارـ اوـ الـزوـرـقـ يـجـبـ انـ يـكـونـ بـمـعـدـلـ اـرـبـعـةـ اـخـمـاسـ المـحـلـ الذـيـ هوـ اـكـثـرـ عـمـقاـ وـضـيقـاـ مـنـ الـاطـارـ اوـ الـزوـرـقـ الذـيـ تـنقـشـ العـلـامـاتـ عـلـيـهـ .

(ب) المنـاطـيدـ وـالـبـالـوـنـاتـ - وـفـيـ حـالـةـ الـمـنـاطـيدـ يـجـبـ نقـشـ عـلـامـاتـ الجنسـيةـ عـلـىـ سـطـحـ الذـيلـ عـلـىـ اـنـ يـكـونـ اـرـفـاعـ الـحـرـوفـ بـنـسـبـةـ اـرـبـعـةـ اـخـمـاسـ وـتـرـ الذـيلـ وـانـ تـكـونـ الـحـرـوفـ المـنـقـوـشـةـ عـلـىـ السـكـانـ كـبـيرـةـ عـلـىـ قـدـرـ الـمـسـطـاعـ . وـاماـ اـرـفـاعـ العـلـامـاتـ الـاـخـرـىـ يـجـبـ انـ لـاـ يـقـلـ عـنـ وـاحـدـ مـنـ الـاثـنـىـ عـشـرـ مـنـ مـحـيـطـ عـرـضـ الـمـنـاطـيدـ .

وـفـيـ حـالـةـ الـبـالـوـنـاتـ يـجـبـ انـ يـكـونـ اـرـفـاعـ عـلـامـةـ الجنسـيةـ بـمـعـدـلـ اـرـبـعـةـ اـخـمـاسـ اـرـفـاعـ السـلـةـ وـارـفـاعـ العـلـامـاتـ الـاـخـرـىـ يـجـبـ انـ يـكـونـ بـمـعـدـلـ وـاحـدـ مـنـ الـاثـنـىـ عـشـرـ مـنـ مـحـيـطـ الـبـالـوـنـ .

(ج) شـروـطـ عـامـةـ :ـ يـجـبـ انـ لـاـ يـزـيدـ اـرـفـاعـ حـرـوفـ الجنسـيةـ وـالـتـسـجـيلـ عـنـ مـتـرـينـ وـنـصـفـ فـيـ جـمـيعـ الـطـائـرـاتـ .

#### القسم الخامس

##### حجمـ الحـرـوفـ وـنـوـعـهـاـ

(ا) يـجـبـ انـ يـكـونـ عـرـضـ الـحـرـوفـ بـمـعـدـلـ ثـلـثـيـ اـرـفـاعـهـاـ وـتـخـنـ تـحـظـيـطـهـاـ سـدسـ عـلـوهـاـ . تـنقـشـ الـحـرـوفـ بـحـرـوفـ لـاتـينـيـةـ اـعـيـادـيـةـ عـلـىـ نـسـقـ وـاحـدـ فـيـ الشـكـلـ وـالـحـجـمـ وـيـجـبـ تـرـكـ مـسـافـةـ بـيـنـ الـحـرـوفـ تـعـادـلـ نـصـفـ عـرـضـ الـحـرـوفـ .

(ب) يـجـبـ انـ يـكـونـ تـخـنـ الـخـطـوـطـ الـمـوـضـوـعـةـ تـحـتـ الـحـرـوفـ مـعـدـلـاـ لـتـخـنـ الـحـرـوفـ وـانـ تـكـونـ مـسـافـةـ بـيـنـ مـتـهـيـ الـحـرـوفـ وـبـيـنـ الـخـطـ مـعـادـلـةـ لـمـسـافـةـ الـتـيـ بـيـنـ الـحـرـوفـ .

#### القسم السادس

##### فاـصلـةـ بـيـنـ عـلـامـةـ الجنسـيةـ وـالـتـسـجـيلـ

اـذـ ماـ نـقـشـ عـلـامـةـ الجنسـيةـ وـالـتـسـجـيلـ مـعـاـ فـيـجـبـ فـصـلـهـمـ بـعـلـامـةـ وـصـلـ (ـ)ـ طـولـهـاـ نـسـبـةـ لـعـرـضـ الـحـرـوفـ .

#### القسم السابع

##### المـحـافظـةـ عـلـىـ الـعـلـامـاتـ

يـجـبـ انـ تـكـونـ عـلـامـةـ الجنسـيةـ وـالـتـسـجـيلـ عـلـىـ اـحـسـنـ وـضـعـ منـاسـبـ نـظـراـ الـشـكـلـ الـطـائـرـةـ وـيـجـبـ انـ تـحـفـظـ الـعـلـامـاتـ دـائـمـاـ بـصـورـةـ نـظـيفـةـ وـبارـزةـ لـلـعيـانـ .

#### القسم الثامن

##### جدـولـ الـعـلـامـاتـ

تـسـعـمـ عـلـامـةـ جـنـسـيـةـ وـاحـدـةـ لـكـلـ دـولـ الـاـتـيـ ذـكـرـهـاـ فـيـ الجـدـولـ وـذـلـكـ فـيـ طـائـرـاتـ مـسـمـلـكـاتـهـاـ وـمـسـتـعـمـلـاتـهـاـ وـحـمـاـيـاتـهـاـ وـالـمـالـكـاتـ الـمـرـبـوـطـةـ بـهـاـ وـالـمـالـكـاتـ الـتـيـ تـحـتـ اـنـتـدـابـهـاـ .

الملحق (ب)  
شهادة بقابلية الطيران

تمتحن شهادة بقابلية الطيران تحت الشروط الاساسية الآتية :-

- ١ - يجب ان يلائم شكل الطائرة نوعا من وجهة السلامة الى بعض الشروط .
- ٢ - يقوم بتمارين مفعة اثناء تجربة الطائرة للتحقق عن كيفية طيران ذلك النوع من الطائرات الذي يجري تجربته على ان لا تحتاج الطائرات التي تصنع فيما بعد بموجب الشكل المصدق الى مثل هذه التجارب وهذه التجارب يجب ان لا تقل عن الحد الادنى مما يحتاج اليه فن الطيران .
- ٣ - يجب ان يقترن بناء كل طائرة بالموافقة من وجهتي صنعها والمواد المستعملة فيها . وان يكون بناء الطائرات وتجربتها تابعا الى درجة من الرقابة لا تقل عن الحد الادنى المعين .
- ٤ - يجب تجهيز كل طائرة بآلات موافقة لسلامة الطيران .
- ٥ - تعين اللجنة الدولية للملاحة الجوية الحد الادنى المذكور في الفقرات ١ و ٣ والى ان يعين ذلك على الدول المتعاقدة ان تقرر تفاصيل الانظمة التي تمنح بموجبها شهادات بقابلية الطيران والمدة التي يبقى فيها مفعول هذه الانظمة نافذا .

جدول العلامات التي يجب وضعها على الطائرات

ملحق الى المعاهدة المتعلقة بالملاحة الجوية المؤرخة بباريس في ١٣ تشرين اول ١٩١٩ تم وضعه بمقتضى قرارات اللجنة الدولية للملاحة الجوية المتحدة بتاريخ ١٣ تموز ١٩٢٢ و ٢٥ تشرين الاول ١٩٢٢ و ٢٨ شباط ١٩٢٣ و ٣٦ حزيران ١٩٢٣ و ٣ اذار ١٩٢٤ و ١٤ و ٦ نيسان ١٩٢٤ و ٦ نيسان ١٩٢٥ و ٦ تشرين الاول ١٩٢٥ و ٣ تشرين الثاني ١٩٢٦ و ٢٥ نيسان ١٩٢٧ .

الدولة	علامة الجنسية	علامة التسجيل
المملكة المتحدة الاميركية	ن	ترکيب اربعة احرف كبيرة من اصل الـ ٢٦
الامبراطورية البريطانية	جي	حرف من حروف الهجاء اللاتينية .
فرنسا	اف	
اطاليا	آي	
اليابان	جه	
اتوفيا	أ	اي من التركيات على ان تبتدئ بحرف (ب)
الحجاز	أ	اي من التركيات على ان تبتدئ بحرف (اي)
نيكاراكوا	أ	(أن)
الباناما	ب	( آ )
بلغاريا	ب	( ب )
شيلي	ب	( سي )
ليتوانيا	ب	( ل )
بوليفيا	سي	( ب )
كوبا	سي	( سي )
سويسرا	سي	( اي )
برغال	سي	( بي )
رومانيا	سي	( آر )

الدولة	علامة الجنسية	علامة التسجيل
اور كوي	سي	اي من التركيات على ان تبتدىء بحرف (يو)
استوانا	ي	(أ) كذا
جمهوريه خط الاستواء	ي	(ئ) كذا
هايتي	ائج	(ايج) كذا
هنغاريا	ائج	(ام) كذا
هولاندا	ائج	(أن) كذا
سيام	ائج	(اس) كذا
كوسستاريكا	ك	(مي) كذا
فنلاندا	ك	(أس) كذا
جيكسلافيا	ل	(ب) كذا
جوائبلا	ل	(جي) كذا
ليريا	ل	(ل) كذا
لوكمبورغ	ل	(يو) كذا
اسبانيا	م	كذا (أ. ب. سي. د. ئ.)
فوج. ايج آي. جي. ك. ل. ام. او "ن"		
موناكو	م	اي من التركيات على ان تبتدىء بحرف (او)
بلجيكا	او	(ب) كذا
بيرو	او	(بي) كذا
برازيل	بي	(ب) كذا
ايراف	بي	(آي) كذا
بولونيا	بي	(بي) كذا
جمهوريه ارجنتينا	آر	(أ) كذا
اسوچ	اس	(آ) كذا
اليونان	اس	(جه) كذا
بناما	اس	(بي) كذا
دانمارك	ت	(د) كذا
الصين	اكس	(سي) كذا
هندوراس	اكس	(ايج) كذا
ملكة الصرب كروات سلوفين	اكس	(اس) كذا
افغانستان	واي	(أ) كذا
دانزرك البلد الحرة	واي	(ام) كذا
جمهوريه سلفادور	واي	(اس) كذا
الجمهوريه السومينكية	ز	(د) كذا
ليوانيا	ز	(أـل) كذا

**الملحق (ج)**

دفتر اليومية

القسم الأول

دفتر الطريق

- يجب ان يلزم دفتر كهذا في كل طائرة على ان يحتوي على التفاصيل الآتية :-
- (أ) تنسيق الطائرة :- علامتي الجنسية والتسجيل واسم صاحبها الكامل جنسيته ومحل اقامته اسم صانع الطائرة والحد الاعظم من الحمل المسموح به للطائرة .
  - (ب) وعلاوة على ذلك يجب ان يدون فيها في كل سفرة ما يأتي :-
    - (أ) اسم الادلاء وافراد الملاحة وجنسيتهم ومحل اقامتهم .
    - (ب) المحل والتاريخ وساعة السفر . الطريق الذي اجتازته الطائرة والعوارض التي صادقتها في طريقها ويشمل ذلك الاماكن التي نزلت فيها.

القسم الثاني

دفتر يومية الطائرة

ان هذا الدفتر الزامي للطائرات التي تحمل ركاب او بضائع بالاجرة على ان يحتوي التفاصيل الآتية :-

- (أ) تنسيق الطائرة :- علامتي الجنسية والتسجيل واسم صاحبها الكامل جنسيته ومحل اقامته اسم صانع الطائرة والحد الاعظم من الحمل المسموح به للطائرة .
- (ب) نوع المحرك وعدد تسلسله نوع الرفاس (البرواثة) وعدده ومعدل سيره وقطره مع اسم صاحب المعمل .
- (ج) نوع الجهاز اللاسلكي المستعمل في الطائرة .
- (د) جدول بين الاشخاص المكلفين بادارة الطائرة وصيانتها وجميع التعليمات الالازمة عن كيفية تنظيم الهيكل الرئيسي (اذا كانت طائرة) والاجهزة (اذا كانت منطاد) .
- (ه) قيود تبين باسهاب المعلومات الفنية عن حياة الطائرة ومن ضمنها التجارب في الطيران والتصليحات وتبديل اقسام الماكنة وسائر الاعمال المماثلة لها .

القسم الثالث

دفتر يومي عن المحرك

ان هذا الدفتر الزامي بشأن المحركات المركبة في الطائرات التي تحمل ركاب او بضائع بالاجرة وفي مثل هذه الاحوال يجب ان يلزم دفتر على حدة لكل محرك ويرافق المحرك على الدوام على ان يحوي التفاصيل الآتية :-

- (أ) نوع المحرك وعدد تسلسله واسم الذي صنعه وقوته بموجب اصطلاح دولي (او اصطلاح خاص) عدد دورات المحرك بموجب اصطلاح دولي (او اصطلاح خاص) تاريخ صنعه واول تاريخ استعماله .
- (ب) علامة التسجيل ونوع الطائرة التي ركب المحرك فيها .
- (ج) قيود فنية مساعدة عن حياة المحرك ومن ضمن تلك التجارب التي اجريت قبل الموافقة على المحرك وساعات اشتغاله والتصليحات والتعديلات والترميمات التي اجريت فيه وسائر الاعمال المماثلة لها .

القسم الرابع

دفتر يومية الاشارات

ان حمل هذا الدفتر اجباري للطائرات التي تقل الركاب والبضائع باجرة ويجب ان يحتوي على التفاصيل الآتية :-

- (أ) صنف الطائرة وعلامتي جنسيتها وتسجيلها واسم صاحبها الكامل وجنسه و محل إقامته .
- (ب) الموقع والتاريخ والوقت الذي ثبت وتوخذ به آية اشارة برقية .
- (ج) اسم الشخص او المحطة التي ارسلت اليها الاشارة البرقية او اخذت منها او معلومات اخرى .

#### القسم الخامس

##### كيفية لرم الدفاتر اليومية واصول ترتيبها

يمكن توحيد جميع دفاتر اليومية المنوه عنها في المعاهدة بدفتر واحد وعلى اللجنة الدولية للملاحة الجوية ان تعين او تعدل نموذج دفتر او دفاتر اليومية المذكورة والأنظمة المتعلقة بترتيبها واصول مسكتها وذلك باكثرية الاراء كما نصت عليه المادة ٣٤ من تعديل الملحقات .

#### الملحق (د)

##### أنظمة تتعلق بالتنوير والاشارات وانظمة تتعلق بوسائل النقل الجوية

#### تعاريف

تشمل كلمة «طائرة» جميع البالونات سواء كانت مقيدة او طلقة وملحقاتها والطائرات والسفن الهوائية .

تطلق كلمة بالون على الطائرة التي تستعمل غازا اخف من الهواء كواسطة لابقائها في الهواء دون ان يكون لها آلة دافعة سواء كانت مقيدة او طلقة .

وكلمة منطاد تطلق على الطائرة التي تستعمل غازا اخف من الهواء كواسطة لابقائها في الهواء دون ان يكون فيها آلة دافعة .

تطلق كلمة «طائرة» على الطائرات العادية والطائرات المائية والسفن الهوائية او الطائرات الاخرى التي هي اثقل من الهواء ولها آلات تدفعها .

تعبر الطائرة «في الطريق» بنظر هذه الانظمة لما لا تكون موجودة على الارض او على آية واسطة اخرى مرکزة على الارض او الماء .

#### القسم الاول

##### أنظمة تتعلق بالتنوير

لما تطلق كلمة «منظور» على النور في هذه الانظمة تعني ان الضوء منظور في ليلة مظلمة ذات جو صاف . وتعيين حدود الزوايايات المبنية في الشكل لما تكون الطائرة محلقة باستقامة افقية .

١ - تطبق الانظمة المختصة بالتنوير في مختلف احوال الطقس ابتداء من الغروب الى بزوغ الشمس وفي هذا الوقت لا يسوغ ابراز ضوء آخر قد يشتبه به كاحدى الانوار المستعملة اثناء الطيران ولا يجب ان يكون النور فويا باهرا للعين .

٢ - لما تكون الطائرة محلقة في الجو او سائرة على الارض او على الماء يجب ان تحمل الانوار الآتية :-

(أ) في الجهة الامامية :- يعلق ضوء ابيض ظاهرا للعيان ومنفسخا بشكل زاوية مقياسها ٢٠ درجة على ان يكون منظورا من مسافة لا تقل عن الخمس كيلو مترات .

(ب) في الجانب اليمين :- يعلق ضوء اخضر ظاهرا للعيان بصورة غير منقطعة ومنفسخا بشكل زاوية مقياسها ١١٠ درجات على ان يكون منظورا من مسافة لا تقل عن الخمس كيلو مترات .

(ج) في الجانب اليسير :- يعلق ضوء احمر ظاهرا للعيان بصورة غير منقطعة ومنسخا بشكل زاوية مقاييسها ١١٠ درجات على ان يكون منظورا من مسافة لا تقل عن الخمس كيلومترات .

(د) والضياءان الاخضر والاحمر يجب تركيزهما بصورة لا يكون الضوء الاخضر منظورا من الجهة اليسرى والاحمر منظورا من الجهة اليمنى .

(ه) في مور خر الطائرة :- يعلق ضياء ابيض منسخا بشكل زاوية مقاييسها ١٤٠ درجة على ان يكون منظورا من مسافة لا تقل عن الخمس كيلومترات .

(و) اذا اقتضى تعليق اكثر من ضياء واحد وفقا لهذه الانظمة يجب وضعها بصورة لا يكون اكتر من ضوء واحد منظورا في آن واحد .

٣ - تطبق الانظمة المختصة بضياء الطائرات على المناطيد ايضا على ان تكون تابعة الى التعديلات الآتية :-

(ا) تضاعف جميع الاوضوية والضياء الامامي والخلفي بوضع عموديا والضيائين المعلقين في الجانبين توضع افقيا .

(ب) يكون الضياءان المضاعفان الامامي والخلفي منظورين في آن واحد . يجب ان لا تقل المسافة بين الضيائين المضاعفين عن المتروين .

٤ - عندما يراد سحب احدى الطائرات تعلق عليها الانوار الوارد ذكرها في الفقرة ٣ وتعلق الانوار الوارد ذكرها في الفقرة ٦ على الطائرات التي لا يمكن ضبط موازنتها علاوة على الانوار المذكورة في اعلاه .

٥ - (ا) لما تكون احدى الطائرات او المناطيد عائمة على وجه الماء ولا يمكن موازنتها اي انها لا يمكنها السير وفقا لنظام التصادم في البحر يجب ان تعلق عليها ضيائين احمرین بعد الواحد عن الآخر مقدار مترين عن على ان يكونا منظورين من كل الجهات من مسافة لا تقل عن ٣ كيلومترات .

(ب) اذا لم تسر الطائرة المذكورة في هذه الفقرة على الماء فلا حاجة ان تعلق الانوار الجانبية عليها وادا كانت سائرة فعليها ان تعلق الانوار المذكورة .


٦ - اذا تعدد على احدى المناطيد ضبط موازنته لاي سبب كان او اذا اوقف مكانته بصورة اختيارية فعليه ان يبرز علاوة على الانوار الاعتيادية ضيائين احمرین الواحد فوق الآخر على ان لا تقل الفاصله بينهما عن متروين وان يكونا منظورين من مسافة لا تقل عن ٣ كيلومترات .

وادا سحب احد المناطيد في النهار لعدم انضباط موازنته فعليه ان يعلق كرتين سوداويتين او علامتين سوداويتين لا يقل قطر الواحد منها عن ١٠ سانتيمتر الواحدة فوق الاخر بفاصله لا تقل عن المتروين .


ادا رسا احد المناطيد او اوقف مكانته بصورة اختيارية فيجب ان يعلق في النهار بصورة منظورة كرتين سوداويتين او علامتين سوداويتين لا يقل قطرهما عن ١٠ سانتيمتر الواحدة ويجب عدها كمناطيد فقدت موازنتها .

٧ - على كل بالون طلق ان يعلق تحت سلطته بمسافة لا تقل عن الخمسة مترات ضياء ابيض على ان يكون منظورا من مسافة لا تقل عن ٣ كيلومترات .

٨ - على كل بالون مقيد ان يعلق ضياء بموجب الطريقة المبينة في الفقرة ٧ وان يعلق عوضا عن الضياء المذكور ثلاثة اضواء بصورة عمودية الواحد فوق الآخر على ان لا تقل الفاصله بينها عن الاربعة امتار .



رقم القيد ٢٧٦٤



يجب ان يكون الضوء الفوقي والضوء التحتاني احمراء والضوء الوسطى ابيض ويجب ان تكون منظورة من جميع الجهات من مسافة لا تقل عن ثلاثة كيلومترات .

وعلاوة على ذلك يجب ان يعلق على الجبل ثلاثة اضواء وفقاً لما مذكور في الفقرة السابعة بين كل ٣٠٠ متراً من طول الجبل اعتباراً من رأسه الموثوق في السلة وعلاوة على ذلك يجب ان يعلق على الشيء الذي يوثق بالبالون به المركز بالارض الاضواء المذكورة لتعيين وضعيته .

ويجب ان يعلق في النهار على جبل الربط بمسافة لا تقل عن المائة متراً انبيب مملوءة بالهواء لا يقل قطرها عن ٢٠ سنتيمتراً وطولها عن المتروين ومصبوغة باللون الابيض والاحمر باقلام طولها ٥٠ سنتيمتراً .

٩ - اذا رسا احد المناطيد بقرب الارض يجب ان تعلق عليه الاضواء المبينة في الفقرة ٢ (أ) و(ه) والفقرة ٣٠

وعلاوة على ذلك اذا رسا ولكن ليس على الارض يجب وضع العلامات الواردة في الفقرة ٨ على المنطاد والجبل الموثوق به والمادة التي اوثق بها سواء في النهار او في الليل وتستثنى الاناجر البحرية والمراسي التي تستعملها المناطيد لرسوها في الماء من هذه الانظمة .

١٠ - اذا رسا احد المناطيد على الارض بدون ان يرمي انجر او يربط بجبل فعليه ان يعلق الاضواء المذكورة في الفقرة ٢ .

١١ - ولمنع الاصدام بالبواخر يجب ان تتخذ التدابير الآتية :-  
(أ) لما ترمي انجرها في الماء او توثق بجبل يجب ان تعلق في الامام في مكان يمكن مشاهدته بسهولة ضوءاً ابيض يمكن مشاهدته من كافة الجهات من مسافة لا تقل عن الكيلومترين .

(ب) على المناطيد التي يبلغ طولها ٥٠ متراً او اكثر ان تعلق عندما ترمي انجرها في الماء او توثق بجبل ضوءاً كهذا في قسمها الامامي وفي قرب مؤخرها كذلك وان تعلق ضوءاً آخر بارتفاع لا يقل عن الخمسة امتار من الضوء الامامي .

ان طول الطائرة هو من مقدمها الى مؤخرها .

(ج) عندما ترمي الطائرات التي يبلغ طولها ٥٠ متراً او اكثر انجرها او ترسوها على سطح الماء ان تعلق علاوة على الاضواء المتقدم ذكرها ضوءاً على رأس كل من جناحيها كما جاء في الفقرة (أ) من هذه المادة .  
يعتبر عرض الطائرة المسافة القصوى بين طرفيها .

١٢ - اذا انطفأ احد الاضواء الوارد ذكرها في هذه الانظمة والتي يجب ان تعلقها الطائرة عندما تطير في الدليل على الطائرة المذكورة ان تهبط حالما يتسع لها الهبوط دون ان يحصل لها خطأ .

١٣ - لا شيء في هذه الانظمة يعارض تنفيذ الانظمة الخاصة التي تسنها اية دولة كانت فيما يتعلق بالاضواء الضافية التي تعلق في المحطات او الاشارات المختصة بالطائرات العسكرية او بالطائرات التي تحت الاشاء او في ابراز علامات التعارف التي اصطدمتها اصحاب الطائرات والتي سمحت بها الحكومات المختصة وتم تسجيلها وعمميتها .

القسم الثاني  
الأنظمة المتعلقة بالاشارات

١٤ - (أ) اذا ارادت احدى الطائرات ان تهبط في الليل الى احدى المطارات التي يوجد فيها خفراً بدون ان تكون ملزمة بذلك فعليها قبل النزول ان تبث اشارات متقطعة اما بواسطة مصباح واما بواسطة (بروجكتور) علاوة على اضواء الملاحة او بواسطة اي جهاز صوتي واما عدا ذلك فعليها ان تبين بشارات الكود الدولي بالآلة صوتية او باشارات براقة الجملة المكونة من الحرفين اللذين يوافزان حرف الجنسية وآخر حرف من علامة التسجيل .

(ب) وعند النزول تعطى من الارض باستعمال اشارات الحرفين بضوء اخضر يعقبها اشارات متقطعة باللون نفسه .

١٥ - اذا اطلق خرطوشة لون ضياعوها احمر او اذا وضع نور احمر على الارض يدل ذلك على عدم السماح بالنزول .

١٦ - اذا اضطرت الطائرة الى النزول في الليل فعليها ان تطلق خرطوشة لون ضياعوها احمر او تلوح بصورة متقطعة بضياعها .

١٧ - اذا وجدت الطائرة نفسها في حالة الخطر او اذا احتاجت الى استمداد المساعدة فستعمل العلامات الآتية اما معاً واما على انفراد :-

(أ) العلامات الدولية (S.O.S) اما بعلامات منظورة واما ببث اشارات لاسلكية .

(ب) ابراز العلم الدولي المألف الذي يحمل (حرفي N C)

(ج) علامة المسافة التي هي عبارة عن علم مربع يحمل اما فوقه واما تحته كرة او شكل كرة .

(د) اقراع مستمر بالآلة صوتية .

(هـ) اطلاق خراطيش نارية بفتر قصيرة . وعندما ترغب الطائرة في ان تبين بانها في محنة او انها على وشك النزول او انها تسير على مهل او اوقفت طيرانها مؤقتاً بل انها لا ترى ضرورة استعمال الاشارة الدولية (S.O.S) عليها ان تبث الاشارة الدولية (P.A.N) بالبرق اللاسلكي او التلفون اللاسلكي .

١٨ - اذا اريد انذار احدى الطائرات التي تحلق فوق منطقة ممنوعة واعلامها بوجوب تغيير استقامتها فيجب استعمال الاشارات الآتية :-

(أ) ابان النهار تطلق ثلاث قنابل بفترات قدرها ١٠ ثوان وعند انفجاراتها ينبعث منها دخان ابيض بين الاستقامات التي يجب على الطائرة اتباعها .

(ب) ابان الليل - اطلاق ثلاث قنابل بفترات قدرها ١٠ ثوان وعند انفجارات هذه القنابل ينبعث منها ضياء ابيض او نجوم بيضاء بين الاستقامات التي يجب على الطائرة اتباعها .

١٩ - اذا اريد انزال احدى الطائرات فيجب استعمال العلامات الآتية :-

(أ) ابان النهار - اطلاق ثلاث قنابل بفترات قدرها ١٠ ثوان وهذه عند انفجاراتها ينبعث منها دخان اسود او اصفر .

(ب) ابان الليل - اطلاق ثلاث قنابل بفترات قدرها ١٠ ثوان وهذه عند انفجاراتها ينبعث منها ضياء اخضر او نجوم خضراء .

واما اذا لا يريد انزال الطائرات الاخرى عدا الطائرة المطلوب انزالها

- فيومض الى الطائرة المراد انزالها بنور البروجكتور بصورة متقطعة .
- ٢٠ - (ا) في حالة الضباب او الغبار الذي يحول دون مشاهدة المطار يطير في الهواء باللون موثوق لاتخاذه كدليل لموقع المطار او استعمال وسائل اخرى يتم الاتفاق عليها .
- (ب) في حالة الضباب او الغبار وسقوط الثلج وهطول الامطار الغزيرة سواء في النهار او في الليل فعلى الطائرة العائمة على سطح الماء ان تبث الاشارات الصوتية الآتية :-
- ١ - اذا لم تكن قد رمت انجرا او رست تدق دقيتين بفترة ثانية واحدة بين الدقة الواحدة والاخري لمدة خمس ثوان وذلك في فترات لا تتجاوز الدقيتين .
  - ٢ - اذا كانت قد رمت انجرا او رست يدق جرس كبير او طبلة نحاسية دقات متزامنة لمدة خمس ثوان بفترات لا تزيد على الدقيقة الواحدة .

### القسم الثالث

#### أنظمة عامة تتعلق بوسائل النقل الجوية

- ٢١ - على الطائرات ان تمهد الطريق دائمًا للبالونات المقيدة او الطلقة والى المناطيد وعلى المناطيد ان تمهد الطريق دائمًا للبالونات سواء كانت مقيدة او طلقة عدا في الظروف المنصوص عليها .
- ٢٢ - يعتبر المنطاد الذي فقد ميزانته كبالون مطلوب .
- ٢٣ - يمكن التأكيد من حدوث خطر التصادم عندما تسمح الظروف بذلك بمراقبة استقامه الطائرة المتقدمة وميلانها فإذا لم يحصل اختلاف محسوس في الاستقامه والميلان فيجب ان يعتبر الخطر موجودا .
- ٢٤ - ان تعبر «خطر التصادم» يشمل جميع اخطار العوارض التي تتسبب من جراء التقارب الزائد بين طائرة وآخرى وكل طائرة ملزمة بموجب هذه الانظمه ان تمهد الطريق الى طائرة غيرها منعا للتصادم يجب ان تطير بمسافة كافية نظرا لما تتطلبها الظروف .
- ٢٥ - على كل طائرة ذات محرك ان تصرف دائمًا وفقا للانظمه المذكورة في الفقرات التالية اثناء تنفيذها الانظمه المتعلقة بخطر التصادم وذلك متى ما يتبين لها بانها اذا داومت في استقامتها سوف تمر بمسافة تقل عن ٢٠٠ مترًا او من اي قسم من اقسام طائرة اخرى .
- ٢٦ - اذا تقابلت طائرتان ذات محرك بعضهما او على وشك ان تتقابلا فعلى الطائرة التي تكون الطائرة الاجرى مارة من يمينها ان تغير استقامتها الى اليمين .
- ٢٧ - اذا تقابلت طائرة ذات محرك باستقامه عمودية استقامه طائرة اخرى فعلى الطائرة التي تكون الطائرة الاجرى مارة من يمينها ان تفسح لها مجال المرور .
- ٢٨ - اذا ارادت احدى الطائرات ان تسبق طائرة اخرى فعليها ان تتحرف الى اليمين بدون ان تمر من تحتها .

اذا لحقت احدى الطائرات طائرة اخرى باستقامه نسبة للطائرة الاجرى تشكل زاوية تزيد على ١١٠ درجات بحيث ان وضعيتها لا تسمح لها ابان الليل من روئية اي من الاوضوء الجانبيه تعتبر كطائرة راغبة في مسابقة الطائرة الاجرى ولا يجب عليها ان تبدل الاستقامه التي تسير عليها باعتبارها

كطائرة عابرة بنظر هذه الانظمة ولا تكون بحل من الواجب القاضي بالابتعاد عن الطائرة التي تنوى مسابقتها قبلاً مما تتبع عن الطريق الذي تسير فيه الطائرة الأخرى .

واما في النهار اذا لا تستطيع الطائرة اللاحقة ان تعرف دائماً عما اذا كان طريقها يمر من امام او من وراء استقامة الطائرة الأخرى فعليها اذا خامرها شك بذلك ان تفرض نفسها كطائرة لاحقة وتتحدى عن طريق الطائرة الأخرى .

٢٩ - اذا اقتضى لاحدي الطائرات ان تتحدى عن طريق الطائرة الأخرى عملاً بهذه الانظمة فعلى الطائرة الاخيرة ان تثابر على سيرها وسرعتها واذا وجدت طائرة لازمة الجهة اليمنى نفسها قريباً من طائرة اخرى وذلك اثناء وجود غمام او اسباب اخرى بدرجة لا يمكن منها منع الصدام فيما اذا فسحت المجال للطائرة الأخرى فعليها ان تتخذ التدبير الذي تراه مناسباً لمنع وقوع تصادم كهذا .

٣٠ - كل طائرة تقضي عليها هذه الانظمة بفسح المجال لطائرة اخرى عليها اذا سمح لها الظروف عدم العبور قبل الطائرة الأخرى .

٣١ - ولمنع خطر التصادم المتزايد الذي يحدث عادة في طرق النقليات الجوية يجب العمل بموجب الانظمة الآتية على قدر ما تعتبر سالمة وقابلة التنفيذ وذلك اثناء الطيران في هذه الطرق او بجوارها :-

(ا) كل طائرة اثناء طيرانها بموجب البوصلة على طول خط معين يربط نقطتين وانعين على طريق شائع الاستعمال من طرق النقليات الجوية عليها ان تبعد على الاقل مقدار ٥٠٠ متراً الى اليمين وترك الخط الى يسارها .

(ب) كل طائرة تتبع طريقاً من طرق النقليات الجوية المعترف به رسمياً عليها ان ترك هذا الطريق بمقدار ٣٠٠ متراً على الاقل الى يسارها .

(ج) كل طائرة تتخذ طريقاً لها احدي الخطوط الارضية كالطرق او السكك الحديدية او الانهار او المجدال او السواحل وغيرها التي تقع في جوار احدى الطرق التي تستعملها الطائرات فعليها ان ترك الى يسارها هذا الخط الارضي بمقدار ٣٠٠ متراً على الاقل .

(د) لا يسوغ لایة طائرة تطير في الجو ان ترك الى يمينها اي من الخطوط او الطرق المنوه عنها في اعلاه قبلاً مما ترك مسافة كافية تكفي لمنع التقائها بطائرة اخرى التي تتبع هذه الخطوط او الطرق وفقاً لهذه الانظمة .

(هـ) على الطائرة عند عبورها احد هذه الخطوط او الطرق المنوه عنها في اعلاه ان تعبّر من الزوايا اليمنى باسرع ما امكن وباعلى ارتفاع ممكّن .

٣٢ - كل طائرة تزيد التحليق وهي على الارض او على سطح البحر لا يجوز لها التثبت بالتحليق مالم تتأكد من عدم وجود خطر تصادم مع طائرات اخرى .

٣٣ - كل طائرة تطير اثناء السحاب او الغبار او الضباب او حالات طقسية اخرى التي تمنعها من النظر عليها ان تطير بتحذر آخذة تلك الظروف بنظر الاعتبار والطائرات التي تطير تحت السحاب عليها دائماً ان تطير بمسافة معلومة تحت السحاب على قدر ما يكون ذلك كفلاً للسلامة وممكناً كي يمكنها ان تنظر وتنظر .

٣٤ - عند تنفيذ هذه الانظمة يجب الالتفات الى جميع اخطار الملاحة والتصادم والى اى ظروف خاصة التي تتطلب الشذوذ عن هذه الانظمة لمنع حدوث خطر محقق .

#### القسم الرابع

٣٥ - لا يسوغ لاي طائرة ان ترمي الحصو من الجو عدا الرمل الناعم او الماء .

#### القسم الخامس

انظمة خاصة لوسائل النقل الجوية عندما تكون في المطارات او بقربها

٣٦ - اذا ارادت طائرة الهبوط الى او الحلوق من او مغادرة اي مطار واضطررت الى القيام بدورة او بشبه دورة فعليها ان تقوم بذلك من اليسار الا في حالة خطر (لقد حذف بقايا المادة) .

٣٧ - اذا ارادت طائرة الشروع بالحلوق من احدى المطارات لا يجوز ان تستدير قبل ان تقطع ٥٠٠ مترا من اقرب نقطة للمطار على ان تكون استدارتها وفقا للانظمة المنصوص عليها في المادة السابقة .

٣٨ - كل طائرة تحلق بمسافة تبعد عن اقرب نقطة من محيط المطار بين ٥٠٠ و ٣٥٠٠ مترا عليها ان تنفذ احكام انظمة الطيران الواردة في المادتين ٣٦ و ٣٧ الا اذا كانت الطائرة بارتفاع يزيد على ٢٠٠٠ مترا .

٣٩ - لا يجوز النزول الى الارض بقلبات بهلوانية في مطارات الدول المتعاقدة المستعملة لوسائل النقل الجوية الدولية ولا يسوغ لاي طائرة بالقيام بقلبات بهلوانية في الجو بقرب هذه المطارات الا اذا كانت بمسافة لا تقل عن ٤٠٠٠ مترا من اقرب نقطة لمحيط المطار وبارتفاع يزيد على ١٢٠٠٠ مترا .

٤٠ - يجب تبيان في كل مطار بوضوح اتجاه الريح باحدى الطرق المأكولة او باكثر من طريقة واحدة وذلك بوضع علامة (T) او انبوب هوائي او بواسطة دخان وعند عدم وجود الريح يعلق كرة على عمود تكون بارزة للعيان وفي حالة وجود علامة (T) تعين الاستقامة بواسطتها .

٤١ - على كل طائرة عند طيرانها او نزولها ان تتجه ضد استقامة الهواء الا اذا كان موقع المطار لا يسمح لها بذلك وعند عدم وجود الريح فعلى الطائرة عند نزولها او صعودها ان تتجه بموجب الاستقامة التي تبينها الاشارات المأكولة او عند وجود علامة (T) في الجهة التي تبينها هذه العلامة .

٤٢ - اذا اقتربت طائرتان الى مطار بقصد النزول الى الارض فعلى الطائرة العالية ان تعمل بموجب احكام المادة ٢٨ من الانظمة وتبعده عن الطائرة التي تطير تحتها .

٤٣ - يجب ان يفسح المجال للطائرة التي تكون قريبة من الارض والتي على وشك النزول .

٤٤ - تعين منطقة محاذية بقرب محيط المطار وما وي الطائرات لكي تتمكن الطائرات من القيام بمناورتها .

يجب ان يكون القسم المعين للنزول والصعود واسعا على قدر الامكان . على كل طائرة عند صعودها ونزولها ان تعمل وفقا لاحكام المادة ٤١ وان ترك الطائرة الموجودة على الارض او على وشك الحلوق بمسافة وافية على يسارها .

كل طائرة تسير على الارض في الساحة المعدة للصعود والنزول عليها ان تتخذ استقامة النزول غير انه يسمح لبعض الطائرات اجتياز الساحة المعدة للصعود والنزول على ان تجري ذلك بتحفظ تأمينا لسلامة الطيران .

٤٥ - واستثناء للنظام العام الوارد في الفقرة الثانية من المادة الثانية من المادة ٤٤ اعلاه يمكن ان يقسم المدخل المعد للصعود والنزول الى قسمين متوجهين الى استقامة النزول المنصوص عليها في المادة ٤١ وتعين الساحة الواقعة على اليمين للنزول والساحة الواقعة على اليسار للصعود وذلك نسبة ليمين ويسار الشخص المتوجه ضد استقامة الهواء وتنفس هذه الترتيبات على سطح الأرض بشكل نجمة بيضاء ذات خمس زوايا لا يقل قطرها عن ١٥ مترا وذلك في متصف الساحة المعدة للصعود والنزول .

عند نزول الطائرة عليها ان تراعي احكام المادة ٤١ وتنزل الى الساحة اليسرى المعدة للنزول على ان تترك مسافة وافية على يسارها لاي طائرة سبق نزولها .

وإذا صعدت الطائرة فعليها ان تراعي احكام المادة ٤١ وتصعد من الساحة اليسرى المعدة للصعود على ان تترك مسافة وافية على يسارها للطائرات الصاعدة او التي على وشك الصعود .

٤٦ - تطبق الانظمة الواردة في هذا القسم في اثناء الدليل كذلك وتعين حدود المطار بصورة جلية باضواء حمراء توضع حواليه وحول الحواجز وتبين استقامة النزول اما بعلامة (T) براقة واما بثلاثة اضواء بيضاء بشكل مثلث على ان تكون قاعدته ٢٠٠ مترا تقريبا وعلوه ضعفي هذه المسافة على الاقل وان توضع الاوضوية بصورة تدل الطائرة كي تنزل بمستوى الصلع الاسفل من المثلث وان تحذر ان لا تتعدي قيمة المثلث .

٤٧ - لا يجوز لاي بالون او طيارة او منطاد موثوق ان يحلق بجوار اي مطار بدون مأذونية خاصة الا في الاحوال الواردة في المادة ٢٠ .

٤٨ - يجب وضع علامات ملائمة على جميع الحواجز الموجودة في المطار وعلى قدر الامكان على الحواجز الثابتة التي هي خطر على الطيران وذلك داخل منطقة مساحتها ٥٠٠ مترا في جميع المطارات .

#### القسم السادس انظمة عامة

٤٩ - كل طائرة تقوم بمناورة بقوتها الخاصة على سطح الماء عليها ان تعمل وفقا لانظمة التحاشى عن التصادم في البحر وتعتبر بنظر هذه الانظمة كسفينة بخارية على انها ملزمة بحمل الاوضوء المبينة في الانظمة السابقة فقط وليس بحمل الاوضوء المخصصة للسفن البخارية الوارد ذكرها في انظمة التحاشى عن التصادم في البحر وما عدا في الاحوال المبينة في المادتين ١٧ و ٢٠ لا يسع لها استعمال الاشارات الصوتية المبينة في الانظمة المنوه عنها في اعلاه او اعتبارها كسامعة لتلك الاشارات .

٥٠ - لا شيء في الانظمة الواردة آنفا مما يجعل اي طائرة او صاحبها او دليلها او ملاحيها في حل من تنتائج اي تماهل في استعمال الاوضوء او الاشارات او اي تماهل في المراقبة الكافية او التماهل في التحذر المطلوب في التمرن الجوي الاعتيادي او بما تطلب بعض الظروف الخاصة .

٥١ - لا شيء في احكام المواد الانفحة ان يتداخل في تطبيق اي نظام خاص او انظمة خاصة تسن وتعتمد حول سفر الطائرات حوالي احدى المطارات او الاماكن السائرة وعلى جميع اصحاب الطائرات وادلائها وملاحيها ان يعملوا وفقا لتلك الانظمة .

## ملحق (ه)

الصفات الالازمة التي يجب ان يحوزها الملاحون ومديرو الطائرات  
لنيل الشهادات والرخص

## القسم الاول

## شروط عامة

ان الشروط المدروجة في هذا الملحق تبين اقل ما يجب احرازه من الشروط  
لاصدار شهادات ورخص نافذة الفعل للمواصلات الدولية .

ومع هذا فلكل دولة متعاقدة الحق باصدار شهادات ورخص غير نافذة الفعل  
للمواصلات الدولية وانما محتوية على شروط مخففة كما تراها وافية لتأمين سلامه  
المواصلات الجوية .

وهذه الشهادات والرخص لا تعتبر نافذة الفعل للحلوق فوق اراضي دولة اخرى .  
ويلزم ان تكون محررة بصورة تحول دون وقوع التباس بين الشهادات  
والرخص الممنوحة بمقتضى مقررات اللجنة الدولية للملاحة الجوية وفقا للمادة  
الـ ١٣ من المعاهدة اي انها نافذة الفعل للمواصلات الدولية .

ومن الجهة الاخرى يمكن لكل دولة متعاقدة - كما ترتايه من المناسب  
دون الاجحاف باحكام المادة الـ ١٣ من المعاهدة - ان تطلب شروطا اشد من الشروط  
المبينة في هذا الملحق للشهادات والرخص التي تصدر منها .

## القسم الثاني

## شهادات لادلاء الطائرات

(أ) شهادة طيران لدليل طائرة خصوصي

(غير نافذة الفعل للنقليات العامة او الاعمال الجوية )

١ - امتحانات عملية - في كل امتحان عملي يجب ان يكون الممتحن وحده في الطائرة .

(أ) امتحان عن الارتفاع والتزلق في الطيران - يطير الطائر دون ان يحط  
في الارض وفي اثناء طيرانه يكون قد ارتفع ٢٠٠٠ مترا على اقل  
تقدير فوق النقطة التي طار منها وتكون النزلة بصورة مزلقة  
وتقطع المحركات ١٥٠٠ متر فوق ارض المحيط ويتم النزول  
دون اعادة تشغيل المحرك وضمن دائرة قطرها ١٥٠ مترا او اقل  
يعينها المميزون الرسميون لذلك الامتحان .

(ب) اختبار الحذاقة - طيران بدون نزول حول مرکزي عامودين او عوامتين  
تقعان على بعد ٥٠٠ مترا الواحدة من الاخرى تدور خمس مرات  
بشكل رقم ثمانية (لاتينية) (٨) وكل دورة تصل احدى هذين المرکزين  
وهذا الطيران يكون بارتفاع ٢٠٠ مترا فوق الارض او الماء دون مس  
الارض او الماء وكيفية النزول تجري على الصورة الآتية :-

(١) عندما تحط الطائرة على الارض (او الماء) يوقف محركها  
او محركاتها .

(٢) توقف الطائرة نهائيا ضمن مسافة تقع على قيد ٥٠ مترا من النقطة  
التي يعينها الممتحن قبل شروعه .

٢ - معلومات خاصة - معلومات عن انظمة التویر والاشارات وانظمة عامة عن المواصلات الجوية معلومات خاصة عن المواصلات الجوية في جوار المطارات او داخلها ومعلومات عملية عن قوانین الجو الدولية .

(ب) شهادة الدليل بقابلية الطيران بشأن الطائرات التي تشغله في النقليات الاهلية واعمال الطيران .

١ - امتحان عملي - في كل امتحان عملي يجب ان يكون الممتحن وحده في الطائرة (أ) امتحان عن الارتفاع - طيران دون نزول بحيث يبقى الدليل في خلاله ساعة واحدة على الاقل بارتفاع لا يقل عن ٢٠٠٠ مترا ما فوق النقطة التي طار منها .

(ب) امتحانات الترافق والحدافة وهي كتلك المطلوبة من الدليل الذي يطلب شهادة لطائرة خصوصية ولا حاجة ان يوؤى الممتحنون الحائزون على شهادة بهذه الامتحان مرة اخرى .

(ج) امتحان الاستمرار في الطيران لا يقل عن ٣٠٠ كيلومترا اما فوق الارض او فوق البحر وعند الرجوع يجب النزول في النقطة التي طار منها ويجب القيام بهذه التجربة في الطائرة نفسها في خلال ثمان ساعات ومن ضمن ذلك نزلتين اجباريتين (يوقف المحرك في خلالهما) ليس في النقطة التي طار منها بل يعينها الممتحنون سلفا .

يخبر الممتحن قبل طيرانه عن الوجهة التي يجب ان يتبعها ويزود بالخارطة الالازمة والممتحنون هم الذين يقررون عما اذا اتبع الممتحن الوجهة التي عينوها له بدون خطأ ام لا .

(د) طيران اثناء الدليل - طيران يستغرق ٣٠ دقيقة يقوم به بعد الغروب ساعتين وقبل الشروق ساعتين بارتفاع لا يقل عن ١٥٠٠ مترا .

٢ - فحص فني - بعد ان يعطوا امتحانا مريضا في الفحوص العملية على الممتحنين ان يقدموا لاداء الامتحان في الامور الاتية متى ما طلب منهم ذلك :-

(أ) الطائرات - معلومات نظرية في الانظمة المتعلقة بالثبات في الهواء وعلى الاخص فيما يتعلق بتأثير الهواء على الاجنحة والذيل والسكنات والآلات الرافعة وصممات الهواء ووظائف اقسام الماكنة المختلفة وسائل وسائط الضبط .

تركيب اقسام الطائرة وشد اقسامها المختلفة .

#### فحوص عملية في تنظيم ميزانيتها

(ب) المحركات - معلومات عامة عن المحركات التي تشغله بالاستحرار الداخلي ومن جملة ذلك وظائف سائر الاقسام ومعلومات عامة عن الانشاء وشد الآلات بعضها وتقطيم حركتها مع خواص المحركات الهوائية اسباب عن الخل الذي يقع في تشغيل المحركات وحدوث الكسر .

#### فحوص عملية في الترميمات السائرة

(ج) معلومات خاصة - معلومات عن الانظمة المختصة بالاضواء والاشارات وانظمة عامة حول السير في الهواء وانظمة خاصة حول السير في الهواء في جوار المطارات .

معلومات عملية حول الشروط الخاصة فيما يتعلق بالسير في الهواء والأنظمة الجوية الدولية .

قراءة الخارطة ومعرفة الاستقامة وتعيين الوضعية ومعلومات ابتدائية في علم الطواهر الجوية .

### ملاحظات

يجب اداء الفحص العملي في ظرف مدة لا تتجاوز الشهر الواحد .  
وي يمكن اداًها على اي ترتيب كان . قد يطلب ان يعاد كل فحص مرتين على  
ان يشاهد ذلك فاحصون مفوضون على الاصول وعليهم ان يقدموا تقاريرهم الرسمية الى  
السلطات ذات الشأن .

تبين التقارير الرسمية المعارض المختلفة وعلى الاخص تلك المختصة بالهبوط  
وعلى من يوّد الامتحان ان يقدم قبل كل فحص استمرارات هوية منتظمة .

تحمل آلة تسجيل التطورات الجوية (باروغراف) في كل الفحوص العملية  
والفااحصون بعد ان يوقعوا على ما تسجله الآلة المذكورة يربطوا ورقة التسجيل  
المذكورة بتقريرهم .

يحق لادلاء الطائرات الذين يحوزتهم شهادة ادلاء طائرات عسكرية ان ينالوا  
شهادة دليل طائرة خاصة غير انه لاجل الحصول على شهادة دليل طيران لمقاصد  
النقليات العامة او لاعمال الطيران فمن الضروري الامتحان في الشروط الفنية للملاحة  
عملاً بالقسم (ب) (٢) (ج) .

### القسم الثالث

#### شهادة لادلاء البالونات الطلقة

##### ١ - فحوص عملية .

على الممتحن ان يكمل ثلاث صعدات يشهد له فيها

(١) - في النهار .

ثلاث صعدات بموجب التعليمات .

صعدة واحدة يقوم بها الدليل تحت نظارة احد المميزين .

صعدة واحدة وحده في البالون .

(٢) - في الليل .

صعدة واحدة وحده في البالون .

على ان تستغرق مدة كل صعدة ساعتين على الاقل .

##### ٢ - فحوص نظرية .

معلومات مبدئية عن الاحصاء الجوي وعلم الطواهر الجوية .

##### ٣ - معلومات خاصة .

معلومات عامة عن البالون واجزائه والانتفاح وحبال العجر وكيفية ادارته في  
حين الصعود والآلات التي يحملها والتحذر من البرد والارتفاع الشاهق .

معلومات حول الاوضواء والاشارات وانظمة عامة عن الطيران وانظمة خاصة عن  
الطيران لما يكون البالون في المطار او بجواره .

معلومات عملية في القوانين الجوية الدولية وقراءة الخارطة ومعرفة الاستقامة .

## القسم الرابع

### شهادات لادلاء المناطيد

على كل دليل منطاد ان يكون ذو صفات توئهله ليكون دليل بالون طلق ويجب ان يقسم ادلاء المناطيد الى ثلاث اصناف .

وكل حامل شهادة من الدرجة الاولى يكون اهلا لقيادة اي منطاد كان .

وكل حامل شهادة من الدرجة الثانية يكون اهلا لقيادة مناطيد تقل سعتها عن

الـ ٢٠٠٠٠ متر مكعبا .

وحامل شهادة من الدرجة الثالثة يكون اهلا لقيادة مناطيد تقل سعتها عن

الـ ٦٠٠٠٠ متر مكعبا .

ويحق لكل دليل منطاد عسكري وبحري ان يأخذ شهادة من الصنف الثالث .

وكل دليل منطاد عسكري وبحري الذي يقود منطاد سعة اكثر من ٦٠٠٠٠ متر<sup>٣</sup>

مكعبا يحق له اخذ شهادة من الدرجة الاولى .

### الصفات الالازمة لمنح شهادة من الدرجة الثالثة

#### ١ - فحوص عمليّة .

(أ) عشرون مرة يقوم في خلالها بطران يشهد له فيه (ثلاثة منها تكون في الليل) في منطاد على ان لا يقل مكونه في الهواء في كل مرة عن ساعة واحدة وفي اثناء الاربع ساعات التي تستغرقها هذه التجربات على الممتحن ان يسوق المنطاد بنفسه تحت نظارة الضابط القائد للمنطاد ويشمل ذلك الصعود والهبوط اذا لم تتجاوز مدة الطيران الاربع ساعات واذا طال الطيران اكثر من اربع ساعات فعليه ان يسوق المنطاد اربع ساعات على الاقل .

(ب) الحلوق مرة واحدة باتجاه معين سلفا وبمسافة لا تقل عن ١٠٠ كيلومتر على ان يتنهي بالنزول ابان الليل ويجري على مشهد مفتش مفوض موجود على متن المنطاد .

#### ٢ - فحوص نظرية .

عن مقياس الهواء وتطورات الطقس وثقل الغازات بموجب آلة (ماريوت وكيلوزاك) وضغط الباروميتر على مبدأ (ارشميد) وضغط الغازات وتقدير الاشارات المتropolوجية واستعمالها وخرائط الطقس .

خواص الهواء الكيماوية والفيزية والغازات والمواد المستعملة في تركيبات الطائرات .

### نظريات عامة عن علم قوة حرکات الاجسام

#### ٣ - معلومات عامة .

معلومات مبدئية عن المحركات ذات الاحتراق الداخلي .

معلومات مبدئية عن الملاحة .

استعمال البوصلة وتعيين الموقع .

معلومات عن الانتفاخ والت تخزين وكيفية استعمال جبال المنطاد وضبطه مع

معلومات عن آلاته .

### الصفات الالزامية لشهادة من الدرجة الثانية

#### ١ - فحوص عمليه

على من يطلب شهادة من الدرجة الثانية ان يكون حائزها على شهادة من الدرجة الثالثة ويكون قد اكمل خدماته ٤ اشهر على الاقل كدليل في منطاد وقام بعشرين سفرات كدليل من الدرجة الثالثة في منطاد سعته اكثر من ٦٠٠٠ متر مكعبا على ان يديره بنفسه صعودا ونزولا تحت مراقبة قائد المنطاد في اثناء مدة الطيران كلها اذا لا تتجاوز هذه المدة الاربع ساعات واذا طالت السفرة اكثر من اربع ساعات فعليه ان يدير المنطاد بنفسه اربع ساعات على الاقل .

#### ٢ - امتحان نظري

معلومات ارقى من تلك المطلوبة لشهادة من الدرجة الثالثة

### الصفات الالزامية لشهادة من الدرجة الاولى

#### ١ - فحوص عمليه

على من يطلب شهادة من الدرجة الاولى ان يكون حائزها على شهادة من الدرجة الثانية ويكون قد اكمل خدمات شهرين على الاقل كدليل من الدرجة الثانية في منطاد وقام بخمس سفرات على الاقل كدليل من الدرجة الثانية في منطاد وسعته تزيد على ٢٠٠٠٠ متر مكعبا على ان يديره بنفسه صعودا ونزولا تحت رقابة قائد المنطاد في اثناء مدة الطيران كلها اذا لا تتجاوز هذه المدة الاربع ساعات واذا طالت السفرة اكثر من اربع ساعات فعليه ان يدير المنطاد بنفسه اربع ساعات على الاقل . كل طيران يجب ان يستغرق ساعة واحدة على الاقل على ان تكون الحد الادنى لمدة الخمس مرات خمسة عشر ساعة .

#### ٢ - امتحان نظري

كالامتحان المطلوب لشهادة من الدرجة الثانية

#### القسم الخامس

#### شهادة الملاحة

على الطائرة التي تستعمل بالنقليات العامة والتي تحمل اكثر من عشر ركاب او تطير بين نقطتين تزيد المسافة بينهما على ٥٠٠ كيلومتر فوق الارض او ابان الليل او بين نقطتين تزيد المسافة بينهما على ٢٠٠ كيلومتر فوق البحر ان تحمل معها ضابط ملاحة ذا شهادة بعد ان يؤدي الامتحان بالأمور الآتية :-

#### ١ - معلومات عملية في علم الفلك

الحركات الصحيحة وظواهر الاجرام السماوية المناظر المختلفة للكرة الفلكية زوايا الساعة والوقت المعتمد والصحيح والوقت الفلكي .

صور وقياس الارض .

اجرام الارض والخارطات .

اصول تعيين العرض والطول والوقت والسمت .

#### ٢ - الملاحة .

خرائط كرة الارض وخرائط بحرية وكيفية قراءتها .

البوصلة والجاذبية والاختلاف والانحراف .

- الاستقامة وتعيين البوصلة وتصحيحها .
  - تعويض البوصلة بصورة عملية ونظرية ، تقدير الزوايا في الجو .
  - طيران مستند على التخمين واحصاء السرعة وجداول التصحيح .
  - تعويض البوصلة (بصورة عملية ونظرية) .
  - احصاء السمت .
  - الطيران بالتخمين ، قياس السرعة المختصة ، الجريان وجدول التصحيحات .
  - مقياس الزمان والتصحيحات والمقابلات والتقويم البحري .
  - معلومات عامة .
- 
- انظمة دولية حول الملاحة الجوية والبحرية .
  - انظمة الهواء الدولية .
  - معلومات عملية في علم الظواهر الجوية واستعمال خرائط الطقس .

#### القسم السادس

##### شهادة طبية

##### الشروط الطبية الدولية للملاحة الجوية

##### ١ - دليل طائرة خاصة .

١ - على كل طالب قبل أن ينال اجازة طيران خصوصية ان يعرض نفسه لفحص طبي الى طيب معين لهذا الغرض من قبل الحكومة التي تمنح الاجازة .

٢ - وهذا الفحص الطبي يجب ان يستند على الشروط الآتية سواء كانت بدنية او عقلية .

(أ) يجب ان يكون من عائلة شريفة وله تاريخ حياة حسن مع التوجيه الى الاعتدال في عصبيته وعلى الطالب ان يزود الطبيب بالمعلومات التي يطلبها منه تحريريا بعد ان يوقعها .

(ب) لا يسوغ لطالب اجازة طيران خصوصية ان يطلب منحه مثل هذه الاجازة قبل بلوغه الـ ١٧ سنة من عمره .

(ج) كشف جراحي عام . من الضروري ان لا يكون الطالب مصابا بجراح او عطل او اجريت له عملية جراحية وان لا يكون مبتليا بعاهة حين ولادته او ان اصابته فيما بعد ومن شأنها ان تحول دون تمكينه من ادارة الطائرة بصورة سالمة في الاحوال الاعتيادية .  
وإذا تبين ورم او مادة او الم في امعائه يجب القيام بالفحص واخذ رسم بواسطة اشعة راتنجن .

وإذا اجريت للطالب عملية عن الصفراء او في قصبة الهضم عدا المصاران الميت التي تؤول الى احداث تغير في عضلاته او اذا اصيب بجرائم اي مرض كان في امعائه او تضيق في حجمها او اذا وجدت جرائم غريبة او مضرة وثبت ذلك بعد التحليل الكيماوي فيجب والحاله هذا رفض طلبه ويستثنى من ذلك التشنج الذي لا ينجم منه اضطرابات معدوية اخرى او استرخاء في الجفن الفوقاني او اضطرابات اخرى يمكن لمعدة قوية التغلب عليها .

أمراض الكبد (ويشملها امراض الصفراء) والطحال . اذا اقتضت الحاجة يقوم بفحص تحليلي للتأكد عن وجودها وعلى الاخص بواسطة (الراديوغراف) مع

تحليل الدم والبول وإذا كان الطالب مبتليا بالحصاة البولية وبدمل او بجرحة التي من شأنها ان تسبب عطلا في اعضائه فلا يجوز ان يقبل طلب منحه اجازة .

(د) فحص طبي عام ٠ على الطالب ان لا يكون مبتليا باى مرض او عاهة

ما يجعله بعنة عرضة لان يمسي غير قادر لادارة طائرة ويجب ان يكون قلبه ورئتيه واعصابه بحالة تمكنه من مقاومة تأثيرات الارتفاع ويجب ان لا يكون مبتليا بمرض الكلميان لا تكون فيه اية علامة تدل على ابتلائه بداء الانفلونزا او بمرض القلب .

(ه) فحص العين ٠ على الطالب ان تكون قوة بصره بدرجة تساوي ٦/٩

في كلتا العينين وعند عدم تساوي القوة بينهما يمكن لبس العوينات لتسوية ذلك على ان تقايس قوة البصر بضوء قوي لا يسلط رأسا على عيني الطالب ويجب ان تكون حدقة عينه وخاصية تميز الالوان فيما اعيادية .

(و) فحص الاذن ٠ يجب ان تكون الاذن متعافية بحيث تكون للطالب

حواس سمع بصورة تمكنه من ان يسمع الهمس بمسافة متر واحد وطلب الاذن يجب ان تكون غير متآلمة وبصورة اعيادية على ان يكون حواس الاذنين متساويا .

(ز) فحص الخشم والبلعوم والحلق ٠ على الطالب ان تكون قصبة

تنفسه خالية من الامراض .

٣ - لكل دولة متعاقدة ان تعين طريقة الفحص الطبي الخاصة بها الى ان تعين الشروط الالازمة بقرار من اللجنة الدولية للملاحة الجوية الذي يتخذ باكثرية الاصوات كما نصت عليه المادة ٣٤ وللجنة الدولية للملاحة الجوية ان تدخل التعديلات على هذه التعليمات باكثرية الاصوات ايضا .

٤ - تعطى للطالب الناجح شهادة طيبة تنص على قبوله ويجب ابراز هذه الشهادة قبل منح الاجازة له على ان تكون هذه الشهادة الطيبة على قدر الامكان بموجب شكل الاستمارة التالي :-

يعمل بها لحد

شهادة طيبة

اني الموقع في ادناه اشهد بان

المولود في تاريخ الميلاد

في اجري فحص طبي له عن قابليته الجسمية ووجد

لائقاً للاستخدام كدليل في طائرة خاصة

التواقيع

٥ - يعتبر كل دليل منحت له شهادة طيبة قبل ٢٨ حزيران سنة ١٩٢٥ كانه حائز على جميع ما تقتضيه الشروط المبينة في اعلاه لمنحه شهادة عن قابليته الجسمية مالم يكن مبتليا بمرض داخلي قد يسبب له عارضا .

ب - الملاحون المشغلون في نقليات عامة او في اعمال جوية .

٦ - على كل طالب قبل ان ينال اجازة دليل او ملاح او مهندس او احد اعضاء الملاحة للالشغال في النقليات العامة او في الاعمال الجوية ان يقدم نفسه

إلى أطباء معينين لهذا الغرض من قبل الدولة المتعاقدة التي تصدر هذه  
الإجازة لفحص طبي .

٢ - على الطالب قبل أن يقدم نفسه للفحص المنوه عنه في الفقرة الأولى أعلاه  
أن يكون قد قدم نفسه إلى فحص طبي مبدئي وظاهر أنه حائز على الحد  
الأدنى من الصفات الالزامية لقابلية الجسمية المشار إليها في أعلاه .  
يجري هذا الفحص باختيار الدول التي تصدر الإجازة أما بواسطة الأطباء المشار  
إليهم في الفقرة (١) أو بواسطة أي طبيب آخر .

على الطالب أن يكون بمقدوره استعمال كلتا يديه ورجليه ولا يجب أن يكون  
محرومًا من استعمال أحدي عينيه بصورة باتنة يجب أن لا يكون مبتلياً به أو عدواني  
سواء كانت معطلة أو غير معطلة حديثة أو مزمنة طيبة أو جراحية ويجب أن يكون  
خاليًا من أي عطل أو جرح الذي قد يسبب له أي مقدار من العجز في إداء وظائفه  
والذي قد يؤثر على إدارة الطائرة في أي ارتفاع وحتى في الطيران البعيد والصعب .  
يجب أن لا يكون مبتلياً بمرض الفتق أو بشلل أحدي حواسه ويجب أن لا يكون قد  
اعتراه مرض في دماغه أو في اعصابه .

٣ - مراقبة طبية يجب أن تتوفر بالأشخاص الملجم عنهم في الفقرة الأولى  
الاحتياجات الآتية عقلية كانت أم جسدية وذلك كي يكونوا أهلاً  
لانتخابهم والمحافظة على كفالتهم الصحيحة .

(أ) استجواب الطائر في الفحص الأول عن تاريخ حياته وتاريخ عائلته .  
(ب) فحص الجهاز العصبي . يجب أن يتالف فحص الجهاز العصبي  
في الفحص الأول من استجوابات مساعدة عن تاريخ العائلة وتاريخ  
حياته الخاصة والمعلومة هذه تعطى بصورة بيان يوقع فيه الطالب  
ويصبحه أن يمكن بشهادة من طبيه الخاص أو من شخص مسؤول  
يعرفه من مدة بعيدة على أن تتعلق هذه الشهادة خصيصاً بعدم  
فقدانه حواسه أو الأغماء عليه أو حصوله على ارتجاج مهما يكن  
نوعه . وعلى الطبيب الفاحص أن يعتبر هذا البيان وهذه الشهادة  
مرضيين .

لا يجوز أن يكون الطالب مبتلياً بأى خلل في دماغه أو في جهاز هضمه أو  
برعشة جسمية أو بعلامات ظاهرة عن داء الصرع ويجب أن تكون حواس اللمس وقابلية  
الحركة والتقطير الجلدي وحركة العين وانتظام حركاته ووظائف دماغه بصورة  
اعتيادية ويستثنى من ذلك أى عارض محلي ناجم من جراء شلل وقع في أحدي  
اعصابه الفرعية .

في حالة وجود كسر في الجمجمة الذي يحصل منه خلل في قحف الجمجمة  
وان لم يكن ذلك ظاهراً يجب اعتباره غير لائق لأخذ إجازة بصورة مؤقتة لمدة ستين  
من تاريخ حدوث هذا الكسر .

إذا اشتبه بابتلاءه بمرض الفرجي العصبي فيؤول هذا الأمر إلى عدم منحه  
الإجازة إلا إذا ثبت خلاف ذلك بعد فحص الدم وفحص المادة الدماغية الخلفية إذا  
وافق على ذلك .

(ج) لا يجوز لقائد طائرة أو ملاح الاستخدام في النقليات العامة قبل  
بلوغه ١٩ من عمره وبعد تجاوزه ٤٥ من عمره .

(د) فحص جراحي عام . لا يجب أن يكون الطالب قد اتى بجرح أو  
أجريت له عملية جراحية ولا يكون له أعضاء أو تركيبات جسمية

غير اعتيادية سواء كان ذلك عند ولادته او حدث له فيما بعد ومن شأنها ان تعارض ادارة الطائرة بصورة سالمة في اي ارتفاع او سفرة طويلة اذا تبين ورم او مادة او الم في امعائه يقام بفحص طبي ويؤخذ رسم امعائه باشعة راتنجن .

اذا اجريت للطالب عملية عن الصفراء او في قصبة الهضم عدا المصران الميت وحصل من ورائها تغيير في عضالاته او اذا وجدت جراثيم اي مرض في امعائه او اذا حصل انكماش في حجمها او اذا وجدت جراثيم غريبة او مضرة وثبت ذلك في التحليل الكيماوي فيجب والحاله هذه رفض طلبه ويستثنى من ذلك التشنج الذي لاينجم منه اضطرابات معدوية او استرخاء في الجفن الفوقي او اضطرابات اخرى يمكن لمعدة قوية ان تتغلب عليها .

امراض الكبد (ويشملها امراض الصفراء) والطحال . اذا مسح الحاجة يجب التأكيد منها بفحص تحليلي وعلى الاخص بواسطة (الراديوغراف) مع تحليل البول والبول اذا كان الممتحن مبتليا بالحصاة البولية او بدمل او جراحة التي من شأنها ان تسبب عطلا في اعضائه فلا يقبل طلبه حول منحه اجازة للطيران .

(ه) فحص طبي عام على الطالب ان يكون خاليا من اي مرض او عاهة التي قد تجعله عرضة لان تماس باقماره في ادارة الطائرة ويجب ان تكون قوته العضلية كافية لادارة النوع من الطائرات الذي يطلب منه قيادتها او الجهاز الذي يجب عليه استعماله .

يجب ان لا يوجد فيه اية علامة لمرض شرياني في العرق الشرياني الكبير او اي مرض قلبي وان كان جسمه قويا على ما يرام اذا يجب ان يكون قلبه اعتيادي ويودي وظيفته بصورة اعتيادية وتستثنى من ذلك صعوبة التنفس ودق النبض السريع الحصول على اثر افعال او رياضة متعبة او من جراء نبض بطئ الدقات على ان لا يكون لهذه علاقة بالقواعد القلبية .

على الطالب ان يكون خاليا من مرض رئوي وان لا يكون في رئته ادنى خلل وان لا يكون مبتليا بالسل الذي يمكن كشفه بالوسائل الطبية الاعتيادية او بالامراض الصدرية او في مرض في جهاز التنفس وان كانت تلك الامراض خفيفة . مع هذا فلمحافظة كفاءة الاشخاص المنوه عنهم في الفقرة الاولى يرفض الطلب اذا كان التنفس في رئتيه يقل عن ثلاثة لترات ونصف من الهواء في اثناء الاستراحة بعد اخذ النفس وارجاعه واذا كان الحد الاعظم من مدة التنفس في وقت الاستراحة يقل عن الخمسين ثانية او اربعين ثانية اذا كان طول الطالب اقل من متر وخمسة وستين سنتيمترا او اذا كان الطالب امراة . اذا اشتبه من اكتشاف الامراض المشار اليها في اعلاه فيقام بفحص الاشعة .

لا يجوز ان تبين في الطالب اية علامة تدل على ابتلاعه بمرض الكلى ولا يجب ان يؤثر الكلى على تنفسه وان لا يكون حجمه غير اعتيادي واذا كان مبتليا بمرض استرخاء الكلى فلا يمنع اجازة على ان لا تطبق هذه القاعدة ( فيما يتعلق بالمحافظة على كفاءة الاشخاص ) فيما اذا لا يؤدى ذلك الى عطل في الجسم .

لا يجوز ان يحتوي البول على مواد غريبة والشخص المبتلي بمرض في قصبة البول او في اعضاء التنسال ومن ضمن ذلك مرض السيلان قد يصبح عاطلا موقتا او دائميا على ان يستثنى من ذلك ( فيما يتعلق بالمحافظة على كفاءة الاشخاص ) مرض السل الخفيف والمتمركر .

اما الطالبات من النساء فيجب ان تكون حالة رحمهن ومشتملاته بصورة اعتيادية

وإذا اجريت عملية جراحية لاحدى الطالبات فينظر في مسألتها بصورة خاصة وفي حالة احتمال وجود العمل يرفض منح الاجازة وإذا وضعت او سقط حملها فلا يجوز ان تستأنف اعمال الطيران قبل فحصها فحصا طيبا آخر .

على الطالب ان لا تظهر فيه علائم تدل على ابتلاعه بمرض الفرجي .

(و) فحص العين . على الطالب ان تكون قوة بصره ملائمة لاداء وظائفه وعلى الادلة والملاحين ان يكونوا حائزين على قوة بصر تساوي مائة بالمائة بضوء قوي لا يسلط رأسا على عيني الطالب ويجب ان تكون حدقة عينيه في كل عين على انفراد وبدون تصحيح بعيونات على ان تفاس قوة العين وحركتيهما ووسعه بصر كل من عينيه وتميزها للالوان اعتيادية .

(ز) فحص الاذن . يجب ان تكون الاذن خالية من المرض بحيث يكون للطالب حواس سمع بصورة تمكنه من ان يسمع انغام آلة دوزنة الاوتار بمقاييس ١٤ ارتجاج القوة في الثانية بمقاييس (ج) (١) و ٢٥٦ ارتجاج الصوت في الثانية بمقاييس (ج) (٣) و ٤٠٩٦ ارتجاج الصوت في الثانية بمقاييس (ج) (٧) على ان توضع آلة دوزنة الاوتار بصورة متوجهة الى الارض وبمسافة ستيمتر واحدا من الاذن ويجب ان يكون انبوب الاذن سالما ومتساوبا في كلتا الجهازين .

(ج) فحص الخشم والحلق والفم . على الطالب ان تكون قصبة تنفسه خالية من الامراض في كلتا الجهازين ويجب ان لا يكون مبتليا بمرض في داخل فمه سواء كان المرض شديدا او خفيفا او مزمنا ولا ان يكون اثر للمرض في القسم الاعلى من قصبة تنفسه .

٤ - لكل دولة متعاقدة ان تعين بصورة مؤقتة اصولها الخاصة للفحص الطبي الى ان يتم وضع الحد الادنى من التفاصيل والشروط الواجب اتباعها بقرار من اللجنة الدولية للملاحة الجوية على ان تتحذ هذه الشروط والتفاصيل باكثريه الاصوات عملا بالمادة ٣٤ حول تعديل الملحقات وللجنة الدولية للملاحة الجوية ان تعديل الحد الادنى من هذه التفاصيل والشروط باكثريه الاصوات المذكورة .

٥ - يمنح الطالب الناجح شهادة طبية تنص على قبوله وعليه ان يبرزها قبل منحه الاجازة وقبل تجديدها وهذه الشهادة يجب ان تكون بموجب الشكل الآتي على قدر الامكان :-

يسرى مفعولها لحد

شهادة طبية

أني الموقع في أدناه

أشهد بـ (١)

المولود في

الساكن في \_\_\_\_\_ قد اجري الفحص الطبي عليه للتأكد من لياقته وجوده (٢) للاستخدام في الملاحة كـ (٣)

صدر في

(الامضاء)

١ - اسمه ولقبه

٢ - صحيح الجسم او معتل او معتل بصورة مؤقتة .

٣ - بيان نوع القابلية التي تؤهل له لاشغال مع اعضاء الملاحة .

٦ - وتأمينا للكفاءة على كل من الاشخاص المنوه عنهم في الفقرة الاولى الذين توجد اجازة بحيازتهم ان يقدموا انفسهم للفحص الطبي الى الاطباء الذين تعينهم الدولة المتعاقدة التي تمنح الاجازة من وقت لاخر اي مرة في كل ستة اشهر على الاقل اذا كان رجلاً ومرة في كل ثلاثة اشهر اذا كانت امرأة وان يربط تقريره بالسجل الاصلي واذا اعتراه مرض او عارض يجب ان يقدم نفسه للفحص ثانية وان ينال شهادة تنطق بأنه صحيح الجسم قبل ان يستأنف وظائف الطيران على ان يدون تاريخ ونتائج هذا الفحص في اجازة الرجل الذي اجري له فحص طبي .

٧ - كل عضو من اعضاء الملاحة الذي نال شهادة قبل اول كانون الثاني سنة ١٩١٩ واستخدم في اول تموز سنة ١٩٢٢ في شركة نقل اهلية يمكن ابقاءه في الملاحة الجوية طالما لم يطرأ اي تبدل على قوته الجسمية المدونة اثناء الفحص الطبي الا اذا ظهرت علة في وجوده قد يحصل من ورائها عارض فجائي .  
(خفت الفقرة ٨ راجع القسم الاول) .

#### الملحق (ح)

##### الكمارك

##### مواد عامة

١ - على كل طائرة تسافر الى الخارج ان تقلع من المطارات التي تعينها خصيصا ادارة كمارك كل دولة متعاقدة والمعروفة باسم مطارات الكمارك .  
على الطائرات القادمة من الخارج ان تهبط في مثل هذه المطارات فقط .

٢ - كل طائرة تمر من دولة الى اخرى عليها ان تعبر الحدود بين بعض النقاط التي تعينها الدول المتعاقدة وهذه النقاط مبينة في الخرائط الجوية .

٣ - على الدولة المختصة ان تقدم الى اللجنة الدولية للملاحة الجوية جميع المعلومات اللازمة حول مطارات الكمارك التي داخل مملكتها مع التغييرات التي ادخلت في الجدول والتغيرات المقابلة الواجب ادخالها في الخرائط الجوية والتاريخ التي اصبحت فيها تلك التغييرات نفذة الاجراء وجميع المعلومات الاخرى عن اي مطار دولي قد يتم تأسيسه واللجنة بدورها تعلن هذه المعلومات الى الدول المتعاقدة كافة ويمكن ان توافق الدول المتعاقدة على تأسيس مطارات دولية فيها مصالح كمركيّة موحدة لدولتين او اكثر .

٤ - واما اضطرت احدى الطائرات ان تعبر الحدود من نقاط غير تلك المعرفة وذلك بناء على قوة قاهرة تدعها حجج كافية فعليها ان تنزل باقرب مطار كمركي يقع على طريقها واما اضطرت الى النزول قبل وصولها الى هذا المطار فعليها ان تخبر اقرب سلطات الشرطة او الكمارك بذلك .  
ولا يسمح لها بالحلق ثانية الا بتفويض من تلك السلطات التي بعد ان تتحقق ذلك تختم دفتر اليومية وقائمة الاموال (المانيستو) المنصوص عليها في المادة ٥ وعليها ان تخبر قائد مطار الكمارك عن المحل الذي يجب عليه ان يقوم فيه بالمعاملات الکمركيّة لنفاذ الاموال .

٥ - على ادلة الطائرات قبل الاقلاع او حالاً بعد الوصول فيما اذا كانوا ذاهلين الى دولة أجنبية او عائدين منها ان يبرزوا دفاتر اليومية العائدة لهم الى سلطات المطار واما مسح الحاجة ان يعرضوا قوائم الاموال والذخيرة التي يحملونها لاجل السفرة .

٦ — تمسك قائمة الاموال (ماينفست) حسب الاستماره رقم ١ المرفقة بهذا  
تبين الاموال بتفاصيلها وفقا للاستماره رقم ٢ المرفقة بهذا ويجب ان  
يملئها المرسل .

لكل دولة متعاقدة الحق بادخال بعض قيود اضافية اما في قائمة الاموال  
(ماينفست) او في بيان الكمارك (بياناتنة) كما تفترك ذلك ضروريا .

٧ — في حالة اذا كانت الطائرة تنقل بضاعة فعلى ضابط الكمارك ان يفحص قائمة  
الاموال والبيانات قبل سفر الطائرة ويقوم بالتحقيق القانوني ثم يوقع في  
دفتر اليومية وقائمة الاموال وعليه ان يثبت توقيعه بختم ويختتم البضائع او  
مجموعات البضائع التي تحتاج الى مثل هذه المعاملة .

وعلى ضابط الكمارك ان يتحقق عند الوصول من ان الختم غير معبث  
به ثم يقوم بالمعاملات الضرورية ويوقع في دفتر اليومية ويستبق قائمة  
الاموال لديه .

واذا لا تحمل الطائرة اموالا يوقع موظفو الشرطة والكمارك في دفتر  
اليومية فقط .

لاتكون مادة الوقود التي في الطائرة تابعة الى رسم كمركي على ان  
لاتزيد الكمية الموجودة منها على ما تحتاج اليه السفرة المبينة في دفتر اليومية .

٨ — وتستثنى من الانظمة العامة بعض اصناف الطائرات وعلى الاخص الطائرات  
البريدية وتلك العائدة الى شركات النقل الجوية المؤسسة والمفوضة  
على الاصول وتلك التابعة الى اعضاء نقابات السياحة التي لا تشغله بنقل  
الركاب والاموال وهذه تكون في حل من الواجبات التي تفرض على  
الطائرات للنزول الى مطار الكمارك بل يسمح لها ان تبتدئ سفرها وتنهيها  
في بعض مطارات داخلية التي تعينها ادارة الكمارك والشرطة التابعة لكل  
دولة متعاقدة وفي هذه المطارات تجري المعاملات الضرورية .

مع هذا يجب على مثل هذه الطائرات ان تتبع الطريق الجوي الاعتيادي  
وتعلن هويتها بالاشارات المتفق عليها وذلك عند حلوقها لاجتياز الحدود .

#### - انظمة تسري على الطائرات والبضائع -

٩ — تكون الطائرة التي تنزل في الممالك الاجنبية تابعة مبدئيا الى دفع رسوم  
كمركية اذا توجد رسوم كهذه .  
فإذا اريد اعادة تصديرها فيمكنها ان تتぬج من الانظمة القاضية باسترداد  
الرسوم المودعة (بوند) .

واذا الف اتحاد لجمعيات السياحين في دولتين او اكثر يمكن لطائرات  
الدول المذكورة الاستفادة من انظمة المعاهدة الثلاثية .

١٠ — تعتبر الاموال التي على ظهر الطائرة كانها صادرة من المملكة التي وقع  
فيها ضابط الكمارك في الدفتر اليومي للطائرة وقائمة الاموال (ماينفست).  
واما فيما يتعلق بمصدر الاموال الاصلي وانظمة الكمارك المختلفة تكون  
تلك الاموال تابعة الى الانظمة النافذة على الاموال المجلوبة بطريق البر  
او البحر .

١١ — واما فيما يتعلق بالاموال التي تستلم بصورة مؤقتة بغية شحنها لمملكة اخرى  
او الاموال التي في البوند او المستحق عليها رسوم داخلية فعلى الراسلين  
ان يثبتوا حقهم بارسال الاموال الى الخارج بابراز شهادة من الكمارك او من  
المعونة اليه الاموال .

- الترانسيت الجوي -

١٢ - عند اجتياز احدى الطائرات اراضي دولة من الدول المتعاقدة او اكثر من دولة واحدة بغية الوصول الى وجهتها المقصودة يجب مراعاة الشقين التاليين وذلك بدون الاجحاف بسيادة كل دولة من الدول المذكورة :-

١ - اذا كانت الطائرة لا تقصد باخذ الركاب والبضائع او انزالها فعليها ان تتبع الطريق الجوي الاعتيادي وتعلن هويتها بالاشارات عند اجتيازها الموضع المخصص لها هذا الغرض .

٢ - وفي الاحوال الاخرى على الطائرة ان تنزل الى احدى مطارات الكمارك على ان يقيد اسم ذلك المطار في دفتر اليومية قبل سفر الطائرة وعند الهبوط الى الارض تفحص سلطات الكمارك الاوراق والحمل وتتخذ التدابير الالزمة اذا اقتضى الامر لتأمين اعادة تصدير الطائرة والاموال او دفع الرسوم المستحقة .

اذا انزلت الطائرة او اخذت بضائع فعلى ضابط الكمارك ان يبين ذلك في قائمة الاموال (مانيفست) الكاملة حسب الاصول وان يضع ختما جديدا اذا مرت الحاجة الى ذلك .

- مواد شتى -

١٣ - على كل طائرة اثناء طيرانها فوق اية اراضي كانت ان تعمل وفقا للاوامر التي تتلقاها من الشرطة او محطات الكمارك او من طائرات الشرطة او الكمارك التابعة للدولة التي تطير فوق اراضيها .

١٤ - لضابط الكمارك وموظفي المكوكس بوجه خاص وممثلي الحكومة بوجه عام الصلاحية بدخول محلات صعود ونزول الطائرات ولهما ان يقوموا بالتحري في اية طائرة وما تحمله من الحمول بغية انجاز واجبات وظائفهم المتعلقة بالمراقبة .

١٥ - وما عدا طائرات البريد لا يجوز لاي طائرة اخرى ان تفرغ وتلقي المواد اثناء الطيران عدا الحصى .

١٦ - وعلاوة على العقوبات التي تفرضها القوانين المحلية عن مخالفنة الانظمة المارة الذكر سوف تبلغ هذه المخالفات الى الدولة التي سجلت فيها الطائرة وعلى الدولة المذكورة ان توافق شهادة التسجيل العائد للطائرة المخالفة اما لمدة معينة واما دائريا .

١٧ - لا تطبق مواد هذا الملحق على الطائرات العسكرية التي تزور اراضي احدى الدول بتفويض خاص (المواد ٣١ و ٣٢ و ٣٣ من المعاهدة) ولا على طائرات الشرطة والكمارك (المادتان ٣١ و ٣٤ من المعاهدة) .

ملاحظة :- لا يجوز ان تحتوي قائمة الاموال على حك او تصحيح عدا تلك التي يوافق عليها موظفو الكمارك المختصين ولا يسوغ ان يكتب بين السطور او يقيد مواد عديدة في السطر الواحد ويجب ان تستعمل اوراق على قدر ما تطلب الحاجة .

الملاحة الجويةقائمة الاموال (مانيفست)

ع <sup>ل</sup> امة التسجيل	{ ..... } ..... .	نوع الطارئة .....
		المحل الواجب
الاسم :		حفظه لقيود
د <sup>ل</sup> يل الطارئة :	محل اقامته	ضباط
جنسيته :		الس <sup>ك</sup> ارك
عدد اجزاءه		
م <sup>ح</sup> ل التصدير :	الم <sup>ل</sup> كة	
الم <sup>ل</sup> ل المقصود :	الم <sup>ل</sup> كة	
الاموال		
عدد البيانات الملتحقة		
.....		

يتعهد دليل الطارئة بصحمة محتويات هذه القائمة (مانيفست) ويقبل العقوبة المفروضة في القانون عن المخالفات وعليه وضع التاريخ ووقع بامضاه في هذا المستند تحت القيد الاخير.

الملحوظات	الوزن	نوع الاموال	العلامة (الماركة) عدد (بارقام و حروف) و تفاصيل الرزم	العلامة (الماركة) و عدد الرزم	عدد الا <sup>ض</sup> بارة

نوج<sup>ر</sup> رقم ٢الملاحة الجوية

بيان الس<sup>ك</sup>ارك المنظمة من قبل .....

عن الاموال التالية محل التصدير :

الملحوظات	الوزن <u>مكور صاف</u>	الثمن	ماركة المتصدير	تفاصيل المحتويات	نوع الاموال	الرزم الماركة والرقم عدد

## الملحق - (و)

خارطات جوية دولية و اشارات ارضية

تهماً خارطات جوية دولية و توُّشِر الارض على الاصول العامة الآتية :-

### القسم الاول

#### الخارطات

- ١ - يستعمل نوعان من الخارطات الجوية يطلق عليهما فيما يلي اسم الخارطات العامة والخارطات المحلية .
  - ٢ - يؤمن مشروع فهرس الخارطات الدولية سواء الخارطات العامة او المحلية على مشروع الفهرس الذي اصطلحه المؤسس الدولي المنعقد لهذه الغاية في لندن سنة ١٩٠٩ وفي باريس سنة ١٩١٣ نسبة لمقياس الخارطات الدولي البالغ ١ : في ٤٠٠٠٠٠٠ را .
- ملاحظة :-

مقتضب من القرار المتخذ في المؤتمرين المنعقدتين في لندن وباريس .  
تشتمل صحائف الخارطات ذات المقياس الدولي وقدره ١ : ٤٠٠٠٠٠٠ را  
على ٦ درجات لخط الطول و ٤ درجات لخط العرض على ان تخطط خطوط نصف النهار في صحائف الخارطات بفترات متوازية على ان يحسب من كرينيويج بست درجات والخطوط المتوازية تحتسب من خط الاستواء بفترات متوازية ذات ٤ درجات .

تخصيص ارقام تبتدئ من الواحد الى ٦٠ لقطاع دائرة خط الطول اعتباراً من خط الطول عدد ١٨٠ شرقي كرينيويج او غربيها متوجهة الى الشرق .  
وقد خصصت الحروف من (A) الى (V) للدائرة خط الاستواء ذات ٤ درجات عمقاً في كلتا الجهات حتى ٨٨ درجة لخط العرض ومناطق القطبين (الشمالي والجنوبي) التي تمتد الى درجتين خصص لها حرف (Z)

تحمل كل صحيفة للنصف الكرة الشمالية اشارة وصفية تتألف من حرف (N) مع حرف الدائرة وعدد قطاع الدائرة القابل لوضعيته مثلاً (NK - ١٢)

وفي نصف الكرة الجنوبي يحمل الحرف (S) محل الحرف (N) مثلاً (SL - ٢٨).

- ٣ - يستعمل المتر قياساً للذرعة في الطول والبعد والارتفاع غير انه لكل دولة الحق ان تضيف عليها ارقام تبين وحدتها التي تقابل هذا المقياس .
- ٤ - تستعمل الالوان والاشارات والترتيبات المصطلحة على قدر الامكان عند طبع الخرائط الجوية الدولية ذات المقياس ١ : ٤٠٠٠٠٠٠ را .
- ٥ - تنظم الخارطات العامة على مبدأ (ميركتور) على ان يكون مقياس درجة خط الطول مساوياً الى ثلاثة مائتي متر ويحسب تحديداً خط نصف النهار في الخرائط من (كرينيويج) والخطوط الموازية تحسب من خط الاستواء وتخطط خطوط نصف النهار والخطوط الموازية لكل درجة بخطوط دقيقة

واما الخطوط التي تبين وحدة اقسام الخارطة ذات مقياس المليون فيجب ان تكون غليظة وستعمل عين العلامات في اقسام الوحدات كذلك التي تستعمل في خارطة مقياس المليون ويجب ايضا تهيئة خارطات ملحقة ذات درجة واحدة لخط العرض ودرجات خط الطول .

٦ - على ان تحمل كل خارطة عامة (على مبدأ ميركتور) العنوان الافرنسي  
الآتي :-

(Carte Générale Aéronautique Internationale).

(الخارطة العامة للطيران الدولي)

(راجع الصحيفة رقم ١ المرفقة) وتحتها ترجمة هذا العنوان في لغة المملكة التي نشرت الخارطة ويجب ان يخصص لها اسم جغرافي خاص بموجب المرسومات الجديدة وذلك في الجهة الغربية من الزاوية علاوة على الخارطة الملحقة .

يجب ان تحتوي كل خارطة على الاقل على ما يلي :- المظاهر الطبيعية العامة مبنية بالوان وعلامات متفق عليها والاسماء الجغرافية والمحطات اللاسلكية والفنارات الجوية والبحرية (قوة الضياء ولوئنه ونوعه) والحدود الوطنية والمناطق الممنوعة وخطوط بين الانحدار المغناطيسي ومقاييس الحدود المدرج الى الدقائق وابعاد خط العرض والقطب الجنوبي والاشارات القديمة والجديدة لخط الطول (راجع الفقرة ١٠) على ان تترك حاشية خارجية تحتوي على الاحرف والاعداد التي تشير الى فهرس خارطه مقياس المليون والمقياس التعدادي في منتصف خط عرض الخارطة والمقياس بالكيلومتر والوحدات الوطنية المستعملة في المملكة التي نشرت الخارطة وفهرس بين الاسم والعدد المختصر للشان الخرائط المجاورة (راجع الفقرة ١٠) مع مقاييس وخطوط الخارطة المختصة بالخرائط المحلية الملحق بها اذا اقتضى ذلك وخارطة فهرس بين الحدود واسماء الممالك المتضمنة في الخارطة مع اسماء البحار والمناطق الخ . ومقاييس الالوان (الميسميريك) وجدول بين الطرق الجوية الرسمية مع نقاط الضبط والعلامات المتفق عليها في الافرنسيه او الانكليزية وفي لغة البلاد التي تنشر الخارطات والطريقة التي خططت الخارطة عليها مع اسم ناشرها وتاريخ نشرها والنشرات التي تلتها مع جدول بين المصادر الاصلية التي نظمت الخارطة عليها وسعرها الرسمي .

يكون مقياس الخارطة الجوية الدولية المحلية ١/٢٠٠٠٠٠ وكل خارطة تتألف من درجة واحدة لخط الطول ودرجة واحدة لخط العرض مع هذا فالدول التي توجد لها الان خارطة بمقاييس يقارب ١/٢٠٠٠٠٠ ذات خطوط تختلف قليلاً عما ذكر اعلاه يمكنها ان تستعملها على شرط انه لتوحيد العلامات المستعملة تستعمل العلامات المتفق عليها في الخارطة رقم ١ على قدر الامكان وذلك على شرط ان تكون هذه العلامات موافقة لتلك المتعلقة بالمعلومات الجوية .

ملحوظة :- يتخذ المقياس ١٥٠٠٠٠٠ او ١٠٠٠٠٠١ للمخارطات الجوية للممالك ذات السكان المتفرقين .

(لقد حذفت فقرة واحدة)

٨ - يوضع على كل خارطة جوية محلية العنوان الفرنسي :-

(Carte normale Aéronautique Internationale).

(الخارطة الجوية الدولية الاعتيادية)

(راجع خارطة رقم ٢ الملحة) وتوضع تحت هذا العنوان ترجمتها في لغة البلاد التي تنشر الخارطة ويوضع على كل خارطة اسم المنطقة المرسومة فيها لما تكون الخارات مولفة من خارات قياسية بموجب المقياسات الجديدة (كما جاء وصف ذلك في الفقرة ١٠) للزاوية الجنوبية الغربية من الخارطة.

(لقد حذفت فقرة فرعية)

٩ - تبين الخارات الجوية المنطقة المحلية على قدر ما تكون التفاصيل معلومة ما يأتي :-

(أ) يجب بيان ضمن خطوط الهاجرة والخطوط الموازية بمقاييس من ٢٠ إلى ٢٠ درجة الطرق والخطوط الحديدية على اختلاف انواعها والمدن والبلدان والتخطيطات وخارطة الطرق الرئيسية والطرق العرضانية الرئيسية والقرى ان امكن ذلك والا يجب بيان موقعها بنقطة مدورۃ مع الظواهر البارزة لاصول الري والغابات والمناطق السائرة غير الملائمة للهبوط والمطارات ومحطات السفن الهوائية مع تفاصيل تبين التسهيلات الدائمة للماء والذخائر الخ . . . . .  
والاراضي المخصصة للنزول الاضطراري وعلامات جوية ارضية اخرى وفنارات جوية وبحرية (مع بيان قوتها ولون الضوء ونوعه) والمحطات اللاسلكية ومحطات اخذ حالة الطقس والخطوط الكهربائية المعلقة والعوارض البارزة والحدود الوطنية ومعابر الحدود المراد بها لمقاصد كمركية كما مبينة في الملحق (ج) (الفقرة ٢) والمناطق المتنوعة والطرق الجوية الرئيسية ومنابع الماء المهمة وطبيعة سطح الارض . . . ويجب بيان الارتفاع بحساب مئات الامتار اعتبارا من احدى الارتفاعات المائلة على ان يبين اعلى نقطة وذلك بوضع نقطة بعد الرقم الذي يبين به الارتفاع بالوف المترات (أي : ٥/٣) وإذا قل الارتفاع المبين عن الالف متر لا يبقى لزوم لوضع صفر في الجهة اليسرى من القطة . . .

(ب) في الحاشية :- مقاييس ينقسم الى دقائق وبين خطوط العرض ومسافة القطب الجنوبي والتخطيطات القديمة والجديدة لخط الطول (راجع الفقرة ١٠) . . .

(ج) خارج الحاشية :- اسم المنطقة المخططة بالخارطة مع بيان الارقام المختصرة اذا استعمل مثل هذه الارقام مع مقاييس بحسب الكيلومتر وبالوحدة التي تستعملها المملكة التي تنشر الخارطة وتفسير العلامات المقررة بالاتفاق اما بالفرنسية واما بالانكليزية وبلغة البلاد التي تنشر الخارطة وخارطة القيود المغناطيسية والتبدلات السنوية التي تحدث فيها مع فهارس الخارات التي تبين اسم الخارات الملحة والعدد المختصر اذا استعمل مثل هذا العدد . . خارطة دليل بين الحدود

واسماء قسم الممالك والبحار الموجودة في هذه الخارطة مع بيان اسم الخارطة الملحق بها واسم الناشر وتاريخ النشر وجدول المصادر الرئيسية التي استند عليها تخطيط الخارطة وسعرها الرسمي .

١٠ - يجب ان تحتوي الخاراتطات الجوية العامة والمحلية علاوة على الاشارات المتعلقة بخطوط العرض وخطوط الطول على اعداد تنطبق على الاسلوب الجغرافي الجديد على ان يبتدئ خط العرض من القطب الجنوبي كاساس يمتد الى الشمال الى ١٨٠ درجة من القطب الشمالي واما فيما يتعلق بخط الطول تتخذ الهاجرة في كرينيويج كاساس ممتد الى الشرق الى ٣٦٠ درجة وعندما تخطط الخراتط على هذه التفاصيل الجديدة توّخذ تفاصيل الزاوية الجنوبية الغربية للخارطة على ان توضع قبل كل شيء الارقام التي تبين المسافة الى القطب الجنوبي مع بيان الارقام التي دون العشرة بحروف تختينه .

مثلاً : ان الخراتط التي تكون حدودها الجنوبية ٤٩ درجة شمالاً ( اي بمسافة ١٣٩ درجة من القطب الجنوبي ) وحدودها الغربية درجتان شرقاً ( اي ١٨٢ درجة من هاجرة كرينيويج ) توضع ارقامها بهذه الصورة

١٣٩ ٢ - او الخاراتطات التي تكون حدودها الجوية ٣٦ درجة جنوباً ( اي بمسافة ٥٤ درجة من القطب الجنوبي ) وحدودها الغربية ٧ درجات غرباً ( اي ١٧٣ درجة من هاجرة كرينيويج ) توضع ارقامها بهذه الصورة ١٧٣ ٥ - ٤

١١ - يجب ان ينطبق الترتيب العام للخارطات العامة والمحلية فيما يتعلق بالاسماء والاشارات الواردة في الحاشية والتفاصيل ووصف الارض الى النموذج المرفق بهذا ( خارتة رقم ١ ورقم ٢ ) .

١٢ - تهيأ قبل كل شيء الخاراتطات الجوية المحلية العامة وكتب الارشاد للمناطق التي تقع عليها الطرق المهمة جداً والتي قد توّسّس باتفاق دولي .

ملاحظة :- نظراً لعدم كفاءة الخطة المتبعه في احضار الخاراتطات الطابوغرافية لاحضار الخاراتطات الجوية بموجهاً يوصى اشد الایصاء باتخاذ التدابير اللازمه لمسح المناطق الواقعه على طول الطرق الدوليّة المهمة جداً من الجوّ او انه بواسطة هذا المسح يمكن الحصول على معلومات قيمة حول المظاهر الضوريّة الواجب درجها في الخاراتطات التي يستعملها الطائرون .

## القسم الثاني

### اصول عامة عن اشارات الارض

- ١ - يجب ان تكون اعداد الاشارات الجوية الموضوعة على الارض او على سطوح المبني ملائمة بصورة متقنة الى الخاراتطات الجوية الدوليّة المحلية . ولهذه الغاية يجب ان تحتوي كل اشاره على ما يلي ( راجع النموذج ) :-
- (أ) الرقم المختصر الذي بين الخارتة الموجودة فيها الاشاره .
- (ب) نصف قائم الروايايا بحيث تكون اطرافه القصيرة متوجهة الى الشمال الغربي ومفتوح تجاه النصف المقابل لخارطة المنطقة .

(ج) نقطة تبين وضعية الاشارة التقريبية للنصف الشمالي او الجنوبي



القصيرة من الشكل يجب ان تكون موجهة تماما الى الجهة الشمالية الجنوبية .

والاعداد التي تؤلف اعداد الخارطة المختصرة يجب وضعها بقرب الشكل اما فوقه او في ذيله او في جانبه بل ليس في داخله .

وفي الاماكن التي توضع فيها الاشارات بصورة قريبة الواحدة من الاخرى الامر الذي قد يؤدي الى خلل تبدل النقطة المدوربة بنقطة اما من بعده او مثلثة الزاوية او بشبه نجمة .

يجب ان يكون للشكل المستطيل والارقام الحد الاصغر من الاتساع المبين في الشكل .

٢ - يوصي بنوع خاص لاستعمال الاشارات على الاراضي الجوية على طول الطرق الدولية .

ملاحظة :- يجب ان تخذ التدابير لوضع اشارات ملائمة للنزول في الليل عملا بقرار اللجنة الدولية للملاحة الجوية .

٣ - علاوة على الاشارات الموضوعة على الارض كما مبينة في اعلاه يجب ان تدون اسماء المطارات المفتوحة لاستعمال الجمهور على الارض بحروف (رومانية) بصبغ ابيض وبالحجم الآتي :-

طول كل حرف	٦ مترات (٢٠ قدمًا)
عرض «	٤٨٠ « (١٦ قدمًا)
الفاصل بين كل حرف وبين منتهى كل اسم	٤٨٠ « (١٦ قدمًا)
ثخن كل حرف	٩٠ (٣ اقدام)

٤ - وفي حالة المطارات المائية المفتوحة لاستعمال الجمهور اذا تعسر القيام باحكام الفقرة ٣ اعلاه تدون اسماؤها باحرف (رومانية) بصبغ ابيض بصورة واضحة على قدر ما تسمح الظروف بذلك .

#### ملحق

##### ١ - التخطيطات والمقاييس

(أ) الخارطات العامة - تخطيط الخارطة العامة بين ١١٨ درجة من شمال خط العرض و ٦٨ درجة من جنوب خط العرض بموجب مشروع (ميركتور) على ان تكون ذات مقياس درجة واحدة من خط الطول تساوي ثلاثة سانتيمترات .

(ب) الخارطات المحلية - لم يضع مشروع خاص حول تحديد الخارطات المحلية .

(ج) خارطات الطرق الجوية - على الدول المختصة ان تنظم خارطات بموجب مشروع (مير كاتور) وبمقاييس ملائمة لاقسام العالم التي لا توجد خارطات عامة عنها (اي كطرق عبر الاطلنطيق وغيرها) .

### ٣ - مساحة صحائف الخارطات الجوية العامة الدولية .

(ا') على كل صحيفة من الخارطة ان تتناول بين الدرجة ٦٠ من شمال خط العرض والدرجة ٦٠ من جنوب خط العرض مسافة ذات ١٢ درجة في خط العرض و ١٨ درجة في خط الطول (عدا الخارطة الملحةة التي في الحاشية) على ان تحتوي على ٩ اقسام للوحدات بمقاييس ١/١٠٠٠٠٠٠٠٠ ر .

(ب) على كل صحيفة من الخارطة ان تتناول بين الدرجة ٦٨ من شمال خط العرض وبين الدرجة ٦٠ و ٦٨ من جنوب خط العرض مساحة ذات ٨ درجات في خط العرض و ١٨ درجة في خط الطول (عدا الخارطة الملحةة في الحاشية) على ان تحتوي على ٦ اقسام للوحدات بمقاييس ١/١٠٠٠٠٠٠ ر .

### ٤ - الاشارات والالوان المتفق عليها .

تستعمل الاشارات والالوان المتفق عليها في جميع الخارطات المنوهة عنها في الفقرة الاولى من هذا الملحق وتبيان التفاصيل في الخارطات العامة فقط على قدر ما يعتبر ذلك ضرورياً .

(ا') يستعمل اللون الازرق للبحار والانهر وتبين المستنقعات بلون متساو ولا يجوز بيان اماكن الماء بخطوط عوجاء الا اذا كانت مسافات المياه محدودة جداً .  
يجب التفريق بين :-

- ١ - الانهر الدائمة والماؤخوذة مساحتها .
  - ٢ - الانهر الدائمة غير الممسوحة .
  - ٣ - الانهر الموقته والماؤخوذة مساحتها .
  - ٤ - الانهر الموقته غير الممسوحة .
- وتبيان الشلالات وتغيرات الماء بحروف كبيرة .

تبين الجسور والقنادر والسداد المختلفة باشارات متفق عليها كما مبينة في جدول الاشارات الدولية الرسمية المختصة بالمعلومات الجوية .  
تبين الاراضي المعروضة للغرق والمستنقعات باشارات رسمية فارقة وتبين الاراضي المعروضة للغرق والملائمة لتكون محلاً لنزول الطائرات في بعض مواسم السنة بحروف سوداء واذا كانت المعلومات عن وضعية قعر البحر تفيد الطيران فتبين بخطوط مولفة من نقط وبين العمق باحرف سوداء وبمقاييس المتر وبمقاييس المملكة التي تنشر الخارطة اذا رغب في ذلك وبين مجرى البحار باسم زرقاء اذا اعتبر ذلك مفيدا مع تبيان سرعة الجريان في كل ساعة بحسب الكيلومتر بحروف سوداء .

(ب) الوان الارض - يمكن استعمال هذه الالوان متى ما يكون لها فائدة للطائرين ويستعمل اللون الدخاني الفاتح للاراضي القاحلة واللون الاخضر الفاتح للاراضي المعشبة .

(ج) واما فيما يتعلق باحوال سطح الارض يجب ان تحتوي الخارطة على مقياس للارتفاع اي ان تبين الارتفاعات المتواالية باللون متوجة بصورة واضحة وتبين فيها الانحدارات بصورة متساوية بخط العرض بارتفاع ٥٠٠ و١٠٠٠ و٢٠٠٠ و٣٠٠٠ اعتبارا من مستوى البحر ويتألف تمويج الالوان من ثلاث درجات من ٥٠٠ الى ١٠٠٠ ومن ١٠٠٠ الى ٢٠٠٠ ومن ٢٠٠٠ الى ٣٠٠٠ ولا حاجة لاستعمال الالوان في الارتفاعات التي تقل عن ٥٠٠ متر ولا تزيد عن ٣٠٠٠ متراما احوال سطح الارض التي لا يمكن بيانها بانحدارات تخطط باشارات خاصة رسمية .

(د) السكك الحديدية - تبين خطوط السكك الحديدية باللون الكستانسي ويستعمل في الخارطة العامة خط واحد فقط مهما كان عدد الخطوط وفي الخارطة المحلية بين الخط الواحد بخط رفيع وبين الخطان او الثلاثة خطوط بخط اسمك وعدد الخطوط بين بارقام رومانية سوداء على ان توضع علامات فارقة بين :-

- (١) السكك الحديدية المستعملة .
- (٢) السكك الحديدية التي رهن الانشاء .
- (٣) السكك الحديدية المتروكة .

(ه) تبين السكك الحديدية الضيقة على قدر الامكان بخط خفيف باللون الكستانسي مع حرف (L) بفترات متواالية ولا حاجة الى بيان عدد الخطوط لما تكون الخطوط الضيقة ممدودة على الطرق وحرف (L) يوضع في رأس الخط فقط .

(و) محطات السكك الحديدية - تبين محطات السكك الحديدية في الخارطة العامة باللون الكستانسي اذا كان ذلك يفيد الطائر مع تبيان جميع المحطات في الخارطة المحلية وتوضع اشارة تميز بين المحطات التي فيها رصيف واحد او رصيفين .

(ز) الترامواي - تبين خطوط الترامواي في الخارطة على قدر الامكان بخط كستانسي رفيع مع حرف (T) باللون الاسود اذا اريد ذلك ولا حاجة الى بيان عدد الخطوط .

لما تكون خطوط الترامواي ممدودة على طول الطرق يوضع حرف (T) في رأس الخط وتبين الانحرافات عن الطريق بصورة جلية .

(ح) خطوط البرق - تستعمل نقط باللون الكستانسي اذا اريد تبيان هذه الخطوط ويجب تبيان ايضا الخطوط البرقية الممتدة على طول السكك الحديدية وتبين اسلاك الكهرباء المعلقة على قدر ما يسمح مقياس الخارطة بالعلامة المصطلحة لخطوط البرق مع اضافة حرف (P) بفترات متواالية .

(ط) الطرق - يستعمل اللون الذي يقارب اللون الأصفر للتعبير عن الطرق ولا يلزم تصنيفها إلى أصنافها وأما الطرق التي تهم الطائر فتبيّن بصورة بارزة أما يجعل اللون قاتماً أو بزيادة عرضها .  
تبين الخطوط بخط مقطوع .

(ي) البلدان والقرى والمباني - تبيّن باللون القرمزي على قدر ما يسمح مقاييس الخارطة كما أنه يجب تبيان الخطوط الخارجية والفرعية للبلدة أو القرية .

(ك) الغابات والحدائق والاحراش ومتارع الدينار والكرم والمزارع وغيرها - تبيّن هذه يجب بيانها باللون الأخضر وأما الغابات والاحراش الكثيفة فتبيّن بلون غامق ويستعمل اللون الأخضر الفاتح للمناطق التي توجد فيها أشجار قليلة وإذا شوه اللون الأخضر الغامق الخارطة يستعمل اللون الأخضر الفاتح بدلاً عنه .

(ل) تبيّن الصحاري الرملية والرمال الممتدة والأراضي الرملية والتلال الرملية بالآشارات المصطلحة .

(م) تبيّن الجبال الساحنية المرتفعة والصخور والمقالع بالآشارات المصطلحة .

(ن) تدون جميع الحروف باللون الأسود أو بلون غامق .

وتبين جميع المعلومات الجوية بحروف سوداء تختلف اختلافاً بينها عن الحروف الأخرى المستعملة للتعبير عن المعلومات الأخرى .

#### ٤ - علامات جوية مصطلحة .

تبين جميع المعلومات عنها بحروف سوداء .

٥ - الآشارات المختصرة المستعملة لبيان الأضواء الجوية والبحرية .

ان هذه الآشارات المختصرة واردة في جدول الآشارات المصطلحة .

٦ - هجاء الأسماء وكتابتها باحرف لغة غير لغتها .

يجب استعمال الانظمة الشائعة الاستعمال في الخارطة الدولية ذات مقاييس المليون فيما يتعلق بهجاء الأسماء وكتابتها باحرف لغة غير لغتها ويكفي تدوين الأسماء الطابوغرافية في اللغة الوطنية فقط لما لا يكون لهذه المعلومات أهمية للملاحة الجوية الدولية .

#### معلومات شتى

يجب تبيان ابرة البوصلة في الخرائط المخططة على طريقة (ميركتور) فيما اذا كان ذلك لا يخل بالتفاصيل الأخرى الموجودة في الخارطة .  
ويمكن تبيان مقاييس الزوايا سواء كانت جغرافية أو مغناطيسية اذا رغب في ذلك .

### الملاحق-(ز)

جميع المعلومات عن انظمة احوال الجو وتوزيعها

### القسم الأول

#### تنسيق المعلومات

تقسم المعلومات عن الظواهر الجوية الالازمة للملاحة الجوية المنوه عنها في المادة ٣٥ (١) من المعاهدة على وجه عام الى ثلاثة درجات وهي :-

(أ) المعلومات عن حالة الطقس مبنية على سجلات الظواهر الجوية السابقة محلولة وملخصة لبيان الطقس الذي يصادف اثناء السفر في اماكن معلومة او في مناطق معلومة .

(ب) المعلومات الجارية مبنية على تقارير الترصدات المرسلة بالبرق اللاسلكي من المحطة المركزية او بالبرق العادي او بالتلفون والترصدات التي اخذت في المركز نفسه وهذه المعلومات تبين مجلد الاحوال الراهنة في محطات الرصد وتقسم المعلومات الجارية الى قسمين :-

- ١ - المعلومات الالازمة لاحضار الخرائط الاجمالية .
- ٢ - المعلومات الالازمة لسير اعمال الطرق الجوية .

(ج) التكهنات الجوية وهي عبارة عن بيانات عن احوال الطقس في خلال مدة معلومة او في غضون عهد معلوم من بعد اصدارها ويوجد نوعان من التكهنات الجوية تهم الملاحة الجوية وهما :-

١ - التكهنات العامة المختصة بمنطقة واسعة الارجاء ولمدة من ٢٤ الى ٣٦ ساعة .

٢ - تكهنات مسيبة قصيرة الامد حول الطرق الجوية .

## القسم الثاني

### مبادلة المعلومات

#### ١ - المعلومات عن الطقس .

١ - تزود المعلومات الاساسية عن الضغط ودرجة الحرارة والهواء والطقس يأخذها من ملخص المعلومات الشهرية والسنوية التي تصدرها مصالح اخذ ظواهر الطقس المختلفة بالشكل الذي اوصت به لجنة ظواهر الطقس الدولية على قدر الامكان .

٢ - تهياً الملخصات الآتية لكل شهر من السنة والتي لها اهمية عظيمة للملاحة الجوية من قبل كل دولة متعاقدة وذلك من الترصدات المأخوذة في محطات منتخبة لرصد الظواهر الجوية واليكم ما يجب ان تبينه هذه الملخصات .

(أ) يكرر اخذ الظواهر الطقسية في كل محطة على مختلف درجات قابلية النظر في الافق ثلاثة مراتب مختلفة في النهار على الاقل اي مرة في الصباح ومرة في منتصف النهار ومرة في العشاء .

(ب) تكرر الحوادث الطقسية في كل محطة في الارتفاعات المختلفة للسحب للوقت الذي يقع الخيار عليه لأخذ الترصدات .

(ج) تكرر احوال الهواء في كل محطة في مختلف الجهات مع بيان سرعة هبوئه على سطح الارض وفي الارتفاعات البالغة ٥٠٠ و ١٠٠٠ و ٢٠٠٠ و ٣٠٠٠ مترا .

تبين هذه الملخصات الارتفاعات وحدودها بالشكل المبين في الملحق (ز-١) ويجري تبادلها بواسطة اللجنة الدولية للملاحة الجوية .

ومن المهم بنوع خاص تنظيم هذه الملخصات في البلاد التي لم تؤسس فيها طرق جوية حتى الان وذلك لكي تتوفّر معلومات

طقسية وجيزة تساعد على تأسيس الطرق الجوية في مثل هذه  
البلاد حسب ما تقتضيه الحاجة .

٣ - عدا ذلك يوصي لكل دولة معاقة ان تنشر « دليلاً » متظماً مبنياً على  
طريقة عملية لاستعمال الطائرين على ان ينظم على اصول سهلة تحتوي  
على مجموعة معلومات طقسية تفيد الملاحة الجوية على ان يحتوي هذا  
الدليل ايضاً على صحفة حاوية معلومات عن الظواهر الجوية ليراجعها  
الطائرون في مختلف الاوقات والبلدان .

#### ب - المعلومات الجارية .

١ - تؤخذ الترصدات في ساعات تعين بمقابلة دولية وتجمع في مراكز  
منطقية او وطنية والتقارير التي يجري تبادلها لتنظيم خارطات ملخصة  
ترسل بالبرق اللاسلكي في اوقات تعين بمقابلة دولية وترسل التقارير  
المراد استعمالها في الطرق الجوية بالبرق اللاسلكي في اوقات  
تعينها بالاتفاق الدول المختصة على ان تكون جاهزة لمستخدمي  
الطيران ولصالح اخذ الظواهر الجوية بحيث تسبب اقل ما يمكن من  
التأخير والتكرار او التعطل .

٢ - تنظم التقارير على قدر الامكان بالشكل والترتيب الذين وضعهما  
اللجنة الدولية لأخذ العوارض الجوية والترتيب الموصى به الان مبين  
في الملحق ز (٢) وبين الشكل والترتيب نوع المعلومات المطلوبة .

٣ - يجب ان تكون المعلومات الجارية المزودة الى الطائرات التي في  
الجو ما بلغة واضحة واما بالكود المختصر كما مبين في الملحق ز (٣)  
وفي حالة اذا طلبها احد راصدي الظواهر الجوية او احد الملاحين  
الموجودين على متن طائرة فيجب تزويدها اليه باسرع وقت ممكن  
في احدى انواع الكود المبين في الملحق « ز (٢) » .

٤ - ويبحث القسم الثالث عن المعلومات الجارية الواجب عرضها في المطارات .

#### ج - التكهنت الجوية .

سيقرر الكود الواجب استعماله حول التبادل الدولي للتkehنت الجوية القصيرة  
الامد الواجب اصداره على احدى الطرق الجوية والترتيبات حول استعمالها  
والمدة التي تتناولها هذه التكهنت الجوية تتعلق بمدى السفرات وبالمعلومات  
الوجيزه التي تتمكن مصالح اخذ الظواهر الجوية من التكهنت بها .

### القسم الثالث

#### عرض المعلومات الجارية في المطارات

تتخذ ثلاثة طرائق لعرض المعلومات الجارية .

١ - جدول ملخص بين العوارض الجوية الموزعة على منطقة واسعة الارجاء  
لآخر وقت جمعت فيه التقارير العامة (الملحق ز (٤) ) .

٢ - خارطة اجمالية واحدة او اكثر تتناول المنطقة برمتها المؤدية الى المطارات  
التي تطير فوقها الطائرات بدون ان تهبط فيها على ان تبين هذه الخارطة  
قابلية النظر والسحب والطقس والهواء الذي يهب على سطح الارض والهواء  
الفوقي على ان تبين هذه المعلومات باشارات ملائمة (الملحق ز (٦) ) .

- ٣ - تقارير واضحة عن الطقس الحالي وبشكل جدولي على الطرز المبين في الملحق (ز ٥) .  
 ( ان الطائرين يهمهم كثيرا معرفة الهواء في الارتفاعات المختلفة ) .

## القسم الرابع

### تشكيلاً لأخذ العواصف الجوية في الطرق الجوية الدولية

- ١ - توسيس محطات لبث العواصف الجوية على طول الطريق الجوي وعلى مقربة منه وعلى الاخص في الاماكن التي لظواهرها والغيم الواطئة فيها ميزات خاصة وذلك لتزويد معلومات كافية عن الطقس .

لما تمر احدى الطرق الجوية العائدة لاحدى الدول المتعاقدة بقرب اراضي دولة متعاقدة اخرى بدون ان يجتاز اراضيها فعلى الدولة الاخيرة ان تتضامن على صيانة هذه الطريق على قدر الامكان وذلك بتزويدتها معلومات خاصة تتعلق بالظواهر الجوية عن المناطق التي تمتد مبدئا الى مسافة تقطعها الطائرة بدون نزول في قسم الطريق الجوي .

- ٢ - تبادل المعلومات بانتظام وبفرص متتابعة كما تقتضيه الحاجة بعد اخذ بنظر الاعتبار حالة الطقس في الطرق الجوية المختصة بالكود المبين في الملحقات على قدر الامكان .

تبادل المعلومات الدولية عادة بالبرق اللاسلكي وان تبث التقارير الوطنية باللاسلكي او بالتلغراف او بالتلفون او بكلها .

- ٣ - يعين راصدون في المطارات على طول الطريق الجوي لتزويد مستخدمي الطيران بفترات مناسبة بصورة جلية بالمعلومات والتkenيات عن الجو على طول الطريق الجوي حتى المطارات التي من ذات الصنف والواقعة فيما بعدها .

- ٤ - وتسهيل للطائرين لتفسيير مضمون التقارير يجب اتخاذ التدابير لعرض المعلومات بصورة جلية وموحدة عملا باحكام الملحقات (ز ٤) و(ز ٥) و(ز ٦) .

- ٥ - واهم المعلومات الراهنة للطيران في الطرق الجوية الدولية هي المعلومات حول حالة الطقس (الماضي والحالي) وقابلية النظر والسحب وارتفاعه والهواء في سطح الارض وفي الارتفاعات المختلفة .

- ٦ - ترسل التقارير على الفور عن العواصف الشديدة الفجائية التي تهدد سلامه الملاحة الجوية كالصواعق وهبوب الرياح والغيار والتقارير عن تحسين الطقس عندما يكون بدرجة يهدد سلام الملاحة الجوية وذلك الى المطارات المختصة والى الطائرات التي في الجو وتنظم هذه التقارير ليس في المحطات الواقعه على طريق جوي فحسب بل في المحطات الواقعه على هذا الطريق لحد مسافة تساوي ثلاثة اربع المسافه التي تقطعها الطائرة بدون نزول وترسل البرقيات على قدر الامكان الى المطارات بالكود المبين في الملحق (ز ٧) واما المعلومات التي ترسل للطائرات ف تكون بلغة واضحة .

- ٧ - تتخذ التدابير عند الضرورة لوضع علامات ارضية تبين حالة الطقس في الاماكن الاخرى الواقعه على طول الطريق الجوي ويستعمل الكود الوارد في الملحق (ز ٨) و تستعمل على قدر ما تساعده الظروف اصول الاطارات المبحوث عنها في الملحق المذكور .

- ٨ - على المحطات الواقعه على الجبال او بالقرب منها ان تقوم بترصدات خاصة عن الغيم وقابلية النظر على ان ترسل هذه الترصدات على الفور بموجب مجموعة الملحق (ز ٢) بمجموعة ارقام تسبقها الكلمة «جبل» على ان تحتوي

على معلومات عن الغيم الموجود على قمة الجبال او بقربها وعن الغيم والضباب  
الذين تحت محطة الرصد ويجب ان تبين ايضا التغير الذي حصل في الغيم  
والذي شوهد قبل الرصد .

ملاحظة : ترسل معلومات تطور الطقس عملا باحكام هذا الملحق بموجب اصول  
(سي. جي. اس) او الوحدات المستخلصة منه .

---

الماحـق (زـا)

الشكل الأول

ملخص رصدات ما يمكن مشاهدته في الأفق

الرصادات الـ خـوذـة في السـاعـة (١٣) بـوجـب وـقت كـريـنـويـج (شـيـاطـ) سـنة (٤) ١٩٢

جدول المـوـادـتـ الشـكـرـرـةـ

عدد الرـصـدـاتـ بيـنـ الـارـفـاعـاتـ الـآـتـيـةـ	الـخطـهـ	خطـ العـرضـ	خطـ الطـولـ	الـارـفـاعـ بـالـمـترـ
٣٠٠٠٠٠٣ كيلومتر	من ٥٠٥ الى ٦٠٠	٦٠٠٠٥٠ من ٢٠٠ الى ٣٠٠	٦٠٠٠٥٠ من ٠٠٥٠ الى ١٠٠	٦٠٠٠٤٠ من ٠٠٠٠١٠ الى ٠٠٠٠٢٠
٥٠٠٠٠٠٦ كيلومتر	٦٠٠٠٥٠ من ٢٠٠ الى ٣٠٠	٦٠٠٠٥٠ من ٠٠٥٠ الى ١٠٠	٦٠٠٠٤٠ من ٠٠٠٠١٠ الى ٠٠٠٠٢٠	٦٠٠٠٣٠ من ٠٠٠٠٠١٠ الى ٠٠٠٠٠٢٠
٨٠٠٠٠٠٧ كيلومتر	٦٠٠٠٥٠ من ٢٠٠ الى ٣٠٠	٦٠٠٠٥٠ من ٠٠٥٠ الى ١٠٠	٦٠٠٠٤٠ من ٠٠٠٠١٠ الى ٠٠٠٠٢٠	٦٠٠٠٣٠ من ٠٠٠٠٠١٠ الى ٠٠٠٠٠٢٠
١٠٠٠٠٠٠٨ كيلومتر	٦٠٠٠٥٠ من ٢٠٠ الى ٣٠٠	٦٠٠٠٥٠ من ٠٠٥٠ الى ١٠٠	٦٠٠٠٤٠ من ٠٠٠٠١٠ الى ٠٠٠٠٢٠	٦٠٠٠٣٠ من ٠٠٠٠٠١٠ الى ٠٠٠٠٠٢٠

تـسـعـمـلـ بـجـمـعـ الرـصـدـاتـ عـنـدـ اـحـضـارـ الجـدـولـ الـبـيـنـ فـيـ اـعـالـهـ اـىـ لـكـلـ سـاعـةـ مـنـ الرـصـدـ الذـيـ اـخـتـيرـ ٢٨ـ اوـ ٢٩ـ رـصـدـ فـيـ شـهـرـ شـيـاطـ وـ ٣٠ـ اوـ ٣١ـ رـصـدـ فـيـ الـاـشـهـرـ الـاـخـرـيـ .

الـشـكـلـ الثـانـيـ

ملـخـصـ رـصـدـاتـ الـارـفـاعـ مـبـنـيـةـ عـلـىـ الـغـيـومـ الـوـاطـئـةـ الـتـيـ فـوقـ مـسـطـوـيـ الـأـرـضـ

الـرـصـدـاتـ الـأـخـوذـةـ فـيـ السـاعـةـ (١٨) بـوجـبـ وـقتـ كـريـنـويـجـ (فيـ شـيـاطـ) سـنةـ (٤) ١٩٢

جـدـولـ الـمـوـادـتـ الشـكـرـرـةـ

عدد الرـصـدـاتـ بيـنـ الـارـفـاعـاتـ الـآـتـيـةـ	الـخطـهـ	خطـ العـرضـ	خطـ الطـولـ	الـارـفـاعـ بـالـمـترـ
٢٠٠٠٠٠٣٥ كيلومتر واطي	٦٠٠٠٥٠ من ٢٠٠ الى ٣٠٠	٦٠٠٠٥٠ من ٠٠٥٠ الى ١٠٠	٦٠٠٠٥٠ من ٠٠٠٠١٠ الى ٠٠٠٠٢٠	٦٠٠٠٤٠ من ٠٠٠٠٠١٠ الى ٠٠٠٠٠٢٠
٢٠٠٠٠٠٣٦ كيلومتر واطي	٦٠٠٠٥٠ من ٢٠٠ الى ٣٠٠	٦٠٠٠٥٠ من ٠٠٥٠ الى ١٠٠	٦٠٠٠٥٠ من ٠٠٠٠١٠ الى ٠٠٠٠٢٠	٦٠٠٠٤٠ من ٠٠٠٠٠١٠ الى ٠٠٠٠٠٢٠
٢٠٠٠٠٠٣٧ كيلومتر واطي	٦٠٠٠٥٠ من ٢٠٠ الى ٣٠٠	٦٠٠٠٥٠ من ٠٠٥٠ الى ١٠٠	٦٠٠٠٥٠ من ٠٠٠٠١٠ الى ٠٠٠٠٢٠	٦٠٠٠٤٠ من ٠٠٠٠٠١٠ الى ٠٠٠٠٠٢٠
٢٠٠٠٠٠٣٨ كيلومتر واطي	٦٠٠٠٥٠ من ٢٠٠ الى ٣٠٠	٦٠٠٠٥٠ من ٠٠٥٠ الى ١٠٠	٦٠٠٠٥٠ من ٠٠٠٠١٠ الى ٠٠٠٠٢٠	٦٠٠٠٤٠ من ٠٠٠٠٠١٠ الى ٠٠٠٠٠٢٠

تـسـعـمـلـ بـجـمـعـ الرـصـدـاتـ عـنـدـ اـحـضـارـ الجـدـولـ الـبـيـنـ فـيـ اـعـالـهـ اـىـ لـكـلـ سـاعـةـ مـنـ الرـصـدـ الذـيـ اـخـتـيرـ ٢٨ـ اوـ ٢٩ـ رـصـدـ فـيـ شـهـرـ شـيـاطـ وـ ٣٠ـ اوـ ٣١ـ رـصـدـ فـيـ الـاـشـهـرـ الـاـخـرـيـ .

منـ الـرـغـوبـ فـيـ اـجـرـاهـ التـرـيـبيـاتـ لـاحـضـارـ جـدـولـ ثـانـ فيـ الشـكـلـ نـسـخـهـ عـنـ رـصـدـاتـ اـرـفـاعـ الـغـيـومـ الـوـاطـئـةـ عـنـدـ ماـ يـكـونـ بـجـمـعـ الـغـيـومـ الـوـاطـئـةـ اـكـثـرـ مـنـ ٤ـ /ـ ٣ـ آـيـ ٨ـ وـ ٩ـ اوـ ١ـ اـعـشـلـ .

الشكل الثالث

مأْخُوصٌ بِرَدَادِ الرَّبِيعِ (فِي سطحِ الارضِ وَفِوْقِهِ) السَّاعَةِ (١٣٠) اَوْ جَهَالِها يَهُجُّ بِرَقْتٍ كَثِيرٍ - شَمَاءُ - (شَمَاطٌ) سَنَةٌ (٤١٩٢).

جدول الترصدات المئوية في الساعة (١٣) او حوالها بوجب وقت كريبيون - (ش رصدات سطح الارض (الارتفاع بوجب ميزان الهواء) .

الرصدات من ارتفاع ٥٠٠ مترًا فوق سطح الأرض

الارتفاع فوق سطح الأرض مترًا	عدد الترصدات	درجة السرعة في الكيلومتر في الساعة						خط الطول خطعرض	المخططة
		الشمال	الشرق	الجنوب الشرقي	الجنوب الغربي	الجنوب	الغرب	الشمال الشمالي	
٥٠٠	٢٣	٦٢-٦٣	٢٨	٢٧-٢٨	٥٦-٥٧	٦١-٦٢	٥٩-٥٧	٦٤-٦٥	٥٦-٥٧
٥٥٠	٣٣	٦٣-٦٤	٣٣	٣٢-٣٣	٥٣-٥٤	٦٣-٦٤	٥٣-٥٤	٦٣-٦٤	٥٣-٥٤
٥٧٥	٣٣	٦٤-٦٥	٣٣	٣٢-٣٣	٥٣-٥٤	٦٣-٦٤	٥٣-٥٤	٦٣-٦٤	٥٣-٥٤
٦٥	٣٣	٦٥-٦٧	٣٣	٣٢-٣٣	٥٣-٥٤	٦٣-٦٤	٥٣-٥٤	٦٣-٦٤	٥٣-٥٤

بموجب الشكل المتخذ لسطح الأرض وللارتفاع البالغ ٥٠٠ متراً

**[الترصدات في ارتفاع ١٠٠٠ مترًا و ٢٠٠٠ مترًا و ٣٠٠٠ مترًا فوق سطح الأرض]**

ملاحظة : يُؤخذ رصد واحد في اليوم في هذا الشكل والأوفق أن يُؤخذ حوالي منتصف النهار ويستعمل الجدول المختص بـ ٥٠٠ مترًا من خط العرض للترصدات ذات الـ ٥٠٠ مترًا والجدول المختص بارتفاع الـ ١٠٠٠ مترًا من خط العرض للترصدات ذات ارتفاع قدره ١٠٠٠ مترًا :

(الملحق ز ٢)

الكود الدولي المستعمل في إرسال المعلومات المتعلقة بتطور الطقس .  
اصطبحت اللجنة الدولية للإشارات البرقية عن الطقس كودا دولياً لإرسال التقارير عن الأماكن الآتية :

- ١ - تقارير من المحطات الأرضية .
- ٢ - تقارير من البوادر في البحر .
- ٣ - التقارير التي ترسل كل ساعة والتقارير الأخرى التي ترسل بالتوازي لمقاصد تتعلق بالطيران أو بأمور خاصة أخرى .
- ٤ - تقارير مختصرة لاستعمالها في إرسال مجموعة مخابرات تبين حالة تطور الطقس باختصار في القارة كلها تحتوي عن مواضع ترسل إلى المحطات الممتازة .

ولاختصار إشارات الكود تستعمل لكل نوع منه إشارة مصطلحة وهذه الإشارات منسقة على ترتيب حروف الهجاء مع معناها في الجدول رقم ١ أدناه والجدول رقم ٢ أدناه بين إشارات التقارير الكاملة والجدول رقم ٣ بين تفاصيل المقاييس لكل نوع

#### ١ - الإشارات ومعانها

- A = ماهية الغيم الموجود باوطأ مقاييس الغيم (راجع كود رقم ٤ في أدناه) .
- a = ماهية الغيم الموجود باعلى مقاييس الغيم وذلك لما يكون موجوداً أكثر من نوع سحاب واحد (راجع كود رقم ٤ في أدناه) .
- BBB = درجة الضغط في مقاييس المليار او العشرات (تحذف الأرقام) او المليمتر والعشرات (تحذف رقم ٧) .
- ان المقادير مبنية على مستوى البحر وداخلة فيها جميع التصحیحات اعلاه عن الفهرس والدرجة والجاذبية .
- BB = ضغط (المليار) باجمعه او المليمتر (تحذف الأرقام ٩ و ١٠ او ٧) من تقارير ضغط الجو الفوقي ودرجة الحرارة والرطوبة . ان علامة BB تعبّر عن المليار باجمعه وتحذف ارقام المئات سواء كانت في ٩ و ٨ و ٦ او ٥ ) .
- B, B, B, = درجة الضغط في المليار كله (بعد تحويل درجة الحرارة) في تقارير حالة الطقس الفوقي .

b = درجة الحرارة خلال الثلاث ساعات التي قبل اخذ الرصد الذي جرى بيانه بحساب نصف المليار او نصف المليمتر وللحرارة التي بدرجة ١٠ - ١٩ يبين الرقم الثاني فقط ويضاف رقم ٣٣ الى جهة الماء المرقة (DD) . ويبيّن الرقم الثاني فقط لدرجتي ٢٠ - ٢٩ ويضاف رقمي ٦٧ لجهة هبوب الريح والدرجات التي تزيد عن ٢٩ .

C = تعبّر عن القيمة الموجودة بموجب مقاييس استهارة الغيم لما يكون قد بين نوع واحد فقط كما في حالة البوادر التي في البحر (راجع كود رقم ٤ المبين في أدناه) .

<p>= تعبّر عن العيّمة التي شوهدت في التيفوسكوب (آلة لتعيين كيفية تكون السحاب عادة أحدى الفرشتين العاليتين الموجودتين للسحابة) (راجع الكود الرابع في أدناه).</p> <p>= تعبّر عن السحابة الواطئة التي شوهدت في التيفوسكوب في تقارير الطيران (راجع الكود الرابع فيأدناه).</p> <p>= يعبّر عن وضعية البارومتر خلال مدة ثلاثة ساعات التي قبل وقت الترصد. (راجع الكود الثاني فيأدناه).</p> <p>= الجهة التي تأتي منها الضواهر الجوية (مقياس صفر إلى ٨ : = واقف و ١ = الشهاب الشرقي و ٢ = شرقاً و ٣ = الجنوب الشرقي الخ و ٨ = الشهاب).</p> <p>= اتجاه الريح بقرب الأرض بمقياس (صفر ١ / ٣٢) وفيها ٨ = الشرق و ٦ = الجنوب الخ . صفر = هاديء (*).</p> <p>= اتجاه الريح في الجو الفوقي او حركة السحابة بمقياس (٠١ - ٣٦) اي الدرجات من الشهاب مقسمة بعشرة وجعلها عددًا صحيحًا لأقرب مجموع العدد (٠٠ = هاديء) ويضاف رقم ٥٠ اذا تجاوزت السرعة على ٩٩ وحدة (راجع ايضاً ٧٧ فيأدناه) (*)</p> <p>= الجهة التي يأتي منها هبوب الريح الشديد بمقياس (٨ - ٠) وفيه ٢ = الشرق و ٤ = الغرب الخ ... الصفر = عدم وجود ريح شديد (*).</p> <p>= جهة حركة السفينة بمقياس ٨ / ٠ وفيه ٢ = شرقاً و ٤ جنوباً الخ (*).</p> <p>= مجموع الثخن في السانتيمتر كله لفرشة الثلوج بعد سقوطه.</p> <p>= مجموع الثخن في السانتيمتر كله لفرشة الثلوج عند قوعها الأخير والفرشة التي ما قبلها قوة الريح بمقياس (بوفورت) (تبين القوّة التي تزيد على ٩ برقم ٩ في البرقيات مع بيان ماهية القوّة الحقيقية في النهاية مثلاً (عاصفة عشرة) قوتها ١١ (عاصفة ١١) والباقي في البحر تبين ذلك بهذه الصورة (عاصفة عشرة) (عاصفة ١١) (زوجة ١٢).</p> <p>= الحد الأدنى من قوة الريح بوجب مقياس (بوفورت) مع التعديلات الآتية :-</p>	<p>C</p> <p>C<sub>a</sub></p> <p>C</p> <p>D</p> <p>DD</p> <p>dd</p> <p>d</p> <p>d<sub>s</sub></p> <p>EE</p> <p>E'E'</p> <p>F</p> <p>F<sub>n</sub></p> <p>Ch</p> <p>1</p> <p>2</p> <p>3</p> <p>4</p> <p>5</p> <p>F<sub>1</sub></p> <p>GG (gg)</p> <p>H</p> <p>h</p> <p>hh</p>
	صفر = قوة ١٠
	١١ = ١
	١٢ = ٢
	٣ = من الصفر الى ٠٣
	٤ = قوة ٤
	٥ = قوة ٥ الخ ....
	٦ = حرارة السحابة الواطئة تحت زود وقص (راجع كود رقم ١٤ فيأدناه).
	٧ = وقت كريونوج (الساعة والدقيقة للترصد) (صفر واحد = واحد صباحاً = ١٢
	الظهر و ١٣ = ١ بعد الظهر و ٢٤ = منتصف الليل).
	٨ = يختص ببرطوبة الجو (راجع كود رقم ٥ فيأدناه).
	٩ = ارتفاع مقر او طأ سحابة موجودة (راجع كود رقم ٧ فيأدناه).
	١٠ = المسافة بين بالمتر.

(\*) جميع الجهات تشير إلى الجهة الشهابية الحقيقية وليس إلى الجهة الشمالية لابرة البوصلة.

$H_1$	= الارتفاع الذى يدون منه درجة حرارة ورطوبة الجو الفوقانى (لا يثبت ارقام كود برقيا). (راجع كود رقم ١٢ فيأدناه).
$h_1$	= الارتفاع الذى يبيان منه الريح الفوقانى (راجع كود رقم ١١ فيأدناه).
$I_n I_n$	= العدد الذى يعرف به رقم الحطة.
$K$	= درجة الريح الشديد في البحر (راجع كود رقم ٩ (أ) أدناه).
$K'$	= مقدار ومامية ميلان ابرة البارومتر تبين برقم واحد (راجع كود رقم ٢ - أ - أدناه).
$L^*$	= مسافة السماء المغطاة بالغيوم (مقياس صفر - عشرة) شكل أ وجميع طبقات الغيوم اى تؤلف الشكل المذكور اي الغيوم الواطئة والمتوسطة والعالية) كشكل (أ) اذا كان (أ) ينوه عن طبقة مختلفة.
$LLL$	= خط العرض بدرجات وعشور ويكتفى الحصول على العشور بتقسيم عدد الدقائق بستة وخمسة عشر عن المذكور.
$LLl$	= خط الطول بدرجات وعشور يحصل على العشور بوجب طريقة خط العرض $LLL$ .
$MM$	= الحد الاقصى لدرجة الحرارة في الفترة ذات الـ ١١ ساعة المتميزة في الساعة ١٨ من وقت كرينويچ (أو في احدى هذه الساعات الساعة ١ وال الساعة ٧ والساعة ١٣ وال الساعة ١٨ من وقت كرينويچ وبعد مدة لا تقل عن ٤ ساعات بعد الظهر بوجب الوقت المحلي).
$mm$	= الحد الادنى من درجة الحرارة في الفترة ذات الـ ١٣ ساعة تنتهي الساعة ٧ من وقت كرينويچ (أو الساعة ١١ و ١٢ أو الساعة ١٣ بعد الوقت الذى قدم فيه الحد الادنى من درجة الحرارة).
$N^*$	= مجموع مساحات السماء المغطاة بالغيوم مقياس (١٠ / ٠) ..
$P$	= اليوم من الاسبوع = الاحد = ٢ = الاثنين = ٣ = الثلاثاء = ٤ = الاربعاء = الخميس = ٦ = الجمعة = ٧ = السبت واليوم على حساب وقت كرينويچ وليس على موجب الوقت المحلي اي يوم الاحد يعني الوقت من الساعة صفر الى الساعة ٢٤ من يوم الاحد في كرينويچ.
$Q$	= ربع الكرة التي موجودة فيها السفينة (راجع كود رقم ١٣ في أدناه).
$RR$	= سقوط الامطار (في الساعة ٧ صباحاً وللمدة التي قبل الساعة ١٣ وفي الساعة ٦ الظهر وللمدة التي قبل الساعة ١١ -- راجع كود رقم ٨ في أدناه).
$R$	= مقدار الامطار للاربع وعشرين ساعة الماضية (راجع الكود ٨ (أ) في أدناه).
$r$	= ساعة ابتداء هطول الامطار (راجع الكود العاشر في أدناه).
$S$	= حالة البحر والزوابعة (في الحطات الساحلية) (راجع الكود التاسع في أدناه).
$TT$	= جميع درجات حرارة الجو في السانتيغراد. ( او فارنهيت ) (يضاف ٥٠ الى المقدار السالبى).
$tt$	= درجة حرارة البحر (سطح الماء) في كل الدرجات.
$TTT$	= درجة حرارة الجو في درجات وعشور السانتيغراد ( او فارنهيت ) يضاف ٥٠٠ الى المقدار السالبى).

(\*) ان رقم صفر يستعمل عوضاً عن  $L$  و  $N$  لما تكون السماء خالية من الغيم تماماً والرقم ١٠ يستعمل عوضاً عن  $N$  لما تكون السماء متبلدة بالغيوم تماماً وعوضاً عن  $L$  لما تكون السماء متبلدة تماماً بغيوم من نوع أ.

- $t_{tt}$  = درجة حرارة البحر ( سطح الماء ) بدرجات وعشود .
- $t_{tt}$  = زيادة درجة الحرارة أثناء تقلب الجو في جميع الدرجات .
- $V$  = قابلية مشاهدة الأفق أو بعد الذي يمكن مشاهدة الأشياء منه في النهار ( أو الذي يمكن مشاهدة الأنوار منه في الليل ) ( راجع الكود الرابع في أدناه ) .
- $v$  = قابلية مشاهدة الأفق في البحر من داخل السفن في البحر ( راجع الكود الرابع في أدناه ) .
- $V'$  = قابلية مشاهدة الأفق تجاه البحر ( من المحطات الساحلية ) ( راجع الكود الرابع في أدناه ) .
- $VV$  = نسبة سرعة حركة السباحة كما يمكن قياسها بالنيفوسكوب بين السرعة الحقيقية للسباحة بالكميلومتر في الساعة بالبحر .
- $$VV = \frac{h}{1000} \times VV$$
- وإذا كان ( h ) يبين ارتفاع السحاب بالميلتر وهذه الوحدة « بحساب الراديات » في الساعة .
- $VV$  = سرعة الريح في الجو الفوقي بحساب الكيلو ميتр في الساعة ( او الميل بالساعة ) ( وللأرقام التي تزيد على ٩٩ يستعمل الرقان الأخيران فقط مع اضافة رقم ٥٠ على العدد الذي يبين جهة هبوب الريح dd ) .
- $W$  = حالة الجو في الفترة التي قبل الترصد وهذه الفترة هي ٥ أو ٦ أو ٧ ساعات قبل التقارير التي ترسل في الساعة ١٣ و ١٢ و ١٨ من وقت كريونيج وتلخص ساعات قبل التقارير التي ترسل في الساعة ٤ و ١٠ و ١٦ من وقت كريونيج ( راجع كود رقم ٣ في أدناه ) .
- $WW$  = الطقس الحقيقي أثناء الرصد بحيث توحد معه حالة الطقس العامة متى ما امكن ذلك ( راجع كود رقم ١ في أدناه ) .
- $w$  = الأرقام الأولية من كود رقم  $WW$  وبذلك تبين حالة الطقس العامة .
- $w_2$  = حالة الطقس أثناء العاصفة او التزوفة ( راجع كود رقم ١٥ في أدناه ) .
- $w_3$  = حالة الطقس أثناء الرصد ( راجع كود رقم ١٦ في أدناه ) .
- $YY$  = اليوم من الشهر .

## ٢ — الرموز التي تستعمل في البرقيات

(أ) إليكم كيفية اخذ الترصدات في الساعة ١٣ وال الساعة ١٨ من وقت كريونيج .

BBBDD FwwTT cbWVH ALaNh C ddVV  
 BBBDD FwwTT cbWVH ALaNh RRjjr C<sub>1</sub>ddVV  
 يحل ما يأتي محل الـ jj في المجموعة الخامسة .

### المحطات الداخلية المحطات الساحلية

SV<sub>s</sub>  
SV<sub>s</sub>

m m  
MM

في الساعة ٧ من وقت كريونيج  
في الساعة ١٠ « « »

وتحذف مجموعة  $C_1 ddVV$  حول ترصدات الريح بالبنية-وسكوب كلما إذا لم يستحصل على مثل هذه الترصدات (\*) .

(ب) تعبّر حالة الريح الفوقانية بمجموعة  $h_1 ddvv$  وكل مجموعة تستعمل لكل ارتفاع .

(ج) تعبّر درجة الحرارة والرطوبة في الجو الفوقاني بمجموعة  $BBTTH$  . وفي هذا الامر لا يرقى اي رقم بين الارتفاع اذا انه من المعلوم ان المجموعات تتبع على

ارتفاعات الكود  $H_1$

(راجع ما يأتي باتظام) .

يعبر عن تقلب الطقس في النهاية بمجموعة  $O000OB_1B_1Bt_1t_1$  والمجموعة الاولى هي فهرس تعبّر عن تقديم بيان عن تقلب الجو في حين ان مجموعة  $B_1B_1B_1$  تعبّر عن جميع ضغط المليارات في الارتفاع الذي وقع فيه تقلب ومجموعة  $t_1t_1$  تعبّر عن زيادة درجة الحرارة في كل الدرجات .

(د) في البرقيات الجامعية تسبق مجموعة تتألف من عدد الفهرس الترصدات المأهولة في كل محطة (رقان عادة) المذكورة يمكن معرفة المخطة بها وتنسق البرقيات باقسام على ان يحتوى القسم الاول على الترصدات الاعتيادية المأهولة في جميع المخطات والثاني تسبق الكلمة « دليل » او ما يقابلها تحتوى على جميع تقارير الجو الفوقاني والثالثة تسبق الكلمة « وقت » او ما يقابلها وتحتوى على جميع تقارير درجة حرارة الجو الفوقاني .

وتتألف الترصدات الاخرى كذلك المأهولة من السفن القسم الرابع من الترصدات وشكل الرموز لبرقية كاملة الحاوية على ترصدات سطح الارض المأهولة في الساعة ٧ والساعة ١٨ من وقت كريونج والريح الفوقانية ودرجة حرارة ورطوبة الجو الفوقاني تكون كما يأتي ومتى ما تكون الترصدات معبرة بمجموعات في كل سطر تشير عن المخطات المبينة في ارقام الفهرس  $I_1I_1I_2I_2$  الخ التي تسبقها .

$I_1I_1$	$BBBDD FwwTT cbWVH ALaNH$
	$RRjjr C_1 ddVV$
$I_2I_2$	$BBBDD FwwTT cbWVH ALaNH$
	$RRjjr C_1 ddVV$
$I_3I_3$	$BBBDD etc....$
etc....	
etc....	
Pilot $I_1I_1$	$h_1 ddvv h_1 ddvv h_1 ddvv etc....$
$I_2I_2$	$h_1 ddvv h_1 ddvv h_1 ddvv etc....$
$I_3I_3$	$h_1 ddvv etc....$
etc....	
etc....	
Temp $I_1I_1$	$YYGG BBTTH BBTTH etc....$
	.....0000
	$B_1B_1B_1t_1t_1 etc...$
$I_2I_2$	$YYGG BBTTH BBTTH etc....$
	.....0000
	$B_1B_1B_1t_1t_1 etc...$
$I_3I_3$	$YYGG BBTTH etc...$
etc...	
etc...	

(\*) ان القاعدة العامة المتبعة في التقارير المختلفة الانواع هي عند حصول رقم ناقص يوضع بعلامة وصل (-) واحدة لكل مجموعة .

ويستعمل عين الشكل للترصدات المأذوذة في الاوقات الأخرى الا انه في هذه الحال  
تحذف مجموعة RRjjjj

(ب) البيانات التي تبها السفن التي في البحر .

فيما يلي المجموعات الاربعة الاولية لهذه البرقيات .

PQLL LLLGG BBDDF wwwKD

والمجموعات الأخرى تنسق حسب الاحتياجات الوطنية .

(ج) التقارير التي ترسل في كل ساعة او باوقات متابعة عن الطيران ومقاصد خاصة أخرى

(أ) فيما يلي الشكل الاعتيادي للتقرير : -

In In (Vs) xxVhL NDDF

على ان يضاف مجموعة عليها في كل ثلاث ساعات كما يأتي : -  
CaddF<sub>1</sub>S,

يعبر حرف Ca من شكل السجابة التي تشير عنها حروف ddF<sub>1</sub>xxVhL و الحروف xx  
تعبر عن حالة الطقس في الحال والماضي وسيوضع شكل الكود الذي سيستعمل  
للكود z,xxddF<sub>1</sub> فيما بعد وسيوحد استعماله بقدر الامكانيات لمناطق ذات مناخ واحد  
وسينشر في الجريدة الرسمية للجنة الملاحة الجوية .

وفيما يلي احدى اشكال الكود : -

(ب) يستعمل الشكل الآتي لما تتس الحاجة الى المعلومات المسنوبة في كل ثلاث  
ساعات او ست ساعات كما يأتي : -

In In (Vs) BBBDD FwwTT cbWVH  
ALaNh CaddF<sub>1</sub>S

ملاحظة : - لما لا يمكن اعطاء Vs لسبب من الاسباب لا يوضع معاها فاصلة ( )  
و اذا لا يمكن اعطاء اي من المعلومات الواردة في مجموعة Cadd F<sub>1</sub>S تحذف  
المجموعة برمتها وتستعمل الفاصلة في جميع القضايا الأخرى بالصورة الاعتيادية لتعبر  
عن عدم وجود المعلومات (\*) .

(د) شكل مختصر للبرقيات الاجمالية تتناول قارة كاملة .

فيما يلي شكل التقرير الخاص بكل محطة : -

BBDDF w<sub>1</sub>TTK'R للترصدات المأذوذة الساعة ٧ من وقت كرينيوج .

BBDDF w<sub>1</sub>TTK'W للترصدات المأذوذة في الساعات الأخرى .

وصف المقاييس

٣

كود رقم ١

حالة الطقس في وقت الترصد الحقيقي مع حالته العامة (ww)

ملاحظة :- ١ - لما يراد تفسير التقارير يجب اتخاذ العدد الكبير في الكود  
كقاعدة عامة بانه يعبر عن الطقس المرسل للتقرير عنه .

٢ - وعند اتقاء الاعداد للكود ww لا يلتفت الى مظاهر الجو التي  
مر عليها اكثر من ساعة واحدة من وقت اخذ الترصد و تستثنى من

(\*) ان القاعدة العامة لارسال المعلومات المختلفة هي وضع فاصلات عوضاً عن الارقام المذكورة  
(فاصلة واحدة لكل رقم)

ذلك الظواهر التي حصلت بين فاصلة الساعة الواحدة التي قبل  
تعيين وقت الترصد .

عندما يكون الجو صافياً ومتعدلاً (سحاب ٥٠-٥١)

٠٠ .. .. .. .. .. .. ..	قل السحاب
٠١ .. .. .. .. .. .. ..	لم يحصل تغير ظاهر
٠٢ .. .. .. .. .. .. ..	زاد السحاب
٠٣ .. .. .. .. .. .. ..	ينتظر تلبد الغيوم
٠٤ .. .. .. .. .. .. ..	تشاهد طفاوة الشمس او هالة القمر
٠٥ .. .. .. .. .. .. ..	بعد التزوبعة او العاصفة (او العاصفة الرملية)
٠٦ .. .. .. .. .. .. ..	بعد هطول المطر او الرذاذ
٠٧ .. .. .. .. .. .. ..	بعد هطول الثلوج والمطر والثلج والبرد
٠٨ .. .. .. .. .. .. ..	عند حصول رعد وبرق (وميض) وبعدها في الأماكن المجاورة
٠٩ .. .. .. .. .. .. ..	بعد العاصفة

عندما تكون مغيمة او متبلدة بالغيم

١٠ .. .. .. .. .. .. ..	قل السحاب
١١ .. .. .. .. .. .. ..	لم يحصل تغير ظاهر
١٢ .. .. .. .. .. .. ..	زاد السحاب
١٣ .. .. .. .. .. .. ..	ينتظر تلبد الغيوم
١٤ .. .. .. .. .. .. ..	تشاهد طفاوة الشمس او هالة القمر
١٥ .. .. .. .. .. .. ..	بعد الضباب او الغبار (او العاصفة الرملية)
١٦ .. .. .. .. .. .. ..	بعد هطول المطر او الرذاذ
١٧ .. .. .. .. .. .. ..	بعد هطول الثلوج والمطر والثلج والبرد
١٨ .. .. .. .. .. .. ..	عند حصول رعد وبرق (وميض) وبعدها في الأماكن المجاورة
١٩ .. .. .. .. .. .. ..	بعد العاصفة

ضباب او غبار

٢٠	السماء صافية
٢١	الظاهر انها متبلدة بالغيم
٢٢	السماء صافية
٢٣	الظاهر انها متبلدة بالغيم
٢٤	السماء صافية
٢٥	الظاهر انها متبلدة بالغيم
٢٦	السماء صافية
٢٧	الظاهر انها متبلدة بالغيم
٢٨	السماء صافية
٢٩	الظاهر انها متبلدة بالغيم

{ على وشك الابتداء      { بصورة متقطعة

ملاحظة :- لا يستعمل الرقمان ٢٨ و ٢٩ مالسم يصعب المشاهدة على مسافة  
اقل من كيلو مترين .

المزن الخفيف .

٣٠	..	..	..	..	..	خفيف مع مطر
٣١	..	..	..	..	..	خفيف مع برد او مطر وبرد
٣٢	..	..	..	..	..	خفيف مع رذاذ
٣٣	..	..	..	..	..	خفيف مع ثلوج
٣٤	..	..	..	..	..	تحسن بعد هطول مطر شديد
٣٥	..	..	..	..	..	مزن شديد مع مطر
٣٦	..	..	..	..	..	مزن شديد مع مطر وقد أصبحت الحالة اسوأ
٣٧	..	..	..	..	..	مزن شديد مع برد او مطر وبرد
٣٨	..	..	..	..	..	مزن شديد ومطر خفيف
٣٩	..	..	..	..	..	مزن شديد مع ثلوج

الرذاذ .

٤٠	..	..	..	..	..	خفيف وبفترات متقطعة
٤١	..	..	..	..	..	خفيف وباستمرار
٤٢	..	..	..	..	..	خفيف غير انه زاد
٤٣	..	..	..	..	..	متوسط غير انه قل
٤٤	..	..	..	..	..	متوسط بفترات متقطعة
٤٥	..	..	..	..	..	متوسط وباستمرار
٤٦	..	..	..	..	..	متوسط غير انه زاد
٤٧	..	..	..	..	..	كثيف غير انه قل
٤٨	..	..	..	..	..	كثيف بفترات متقطعة
٤٩	..	..	..	..	..	كثيف باستمرار

المطر .

٥٠	..	..	..	..	..	خفيف وبفترات متقطعة
٥١	..	..	..	..	..	خفيف وباستمرار
٥٢	..	..	..	..	..	خفيف غير انه زاد
٥٣	..	..	..	..	..	متوسط غير انه قل
٥٤	..	..	..	..	..	متوسط بفترات متقطعة
٥٥	..	..	..	..	..	متوسط وباستمرار
٥٦	..	..	..	..	..	متوسط غير انه زاد
٥٧	..	..	..	..	..	شديد غير انه قل
٥٨	..	..	..	..	..	شديد وبفترات متقطعة
٥٩	..	..	..	..	..	شديد وباستمرار

ثلج او ثلوج ومطر خفيف .

٦٠	..	..	..	..	..	خفيف وبفترات متقطعة
٦١	..	..	..	..	..	خفيف وباستمرار
٦٢	..	..	..	..	..	خفيف غير انه زاد
٦٣	..	..	..	..	..	متوسط غير انه قل
٦٤	..	..	..	..	..	متوسط بفترات متقطعة

٦٥	..	..	..	..	متوسط وباستمرار
٦٦	..	..	..	..	متوسط غير انه زاد
٦٧	..	..	..	..	شديد غير انه قل
٦٨	..	..	..	..	شديد وبفترات متقطعة
٦٩	..	..	..	..	شديد وباستمرار

مطر وبرد او مطر وثلج .

---

٧٠	..	..	..	..	خفيف وبفترات متقطعة
٧١	..	..	..	..	خفيف وباستمرار
٧٢	..	..	..	..	خفيف غير انه زاد
٧٣	..	..	..	..	متوسط غير انه قل
٧٤	..	..	..	..	متوسط وبفترات متقطعة
٧٥	..	..	..	..	متوسط وباستمرار
٧٦	..	..	..	..	متوسط غير انه زاد
٧٧	..	..	..	..	شديد غير انه قل
٧٨	..	..	..	..	شديد وبفترات متقطعة
٧٩	..	..	..	..	شديد وباستمرار

مطر خفيف او مطر وبرد .

---

٨٠	..	..	..	..	خفيف وبفترات متقطعة
٨١	..	..	..	..	خفيف وباستمرار
٨٢	..	..	..	..	خفيف غير انه زاد
٨٣	..	..	..	..	متوسط غير انه قل
٨٤	..	..	..	..	متوسط وبفترات متقطعة
٨٥	..	..	..	..	متوسط وباستمرار
٨٦	..	..	..	..	متوسط غير انه زاد
٨٧	..	..	..	..	شديد غير انه قل
٨٨	..	..	..	..	شديد وبفترات متقطعة
٨٩	..	..	..	..	شديد وباستمرار

عاصفة ( او هبوب رياح ) .

---

٩٠	..	..	..	..	عاصفة خفيفة بدون برد
٩١	..	..	..	..	عاصفة خفيفة مع برد
٩٢	..	..	..	..	عاصفة متوسطة بدون برد
٩٣	..	..	..	..	عاصفة متوسطة مع برد
٩٤	..	..	..	بدون زوابعة	عاصفة شديدة بدون برد
٩٥	..	..	..	بدون زوابعة	عاصفة شديدة مع برد
٩٦	..	..	..	..	عاصفة شديدة بدون برد
٩٧	..	..	..	مع زوابعة	عاصفة شديدة مع برد
٩٨	..	..	..	..	هبوب رياح بدون برد
٩٩	..	..	..	..	هبوب رياح مع برد

كود رقم ٢ .ميلان البارومتر خلال الثلاث ساعات التي قبل وقت الترصد .رقم الكود .

ثابتة او صاعدة .	صفر او زائد .
صاعدة ومن ثم ثابتة .	١ = صفر
صاعدة ومن ثم نازلة .	- + = ٢
نازلة او ثابتة ثم صاعدة .	- او صفر +
غير ثابتة ولكن صاعدة .	٤ = غير ثابتة +
نازلة	- - = ٥
نازلة ومن ثم ثابتة .	- صفر = ٦
نازلة ومن ثم صاعدة .	+ - = ٧
ثابتة او صاعدة ومن ثم نازلة .	٨ = صفر - او + -
غير ثابتة ولكن نازلة .	٩ = غير ثابتة

كود رقم (أ) ٢درجة وخصائص البارومتر (ميزان قلل الهواء) المعبّر عنها برقم واحد (K)رقم الكود      التغيير خلال الثلاث ساعات الأخيرة بحسبنصف مilliيارالبارومتر :-

صفر ثابتة ..	صفر او واحد ..
١ صاعدة ببطء ..	٣ او ٢ ..
٢ صاعدة ..	٤ الى ٧ ..
٣ صاعدة بسرعة ..	٨ الى ١٢ ..
٤ صاعدة بسرعة متناهية ..	اكثر من ١٨ ..
٥ نازلة ببطء ..	٣ او ٢ ..
٦ نازلة ..	٤ الى ٧ ..
٧ نازلة بسرعة ..	٨ الى ١٢ ..
٨ نازلة بسرعة متناهية ..	اكثر من ١٢ ..

كود رقم ٣ .حالة الطقس سابقا بفترات منذ تقديم التقرير الأخير (W) .رقم الكود بدون تفاصيل الحالة .صفر - معتدلة او صافية .١ - مغيمة .٢ - متبلدة بالغيوم باستمرار .٣ - ضباب او غبار .٤ - ضباب كثيف .

بتفاقم .

- ٥ — من مائه طع .  
 ٦ — مطر ورذاذ .  
 ٧ — ثلوج ومطر وبرد .  
 ٨ — برد او مطر وبرد .  
 ٩ — عاصفة .

كود رقم ٤ .قابلية المشاهدة في الافق (V<sub>s</sub>) و (V<sub>v</sub>) .رقم الكود .

( ٥٥ يردا )	صفر = لا يمكن المشاهدة في مسافة ٥٠ متراً
( ٢٢٠ يردا )	١ = لا يمكن المشاهدة في مسافة ٢٠٠ متراً
( « ٥٥٠ )	٢ = « « « « « ٥٠٠ متراً
( « ١١٠٠ يردا )	٣ = « « « « « ١٠٠٠
( $\frac{1}{4}$ ميل )	٤ = « « « « « ٢٠٠٠
( $\frac{1}{4}$ ميل )	٥ = « « « « « ٤٠٠٠
( « $\frac{1}{2}$ ميل )	٦ = « « « « « ١٠٠٠٠
( « $\frac{1}{2}$ ميل )	٧ = « « « « « ٢٠٠٠٠
( « ٣١ )	٨ = « « « « « ٥٠٠٠٠
	٩ = يمكن المشاهدة من بعد ٥٠٠٠٠ متراً او اكثـر .

كود رقم ٥ .( H ) نسبة الرطوبة .رقم الكود

الرطوبة (%)	الرطوبة (%)	صفر
٩٥	١٠٠	بالنسبة
٩٤	٩٠	٩
٨٩	٨٠	٨
٧٩	٧٠	٧
٦٩	٦٠	٦
٥٩	٥٠	٥
٤٩	٤٠	٤
٣٩	٣٠	٣
٢٩	٢٠	٢
١٩	١٠	١

كود رقم ٦( A,a C,C<sub>1</sub>,Ca )

شكل الغيمة

رقم الكود

Ci.	١ - غيم خفيف
Ci.St.	٢ - غيم خفيف مصحح
Ci.Cu.	٣ - غيم كثيف
A.Cu.	٤ - غيم متبلد
A.St.	٥ - غيم متبلد مصحح
St. Cu	٦ - غيم مصحح كثيف
Nb.	٧ - غيم محطر
Cu.Fr او Cu.	٨ - غيم محطر (منزل)
Cu Nb.	٩ - غيم كثيف محطر
St. Fr او St.	صفر - غيم مصحح متقطع

كود رقم ٧

الارتفاع بين الأرض وأوطاً سحابة .

قدمًا	مترًا	رقم الكود
من صفر الى ١٥٠	من الصفر الى ٥٠	صفر
١٥٠ الى ٣٠٠	٥٠ الى ١٠٠	١
٣٠٠ الى ٦٠٠	١٠٠ الى ٢٠٠	٢
٦٠٠ الى ١٠٠٠	٢٠٠ الى ٣٠٠	٣
١٠٠٠ الى ٢٠٠٠	٣٠٠ الى ٦٠٠	٤
٢٠٠٠ الى ٣٠٠٠	٦٠٠ الى ١٠٠٠	٥
٣٠٠٠ الى ٥٠٠٠	١٠٠٠ الى ١٥٠٠	٦
٥٠٠٠ الى ٦٥٠٠	١٥٠٠ الى ٢٠٠٠	٧
٦٥٠٠ الى ٨٠٠٠	٢٠٠٠ الى ٢٥٠٠	٨
لا يوجد سحابة واطئة	لا يوجد سحابة واطئة	٩

كود رقم ٨

مقدار المطر .

يعبر مقدار الامطار التي هطلت بـ المليمتر عدا الشواذ التالية :-

معناء	رقم الكود
١/٠ مليمتر	٩١
٠/٢	٩٢

٣/٠ . مليمتر .	٩٣
٤/٠ . »	٩٤
٥/٠ . »	٩٥
٦/٠ . »	٩٦
قليل من المطر غير أنه غير ممكن كيله .	٩٧
أكثـر من ٩٠ مليمتر .	٩٨
لا يمكن قياسه أو لا يمكن الاعتماد على القياس .	٩٩

كود رقم ٨ (أ).

مقدار الامطار التي هطلت في خلال ٢٤ ساعة الماضية .

رقم الكود

لم تهطل امطار	صفر
أثر قليل من الامطار او ١٠ مليمتر .	١
٢/٠ الى ٢ مليمتر .	٢
٢ الى ٥ مليمتر .	٣
٥ الى ١٠ مليمتر	٤
١٠ الى ١٥ مليمتر	٥
١٥ الى ٢٠ مليمتر .	٦
٢٠ الى ٣٠ مليمتر .	٧
٣٠ الى ٥٠ مليمتر .	٨
ما يزيد على ٥٠ مليمتر .	٩

كود رقم ٩

حالة البحر والزوابعة (S)

رقم الكود

لا يوجد زوبعة	صفر
زوبعة متوسطة	١
» شديدة	٢
لا يوجد زوبعة	٣
زوبعة متوسطة	٤
» شديدة	٥
بحر هائج نو عاما	٦
بحر هائج	٧
بحر هائج جداً	٨
بحر في غاية التهيج	٩

كود رقم (٩)ماهية الزوجة في البحر المفتوح (K)رقم الكود

<b>والبحر هادئ</b> <b>بدرجة اعتيادية</b>	لا يوجد زوجة او يوجد زوجة خفيفة	صفر
	زوجة متوسطة	١
	زوجة شديدة	٢
	زوجة طويلة واطئة	٣
	زوجة هائجة	٤
<b>والبحر هائج</b>	لا يوجد زوجة ويوجد زوجة خفيفة	٥
	زوجة متوسطة	٦
	زوجة شديدة	٧
	زوجة طويلة واطئة	٨
	زوجة هائجة	٩

كود رقم (١٠)ابتداء تقلب الجو .رقم الكود

بدون مطر .	صفر
من الصفر الى قبل ساعة من وقت الترصد .	١
ساعة الى ساعتين قبل الترصد	٢
ساعتان الى ٣ ساعات قبل الترصد .	٣
» » « ٤ »	٤
» » » ٥ »	٥
» » ٦ » »	٦
» » ٨ » »	٧
» » ١٠ » » ٨	٨
قبل اكثر من ١٠ ساعات من وقت الترصد .	٩
لم يؤخذ ترصد ما .	-

كود رقم (١١)الارتفاع الذي يبين منه درجة الريح الفوقي (h<sub>1</sub>)

ان الارتفاعات التي تبين منها درجة الريح هي الارتفاعات الثلاثة المختارة من الجدول المبين في ادناء والتي تبين احسن نتيجة لمقياس اخذ الهواء .

<u>قدم يستعمل في التقارير البريطانية</u>	<u>مترًا</u>	<u>رقم الكود</u>
١٠٠٠	او	٢٠٠
٢٠٠٠	»	٥٠٠
٣٠٠٠	»	١٠٠٠
٥٠٠٠	»	١٥٠٠
٧٠٠٠	»	٢٠٠٠
١٠٠٠٠	»	٣٠٠٠
١٣٠٠٠	»	٤٠٠٠
١٧٠٠٠	»	٥٠٠٠
٢٠٠٠٠	»	٦٠٠٠

كود رقم ١٢

الارتفاعات التي لا تؤخذ منها درجة حرارة او رطوبة الجو ( $H_1$ )  
لابث الارقام برقياً

<u>ما فوق او طأً مستوى البحر</u>	<u>فوق الارض</u>	<u>مترًا</u>	<u>٢٠٠</u>
	»	»	٥٠٠
»	»	١٠٠٠	
»	»	١٥٠٠	
»	»	٢٠٠٠	
»	»	٢٥٠٠	
»	»	٣٠٠٠	
»	»	٤٠٠٠	
»	»	٥٠٠٠	
»	»	٦٠٠٠	

الكود ١٣ربع الكرة الأرضية (Q)

	<u>خط الطول</u>	<u>خط العرض</u>	<u>رقم الكود</u>
درجة البارومتر بالملليبار	غرب	شمال	١
	شرق	شمال	٢
	غرب	جنوب	٣
	شرق	جنوب	٤
درجة البارومتر بالملليبار	غرب	شمال	٥
	شرق	شمال	٦
	غرب	جنوب	٧
	شرق	جنوب	٨

كود رقم ١٤سرعة سيران الغيوم الواطئة بالتقريب (F<sub>1</sub>)

<u>حد السرعة</u>	<u>اقل درجة السرعة</u>	<u>اذا كانت بحساب</u>	<u>الكيلومتر او الميل</u>	<u>الكيلومتر</u>	<u>بالميل</u>	<u>بالتاسعة</u>	<u>رقم الكود</u>
اذا كانت بحساب	اذا كانت بحساب						
او الميل	الكيلومتر او الميل						
بالتاسعة	بالميل						
		اقل من					
٠ - ٤	١ - ٧	٥	٥	٥	٥	٥	صفر
٥ - ١٤	٨ - ٢٢	١٠	١٥	١٥	١٥	١٥	١
١٥ - ٢٤	٢٣ - ٣٧	٢٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٢
٢٥ - ٣٤	٣٨ - ٥٢	٣٠	٤٥	٤٥	٤٥	٤٥	٣
٣٥ - ٤٤	٥٣ - ٦٧	٤٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٤
٤٥ - ٥٤	٦٨ - ٨٢	٥٠	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٥
٥٥ - ٦٤	٨٣ - ٩٧	٦٠	٩٠	٩٠	٩٠	٩٠	٦
٦٥ - ٧٤	٩٨ - ١١٢	٧٠	١٠٥	١٠٥	١٠٥	١٠٥	٧
٧٥ - ٨٤	١١٣ - ١٢٧	٨٠	١٢٠	١٢٠	١٢٠	١٢٠	٨
٨٥ - ٩٤	١٢٨ - ١٤٢	٩٠	١٣٥	١٣٥	١٣٥	١٣٥	٩

كود رقم ١٥حالة الطقس أثناء هبوب الرياح او هبوب عاصفة (w<sub>2</sub>)


<u>بدون عاصفة</u>	<u>مع عاصفة</u>	<u>الطقس</u>
٥	١	غير شديد
٦	٢	هطول مطر
٧	٣	ثلج
٨	٤	سقوط برد

كود رقم ١٦الطقس (w<sub>3</sub>) .

- ١ - مطر او رذاذ.
- ٢ - ثلج او برد.
- ٣ - عاصفة.
- ٤ - زوبعة.

الملحق (ز ٢)كود مختصر لبث التقارير بالبرق اللاسلكي الى الاداء الذين على متن الطائرةيجب ان تحتوي التقارير التي تبث بالبرق اللاسلكي الى الاداء الذين على متن طائرة في الى جو على ما يلي :-

١:١ المقياس الطقس حالات عن تغير نتائج الرسم نموذج رقم جدول




ك. ل. تغير عن مقدار الغيم الواطئ اي السماء  
معطلاة نصفها .


أ. ب. ج. د. تغير عن مقدار الغيم الذي في السماء  
اى ان الغيم المغطى منها يتراوح بين  
الربع والثلاثة ارباع .

ج. د. ه. و. تغير عن قابلية المشاهدة بمسافة  
من الاربعة الى العشرة كيلومترات

١:٢ المقياس الطقس حالات تبيّن مختلف رسم نماذج رقم جدول



السماء معطلاة كلها السماء معطلاة بال تمام . السماء معطلاة من ربها السماء صافية  
بالغيوم (مع وجود فتحات بالغيوم) الى توثث ارعاها بالغيوم




شباب مع سماء صافية  
في الأفق

ملاحظة: ان الاشارة الاضافية الألف بعاتها تكون استعمالها اختيارياً

(أ) اشارتان تشبه الاشارتين رقم ٩ و ١٠ غير ان زواياها زرقاء كرسم رقم ٧ لتغير عن هطول الورق والمطر والمزق والمزن

(ب) اشارة تشبه اشارة رقم ٨ ولكن بدون زاوية زرقاء لثنين عن تلبد السماء مع سقوط برد ومطر لا لا يكون هناك سقوط مزن



### جدول رقم ٣ الرسوم التي تعبر عن قابلية المشاهدة المقياس (١ - ٢)

من مسافة كيلومتر واحد إلى كيلومترات الواحد	من مسافة كيلومترات إلى عشرة كيلومترات الواحد	من مسافة كيلومترات إلى ٤ كيلومترات	من مسافة تزيد عن الستة كيلومترات	عدم وجود معلومات من قابلية المشاهدة

ملاحظة : وإذا فلت قابلية المشاهدة عن الـ ٦٠ متر تعبر قابلية المشاهدة بالرسم بارقام حمراء على الصورة الآتية ٧٥٠٠ : ٧٢٠٠

### جدول رقم ٤ يعبر عن سماء مغطى رباعياً بغيم والغيوم وبارتفاعات مختلفة (المقياس ٢ - ١)

من الصفر إلى ٢٠٠ متر	من ٢٠٠ إلى ٦٠٠ متر	من ٦٠٠ إلى ١٠٠٠ متر	من ٦٠٠ إلى ١٠٥٠ متر	من ١٠٠٠ إلى ١٥٠٠ متر

### جدول رقم ٥ يبين الرسوم التي تعبر عن الغيوم الواطنة

				عدم وجود معلومات
سماء مغطى رباعياً	سماء مغطاة نوثراباعياً	سماء مغطاة كلها	السماء مغطاة نصفها	


### جدول رقم ٦ الألوان الواجب استعمالها

	قطعة مستعملة لتعبر عن مقدار الغيوم الواطنة .....
	قطعة مستعملة لتعبر عن العاصفة والعاصفة الرملية .....
	مقياس يعبر عن الغيوم الواطنة .....
	غيوم والغيوم مع مطر أو مزدوج أو برد أو وفر أو مطر وبرد .....
	ضباب .....
	الجو قابل المشاهدة فيه .....
	سماء صافية أو مغطاة من نصفها إلى ثلثتها أرباعها أو سماء متبللة بالغيوم (مع فتحات في الغيوم) أو مع مزدوج أو برد أو ضباب مع سماء صافية في الأفق .....
	مبوب رياح أو عاصفة أو عاصفة رملية .....
	الجو قابل المشاهدة فيه .....


July 17. - Long distance shot from 1000 ft. (1000 ft.)

Cloudy & hazy. Wind from N.E. 10-15 mph. Temperature 70° F.  
Relative humidity 60%. Barometric pressure 30.02 in. Hg.  
Clouds thinning out. Sun at 1000 ft. 10:30 A.M.

Cloudy & hazy. Wind from N.E. 10-15 mph. Temperature 70° F.



Cloudy & hazy. Wind from N.E. 10-15 mph.



Cloudy & hazy. Wind from N.E. 10-15 mph.

Wind from N.E. 10-15 mph.

Clouds thinning out over head.

Wind from N.E. 10-15 mph.



Wind from N.E. 10-15 mph.

Wind from N.E.


Wind from N.E. 10-15 mph.

Clouds thinning out over head.


Wind from N.E. 10-15 mph.




أطّار وقُسْم عَرْضانِي وَسَفْرَه لِعَرْض حَالَةِ الطَّقْس



بِوْلَفِ الْأَطّارِ الْمُؤْشَرِ بِعَلَامَةِ (أ) مِنْ صَفَّهِ الْخَاصَّةِ تُثَبَّتْ بِمَثَاقِبِ مُلَائِمَةٍ مَعَ كَعُوبِ وَأَقْسَامِ مَرْكَبَةٍ وَرَكِنِ زَرَةِ التَّعْلِيقِ الْمُؤْشَرَةِ بِعَلَامَةِ (ه) وَالْمَصَارِنِ الْجَانِبِيَّاتِ الْمُؤْشَرِاتِ بِعَلَامَةِ (ز) وَ(ز') بِوَاسْطَةِ كَاشَاتٍ بَعْدِ ثَبَّابِهَا.



رَكِنِ الشَّفَوِ الْخَاصَّةِ الْمُؤْشَرِ بِعَلَامَةِ (ب) خَطْرَةٌ وَاحِدَةٌ .  
وَرِكْنِ السَّلْكَانِ الْمُؤْشَرِانِ بِعَلَامَةِ (ج) فِي الْأَطّارِ بِوَاسْطَةِ كَاشَاتٍ .



- (أ) ساعة الترصد واسم المحطة .  
 (ب) حالة الطقس في الوقت والمكان المنوه عنهما في الفقرة (أ) اعلاه  
 باحدى الطريقتين المذكورتين أدناه :-  
 اما بيان ذلك بلغة فصيحة او بمجموعة كود واحدة تتالف من  
 خمسة ارقام .  
 تكون مجموعة الكود على النمط الآتي :-

In In  $w_3$  Vh.

مع بيان الرقم الدال على المحطة وحالة الطقس وقابلية المشاهدة  
 وارتفاع او طاً سحابة بالكود الوارد في ملحق (ج) (٢)  
 والرقم الثالث له المعنى المبين في الكود رقم ١٦ اعلاه .  
 (ج) اللغة الفصحى اللازم استعمالها نظراً للاحوال الشاذة التي لاتناولها  
 مجموعة الارقام .

#### الملحق (ز ٤)

##### خارطة اجمالية

يكون مقياس الخارطة على قدر الامكان المقياس الدولي الموصى به اي  
 ١٠٠٠٠٠٠٠١ او للمناطق الصغيرة ٥٠٠٠٠٠٠١ وللمناطق الاوسع  
 ٢٠٠٠٠٠٠١ .

تبين جهة هبوب الريح في كل محطة بواسطة سهم يتحرك باتجاه الريح اي  
 يبين الجهة التي يهب الريح منها وبين سرعة الريح بموجب مقياس (بوفرت) من  
 الصفر الى ١٢ بواسطة الريشة المضافة الى ذيل السهم الذي يبين الجهة وكل درجة  
 من المقياس تبين بريشة واحدة يجب وضع الريش فوق رقم ٤ من مقياس (بوفرت)  
 بجهة واحدة من السهم وفي الجهة الاخرى توضع ارقام ١ و ٢ و ٣ و ٤ اخ . كما  
 تتطلب الحالة .

مثلاً :- يبين الريح الشمالي الغربي بدرجة ٨ من مقياس (بوفرت) على  
الطريقة الآتية :-



ويبيّن الضغط بخطوط ضبط ولا حاجة الى بيانها في كل محطة على حدة ويجب  
 بيان الطقس السائد حيث يتم بحروف ملائمة او باشارات والأفضل ان تكون من نوع  
 الاشارات التي اوصت بها لجنة الطقس الدولية .  
 تبيان درجة الحرارة بكل الدرجات (سواء كانت بالسانديغراد ام بالفارنهيت) .

#### ملحق رقم (ز ٥)

##### خارطة رسوم

تصنع خارطة الرسم على فراوز بحيث تبين فيه حالة تطور الطقس .  
 ويوصى باستعمال خريطتين واحدة تبين الترصد كما تستلمها المحطة والآخرى  
 تبيان المعلومات الواردة عن الترصد السابق .  
 ولا يجوز ان يقل مقياس الخارطة عن الواحد لكل مليون اي يمكن ان تكون  
 بمقياس واحد لكل ١٠٠٠٠٠٠٠ ولا يجوز ان تكون بمقياس واحد لكل ٥٠٠٠٠٠٠ .

وَحَالَةُ الطَّقْسِ وَالْغَيْمِ وَقَابِلَيَّةِ الْمَشَاهِدَةِ تَعْبَرُ بَادِوَاتِ مَعْدِنِيَّةٍ وَقَطْعَةً مَسْطَبِيَّةً  
يَمْقَاسُهُ ٥ سَانِتِيمِترَاتٍ × ٤ سَانِتِيمِترَاتٍ تَعْبَرُ عَنْ حَالَةِ الطَّقْسِ وَفِي أَسْفَلِ هَذَا  
الْمَسْطَبِ يَوْضُعُ مَسْطَبِيلَ آخَرَ ضِيقَ لِيَعْبُرَ عَنْ قَابِلَيَّةِ الْمَشَاهِدَةِ وَفَوْقَ الْمَسْطَبِيلِ الْأَوَّلِ  
وَفَقَاءِ لَعْرَضِ الْغَيْمِ الْوَاطِئِ يَوْضُعُ مَسْطَبِيلَ ضِيقَ وَفَقَاءِ لَمَسْطَبِيلِ قَابِلَيَّةِ الْمَشَاهِدَةِ لِيَعْبُرَ  
عَنْ مَقْدَارِ الْغَيْمِ الْوَاطِئِ .

( راجع الجداول الملونة )

الملحق ( ز ٦ )

### جداول تعرُض في المطارات للمعلومات

١ - تعرُض المعلومات في المطار على الشكل الآتي وهو عين الشكل الذي  
أوصى به لجنة اخذ حالة الطقس الدوليَّة وهذه المعلومات مبنية على المبدأ القائل  
بوجوب تسيير المعلومات ذات الأهميَّة العظيمة لسلامة الملاحة على المعلومات التي  
ذات أهميَّة تقل عنها والتي قد تكون لها فائدة أكثر من وجهة اقتصاديَّة وفيما يلي  
صورة الشكل :-

مقدار الغيم الوطائِ	ارتفاع قاعدة او طأ غيمة	قابلية المشاهدة	الوقت	المحطة	الساعة

٢ - تبيَّن معلومات أخرى كذلك المختصة بحالَةِ الْجَوِ السَّائِدَةِ فِي الطَّرِيقِ  
الْجَوِيِّ الْمُخْتَصِّ فِي الْجَهَةِ الْيَمِنِيِّ مِنَ الْجَدُولِ الْمُبَيِّنِ فِي اعْلَاهِ وَفِيمَا يَلِيهِ الْمَعْلُومَاتِ  
الْمُلَائِمَةِ لِلْطَّرِيقِ الْجَوِيِّ الْوَاقِعِ فِي الْمَنْطَقَةِ الْبَارِدَةِ :-

مقدار الغيم	جهة هبوب الريح و درجة قوته	حالة الطقس فيها مضى	الريح بارتفاع ١٠٠٠ مترًا

ملاحظة :- تبيَّن الساعَةُ الَّتِي تَسْتَعْمِلُ بِهَذَا الشَّكْلِ بِصُورَةٍ وَاضْحَىَ عَلَى الدَّوَامِ  
لِمَنْعِ إِيَّاِ ارْتِبَاكِ بَيْنِ الْوَقْتِ الْمُصْطَلحِ وَوقْتِ الصِّيفِ أَوْ بَيْنِ وَقْتِ  
كَرِيبِ وَيْجَ وَوقْتِ أُورُوبَا الْوَسْطَىِ .

٣ - يجب اجراء الترتيبات لبيان الريح في ارتفاعات مختلفة في الشكل الآتي :-

الطريق الجوي من ..... إلى .....

الريح الفو QUIANIE تاريخ ..... ١٩٢

الوقت المكان	الريح	على سطح الارض متر	بارتفاع ٥٠٠ م	بارتفاع ١٠٠٠ م	بارتفاع ٢٠٠٠ م	بارتفاع ٣٠٠٠ م	بارتفاع ٤٠٠٠ م	البلاتيك
الجهة (التي يهب الريح منها)								
السرعة (بالكيلو متر في الساعة)								
الجهة (التي يهب الريح منها)								
السرعة (بالكيلو متر في الساعة)								

### الملحق (ز ٢)

انذارات عن الظواهر الخطيرة وتحسن حالة الطقس

#### ١ - مسائل عامة

على محطات اخذ الظواهر الجوية ان تهيء احدى التقارير المبينة في الفقرات المدروجة في ادناء وتبثه بدون تأخير ولما يبث التقرير بالبرق اللاسلكي من الموصى ان يطلب اعلام بالوصول عنه .

ولما تقدم مثل هذه التقارير بالكود تبث على الوجه الآتي :-

١ - اشارة تبين نوع المعلومات المبينة (عاصفة او ضباب او ثلج الخ) .

٢ - بيان اسم المحطة التي اخذت الترصدات منها بصورة واضحة .

٣ - مجموعة من اربعة ارقام GGgg تبين الساعات والدقائق (بموجب وقت كرينيويج) التي اخذت الترصدات فيها .

٤ - رقم واحد او اكثر من المجموعة بحيث يختلف معناها بموجب اختلاف الانذار ومعنى الاشارات مبينة في الملحق (ز ٢) ولكن الايضاح ندرج معنى بعض الاشارات في ادناء :-

#### ٢ - الظواهر الخطيرة

##### ١ - هبوب رياح قوية وعواصف

في القضايا الآتية ترسل الانذارات عن العواصف وهبوب الرياح القوية :-

١ - لما يحصل عاصفة في المحطة او بمسافة معلومة عنها بحيث يمكن مشاهدة وجهة العاصفة في المحطة .

٢ - عند مرور الرياح القوية من المحطة .

##### شكل التقرير .

تهيأ التقارير عن الرياح القوية والعواصف على الشكل الآتي :-

اسم المحطة مجموعة الكود GGgg DFmw 2 TT

D = الجهة التي تأتي منها هذه الظواهر ( مقياسها من الصفر الى ٨ : صفر = من

المحطة : ١ = شمال شرقى ٢ = الشرق ٣ = جنوب شرقى و ٨ = الشمال ) .

F = الحد الأعظم من قوة الريح خلال هبوب الزوابعة او العاصفة بموجب مقياس (بوفرت) على ان تدخل التعديلات الآتية عليه :-

صفر	=	قوة	١٠
١١	»	=	١
١٢	»	=	٢
٣	»	=	من الصفر الى
٤	»	=	٤
٥	»	=	٥ الخ.....

$W_2$  = حالة الطقس أثناء هبوب الزوابعة او العاصفة (انظر الجدول في ادناء) .

$TT$  = درجة الحرارة بعد اخذ الظواهر الجوية .

حالة الطقس أثناء الزوابعة او العاصفة $W_2$		
مع عاصفة	بدون عاصفة	حالة الطقس
٤	١	بدون تغير بفائي
٦	٢	مطر
٧	٣	ثلج
٨	٤	برد

ب - ضباب او عدم قابلية المشاهدة .

يصدر الانذار بخصوص الضباب وعدم قابلية المشاهدة في القضايا الآتية :-

- ١ - لما تكون قابلية المشاهدة (١) آخذة بالتناقص لسب الضباب او عوارض اخرى لا تستوجب اصدار انذار خاص لانها تقل عن ١٠٠٠ متر .

شكل التقرير :

تهيأ الانذارات عن الضباب او عدم قابلية المشاهدة بالشكل الآتي :-

ضباب اسم المخطة GGgg xx VhL

يمكن بيان بصورة اختيارية المسافة بالمتر لا بعد شيء يمكن مشاهدته وهذه يمكن اضافتها بصورة جلية في نهاية التقرير .

(ان المجموعة  $VhL$  xx هي اول المجموعتين المؤلفتين من خمسة ارقام لبث التقارير في كل - ساعه كما جاء في الملحق ج ٢ ج (١) حيث مبين فيها معنى xx . )

ج - الغيم الواطيء .

تصدر الانذارات عن الغيم الواطيء في الاحوال الآتية :-

- ١ - لما يقل ارتفاع او طأ غيمة عن الـ ٢٠٠ متر .
- ٢ - لما يقل ارتفاع او طأ غيمة الى اقل من ٥٠ متر بعد ان كان اقل من ٢٠٠ متر .

(١) لا يجب ان ترتبك مسألة عدم قابلية المشاهدة النسبية عن نة الضوء (الليل او السكوف وغيرها) باسباب عدم قابلية المشاهدة الاخرى الناجع عن بعض اسباب موجودة في افق الراسد (اي الضباب والوفر والبارا ث) .

٣ - لما يصبح مجموع مساحة السماء المغطاة بالغيوم الذي اوطأ من ٢٠٠ متراً أكثر من  $\frac{3}{4}$  (مثلاً في الاحوال التي تكون فيها السماء مغطاة بالغيوم) .

#### كيفية تهياً التقارير .

تهياً التقارير عن الغيوم الواطئة على الشكل الآتي :-

الغيمة اسم المخطة GGgg xxVhL

#### د - الثلج .

تصدر الانذارات حالما يتidiء سقوط الثلج او المطر او البرد معا غير انه اذا دلت ظواهر الجو على وقوع هبوب رياح شديدة يهياً التقرير في استماراة (٤) اعلاه (هبوب رياح وعواصف) .

#### شكل التقرير :-

تهياً التقارير عن الثلج بالشكل الآتي :-

الثلج اسم المخطة GGgg xxVhL

#### ه - زوبعة .

تصدر الانذارات عن الزوابع او الرياح القوية في الاحوال الآتية :-  
لما تصل الرياح درجة ٧ بموجب مقياس (بوفرت) او اذا تعددتها .

#### شكل التقارير .

تهياً الانذارات عن العواصف بموجب الشكل الآتي :-

العاصفة اسم المخطة GGgg DDFmXX

تعبر الاشارة XX الواردة في مجموعة DDFmXX الارقام الاختيارية ومعنى الاشارات  
الاخرى موجودة في الملحق (ز ٢) .

لما تهب الرياح بصورة شديدة مع فترات هادئة توضع الكلمة « رياح شديدة » في التقرير  
دوضاً عن الكلمة « عاصفة » وإشارة Fm تبين الحد الادنى من قوة الرياح .

#### ٣ - تحسين حالة الجو

#### ٤ - قابلية المشاهدة .

تصدر التقارير عن قابلية المشاهدة لما تكون مسافة قابلية المشاهدة اساساً  
اقل من ٢٠٠ متراً ثم طرأ تحسين عليها واصبح بالامكان المشاهدة على بعد أكثر من  
٥٠٠ متراً لمدة ١٠ دقائق على الأقل .

#### شكل التقارير .

تهياً التقارير عن قابلية المشاهدة بالشكل الآتي :-

يعكس المشاهدة اسم المخطة GGgg hhh

تأتي hhh في الاحوال التي تعبّر فيها عن مسافة ابعد حاجة موجودة التي يمكن تمييزها  
ماهيتها بحساب المتر .

#### ب - الغيم الواطيء .

يمكن ان يطرأ التغير في حالة وجود غيم واطيء بطريقتين : بارتفاع قاعدة  
الغيم او بتشتتها وفي الحالة الاولى تصدر التقارير عن تحسين الحالة عند ارتفاع

فـاعـدة الغـيمة الواـطـئـة لـما يـكـون اـسـاس فـرـشـة الغـيمـة اوـطـاءً مـن ٥٠ مـترـا فـارـتفـعت اـكـثـر مـن ١٠٠ مـترـا وـبـقـت فـوـقـ الـ١٠٠ مـترـا ١٠ دقـائـقـ عـلـى الـاـقلـ .

وـفيـالـحـالـةـ الثـانـيـةـ تـصـدـرـ التـقـارـيرـ عـنـ تـحـسـنـ السـاحـابـ لـمـاـ تـشـتـتـ السـاحـابـ وـذـلـكـ مـتـىـ ماـ يـكـونـ الغـيمـ اوـطـاءـ مـنـ ٢٠٠ـ مـترـاـ عـلـىـ انـ يـكـونـ اـكـثـرـ مـنـ ٣/٤ـ السـمـاءـ مـغـطـاةـ بـالـسـاحـابـ الوـاطـيـءـ الاـ اـنـهـ قـدـ نـقـصـتـ الـىـ اـقـلـ مـنـ ٤/٣ـ لـمـدةـ ١٠ـ دقـائـقـ عـلـىـ الـاـقلـ .

#### شكل التقارير .

تهـيـأـ التـقـارـيرـ عـنـدـمـاـ يـحـصلـ تـحـسـنـ بـالـسـاحـابـ الوـاطـيـءـ عـلـىـ الشـكـلـ الـآـتـيـ : -  
فـيـالـحـالـةـ الـأـولـيـ = ( تـحـسـنـ مـنـ جـرـاءـ اـرـتـقـاعـ قـادـمـةـ الغـيمـةـ ) .

صـوـدـ الغـيمـةـ اـسـمـ المـحـطةـ GGgg xxVhL

فـيـالـحـالـةـ الثـانـيـةـ = ( تـحـسـنـ مـنـ جـرـاءـ تـشـتـتـ الغـيمـةـ ) .

صـفـاءـ الجـوـ اـسـمـ المـحـطةـ GGgg xxVhL

#### جـ - اـنـقـطـاعـ سـقـوـطـ الثـلـجـ .

تصـدـرـ تـقـارـيرـ عـنـ اـنـقـطـاعـ سـقـوـطـ الثـلـجـ لـمـاـ يـقـطـعـ هـطـولـهـ لـمـدةـ لـاـ تـقـلـ عـنـ ١٠ـ دقـائـقـ .

#### شكل التقارير .

تهـيـأـ التـقـارـيرـ عـنـ اـنـقـطـاعـ سـقـوـطـ الثـلـجـ بـمـوجـبـ الشـكـلـ الـآـتـيـ : -

اـتـهـىـ سـقـوـطـ الثـلـجـ اـسـمـ المـحـطةـ GGgg xxVhL EEE'E'

انـ EEـ تـعـبـرـ بـمـقـيـاسـ السـاتـيـمـيـترـ الـكـامـلـ مـخـنـ فـرـشـةـ الـثـلـجـ الـذـىـ سـقـطـ اـثـنـاءـ الـمـدـةـ الـمـيـنـىـةـ فـيـ التـقـرـيرـ وـفـيـ حـالـةـ وـجـودـ فـرـشـةـ ثـلـجـ قـبـلـ سـقـوـطـ الثـلـجـ ثـانـيـةـ تـبـيـنـ الـحـرـفـانـ E'Eـ بـمـقـيـاسـ السـاتـيـمـيـترـ الـكـامـلـ مـجـمـوعـ مـخـنـ فـرـشـةـ الـمـسـتـحـدـمـةـ وـفـيـ حـالـةـ دـمـ وـجـودـ ثـلـجـ سـابـقاـ الـعـبـرـ عـنـهـاـ بـحـرـفـ E'Eـ يـعـبرـ مـخـنـ فـرـشـةـ بـ EEـ .

#### دـ - نـقـوصـ قـوـةـ الزـوـبـعـةـ .

تصـدـرـ التـقـارـيرـ عـنـ قـلـةـ شـدـةـ الزـوـبـعـةـ عـنـدـمـاـ تـكـونـ قـوـةـ الـرـيحـ قـدـ وـصـلـتـ ٨ـ درـجـاتـ مـنـ مـقـيـاسـ (بـوـفـرتـ)ـ فـاـنـخـفـضـتـ وـنـمـ لـمـ تـجـاـوزـ شـدـتهاـ السـتـ درـجـاتـ مـنـ مـقـيـاسـ (بـوـفـرتـ)ـ لـمـدةـ ١٠ـ دقـائـقـ عـلـىـ الـاـقلـ .

#### شكل التقارير .

تهـيـأـ التـقـارـيرـ عـنـ قـلـةـ شـدـةـ الزـوـبـعـةـ بـمـوجـبـ الشـكـلـ الـآـتـيـ : -

هـدوـءـ الـعـاصـفـةـ اـسـمـ المـحـطةـ GGgg DDF XX

بـحـيـثـ الـاـشـارـةـ XXـ قـمـلـ الـاـرـقـامـ الـاـخـتـيـارـيـةـ .

#### المـلـحـقـ ( زـ ٨ـ )

#### الـاـشـارـاتـ الـاـرـضـيـةـ

تـوـضـعـ الـاـشـارـاتـ الـاـرـضـيـةـ لـاعـلامـ الطـائـرـةـ الـتـيـ تـمـرـ فـوـقـ الـمـطـارـ عـنـ حـالـةـ الطـقـسـ السـائـدـةـ فـيـ الـمـحـطـاتـ الـمـجاـوـرـةـ الـوـاقـعـةـ عـلـىـ الـطـرـيقـ الـجـوـيـ .

تـوـضـعـ اـرـبـعـ اـطـارـاتـ عـلـىـ اـرـضـ كـلـ مـحـطـةـ الـتـيـ تـعـرـضـ فـيـهاـ الـمـعـلـومـاتـ الـتـيـ

تـبـيـانـ مـاـ يـأـتـيـ : -

اشارة المحطة تعبّر بحرف واحد .

حالة الطقس .

قابلية المشاهدة .

ارتفاع قاعدة الغيمة الواطئة .

ترتّب هذه الاشارات من اليسار الى اليمين والحرف الذي يشير عن اسم المحطة يوضع في الجهة العليا .

وفيما يلي الكود المستعمل :-

الطقس - يعبر اما بارقام واما بالاشارات المبينة في جدول رقم ٢ في ادناء .  
قابلية المشاهدة - كود رقم ٤ من الملحق (ز ٢) .

ارتفاع مقر الغيم الواطيء - كود رقم ٧ من الكود الدولي للبرقيات الميترولوجية .  
وكل اطار يجب ان يحتوي على ارضية قائمة الزوايا (بيضاء) يختلف عن اللون الاعتيادي لسطح ارض المطار .

وكل اطار يجب ان يكون حجمه ٨ مترات  $\times$  ٦ مترات .

يجب وضع فاصلة قدرها ٣ مترات بين حافة الاطار الواحد وحافة الاطار الثاني  
وتوضع فاصلة مناسبة بين مجموعة اطارات المحطة الواحدة من مجموعة اطارات  
المحطة الاجرى على ان لا تقل هذه الفاصلة عن ستة امتار .

يوضع على الاطار الدال على المحطة حرف كبير مرکز فيه بصورة ثابتة على  
ان تحتوي كل من الاطارات الباقية على ١١ لوحة بشكل ديناري (\*) على ان يكون  
حجم كل طرف منها مترا واحدا وعلى ان تتألف كل لوحة في قسمين الواحد ثابت  
والثاني متحرك بواسطة موصل على ان يفتح كل موصل ويغلق كما تتطلب الحاجة  
ويصبح احد اطراف الموصل باللون الابيض كارضية الاطار والاطراف الاجرى تصبغ  
باللون الاحمر بلون النقطة الثابتة للمديناري بحيث اذا غلت المواسد يظهر  
الاطار كله باللون الابيض ويعبر عن « عدم اخذ الترصدات » واذا اريد ابراز رقم  
كود رقم ٤ تفتح اربع زوايا المراسد وبذلك يتجلّى الاطار للعيان كرقم ٤ ديناري  
لورق اللعب وكذلك بخصوص الارقام الاجرى عدا رقم ٩ حيث يبرز بموجب الطريقة  
المبينة في شكل رقم ٢ وليس بالشكل التقريري المستعمل في ورق اللعب .

والعدد صفر للمقياس الميترولوجي يبين بفتح موصل في الزاوية اليسرى من  
الاطار .

خارطة تبين اطار الاشارات الارضية مع العلامات الدينارية مرکزة حسب  
الوضعية الالزمة .

---

فيما يلي احدى الطرق لانشاء الاطارات ومن الضروري اتخاذ طريقة لتركيز  
المواسد عندما تفتح وتغلق .



---

(\*) وان رقم ٩ هو اكبر عدد للكود فتم استخدام الى ١١ لوحة لكنه يصبح بالامكان التعبير عن ارقام الكود  
بشكل ديناري كما مبينة في الشكل ٥ رقم ٢ والتسميات الاصالية للحادية عشرة لوحة مبينة بالرقم في شكل رقم  
١ تكون الاقسام الثابتة في الشكل رقم ١ مصبوغة والاقسام المتحركة غير مصبوغة . يجب اجراء الترتيب لتغيير  
الاقسام المتحركة كي لا يقاموا الماء عند غلقها وفتحها وبين الاتساعات الالزمة لبعض الارقام على ان تكون  
هذه الارقام مبنية على نتيجة التجارب .

يجب ان يكون حجم الشكل الديناري مربعاً  
 يصبح القسم الثابت من الشكل الديناري والنصف المتحرك يبقى غير مصبوغ  
تستعمل الدينارات ذات الخطوط المقطعة لتشكيل رقم ٧ و ٨ فقط

## جدول رقم ٢


عدد التزبد



عاصفة ترابية      عاصفة      ثلج او برد      مطر او رذاذ

الجو	قابلية المشاهدة	ارتفاع قعر او طاحن
		ان الكود المستعمل هو
١      ●	مطر او رذاذ	
٢      *	ثلج او برد	كود رقم ٤
٣      R	عاصفة	كود رقم ٧
٤      C	العاصفة ترابية	
من برقيات الكود الميزوولوجي الدولي (راجع الملحق ز. ٢)		

مثلاً :



نشر عن المعلقة      الجو      قابلية المشاهدة      ارتفاع قعر السحاب او طاحن

٨

باريس      لا يمكن مشاهدة الأشياء على بعد ٥٠ متراً (٥٥ قدم)      من ٥٠ الى ١٠٠ متراً (١٦٥ قدم)

مطر او رذاذ

لا يمكن مشاهدة الأشياء على بعد ٥٠ متراً (٥٥ قدم)

من ٥٠ الى ١٠٠ متراً (١٦٥ قدم)


باريس


مطر او رذاذ


لا يمكن مشاهدة الأشياء على بعد ٥٠ متراً (٥٥ قدم)


من ٥٠ الى ١٠٠ متراً (١٦٥ قدم)


ملاحظة : يوصى صبغ المربعات التي في الاطار باللون الاحمر.























A.U.B. LIBRARY

C.A.F:387.7:I65kA:c.1


العراقي، معاهدات، الخ

[قانون انضمام العراق الى الاتفاقيه الـ]

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01064697



AMERICAN  
UNIVERSITY OF BEIRUT

CA:F  
387.7  
I65KA  
C.I